

## الفصل الرابع

الآثار الواردة في تفسير ابن أبي زمنين بحسب درجتها من حيث القبول والرد

المبحث الأول: الآثار الواردة في تفسير ابن أبي زمنين من المقدمة إلى آخر سورة النساء.

المبحث الثاني: الآثار المقبولة أو ما في حكمها.

المبحث الثالث: الآثار الضعيفة أو ما في حكمها.

## ٤،١ المبحث الأول: الآثار الواردة في تفسير ابن أبي زمنين من المقدمة إلى آخر سورة النساء

٤،١،١ دراسة الأثر الأول، [ج ١/ص ١١٢، مقدمة التفسير]

قال يحيى: ١٥٥ وأخبرني صاحب لي، ١٥٦ عن سعيد بن أبي عروبة، ١٥٧ عن

قتادة ١٥٨ "أن حذيفة بن اليمان قال لعثمان بن عفان: ما كنت صانعا إذا قيل: قِراءة فلان، وقِراءة فلان، كما صنع أهل الكتاب فاصنعه الآن، فجمع عثمان الناس على هذا المصحف؛ وهو حرف زيد".

١٥٥ - هو يحيى بن سلام المغربي، قال عنه ابن حجر لين الحديث وفيما يرويهِ مناكير كثيرة، ابن حجر أحمد العسقلاني، العجائب في بيان الأسباب، ٢١٩/١، المقدمة، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، وقال سعيد بن عمرو البردعي: قلت لأبي زرعة: يحيى بن سلام المغربي؟ فقال: لا بأس به، ربما وهم، المزني، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال بأسماء الرجال، ١٠/١١، باب: من اسمه سعيد وسعير، تحقيق: بشير عواد معروف، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، وقال الذهبي، هو يحيى بن سلام ابن أبي ثعلبة، الإمام العالم، أبو زكريا البصري نزل المغرب بإفريقية، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، ٣٩٦/٩ - ٣٩٧، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة أبو زكريا البصري، رقم: ١٢٨، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثالثة: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١٥٦ - ذكر لفظ: (صاحب لي) دون تعيينه يدل على جهالة في السند، وهو الذي يعرفه أهل المصطلح بالمبهمات، قال ابن الصلاح في مقدمته؛ النوع التاسع والخمسون: معرفة المبهمات: أي معرفة أسماء من أجهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء، وصنف في ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ، والخطيب وغيرهما، ويعرف ذلك يؤروده مسمى في بعض الروايات، وكثير منهم لم يوقف على أسمائهم، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح، ص: ٣٧٥، النوع التاسع والخمسون: معرفة المبهمات، تحقيق: نور الدين عتر، سنة النشر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الفكر، دمشق، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان.

١٥٧ - هو مهران سعيد بن أبي عروبة العدوي، قال: "الحافظ ابن حجر ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين"، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٣٩، رقم: ٢٣٦٥، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الرشيد، دمشق، سوريا.

١٥٨ - هو قتادة ابن دعامة ابن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، المصدر السابق: ص: ٤٥٨، رقم: ٥٥١٨.

٤،١،١،١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف لعلتين ظاهرتين:

العلة الأولى: جهالة في السند حيث ذكر يحيى راوٍ مبهم لم يسمه فنعتته بصاحب له، قال البيهقي:

معنعن كعن سعيد عن كرم\*\*\* ومبهم ما فيه راوٍ لم يسم<sup>١٥٩</sup>

العلة الثانية: الانقطاع الجلي، فقادة ولد سنة ٦٠هـ، وحذيفة بن اليمان صحابي توفي سنة ٣٦هـ.

٤،١،١،٢ المتابعات والشواهد:

أ- المتابعات:

لا يوجد لهذا الأثر متابعات.

ب- الشواهد:

هذا الأثر ينص على خبر جمع عثمان بن عفان -رضي الله عنه- للقرآن الكريم، وهو خبر صحيح ثابت

ورد في الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة، وهذا البيان:

---

١٥٩ - البيهقي، عمر بن محمد، المنظومة البيهقونية، ص: ٩، البيت: ١٣.

أ- حديث أنس بن مالك: ١٦٠ قال الطبري: "حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس قال: قال ابن شهاب: أخبرني أنس بن مالك الأنصاري: أنه اجتمع في غزوة أذربيجان وأرمينية أهل الشام وأهل العراق، فتذاكروا القرآن، واختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة، فركب حذيفة بن اليمان - لما رأى اختلافهم في القرآن - إلى عثمان، فقال: "إنّ الناس قد اختلفوا في القرآن، حتى إني والله لأخشى أن يصيبهم مثل ما أصاب اليهود والنصارى من الاختلاف"، قال: ففرغ لذلك فرغاً شديداً، فأرسل إلى حفصة فاستخرج الصحف التي كان أبو بكر أمر زيداً بجمعها، فنسخ منها مصاحف، فبعث بها إلى الآفاق". ١٦١ يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد متصل صحيح، ورجاله رجال الصحيحين، وبالله التوفيق.

وكذلك رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار فقال: "حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: حدثني رجل من بني عامر يقال له أنس بن مالك قال: اختلفوا في القرآن على عهد عثمان حتى اقتتل الغلمان والمعلمون، فبلغ عثمان فقال: عندي تكذيبون به ويختلفون فيه فمن نأى عني أشد تكذيباً، وأكثر لحناً، وقال لأصحاب محمد ﷺ: اجتمعوا فاكتبوا للناس، قال: فكتبوا، قال: فحدثني أنهم إذا تدارعوا في آية قالوا: هذه أقرأها رسول الله ﷺ فلاناً، فيرسل

---

١٦٠ - هو أنس بن مالك الكعبي القشيري، من بني قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، كنيته أبو أمية. ويقال: أبو أميمة، ويقال: أبو أمية. معدود في الصحابة، كان ينزل البصرة، روى عن النبي ﷺ حديثاً واحداً، المزني، محمد بن الزكي، تهذيب الكمال: ٣/٣٧٨، برقم: ٥٩٦.

١٦١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري، ٦٢/١، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

إليه وهو على رأس ثلاث من المدينة، فيقال: كيف أقرأك رسول الله ﷺ كذا وكذا؟ فيقول كذا وكذا، فيكتبونها، وقد تركوا لها مكاناً"، ١٦٢ وهذا الإسناد رجاله رجال الصحيحين، غير إبراهيم بن داود ثقة حافظ.

ورواه ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ)، في صحيحه ١٦٣.

ورواه ابن أبي داود (ت: ٣١٦هـ)، في كتاب المصاحف ١٦٤.

ورواه ابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)، في تاريخ المدينة ١٦٥.

ورواه الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ)، في الترغيب والترهيب ١٦٦.

---

١٦٢ - الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار: ١٣٢/٨، رقم: ٢٦٤٦، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى: ١٩١٥هـ - ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١٦٣ - ابن حبان، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان: ٣٦٥/١٠، رقم: ٤٥٠٧، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثانية: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١٦٤ - السجستاني، أبوبكر بن أبي داود، كتاب المصاحف، ٩٣/١، جُمعُ عُنْمَانُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَصَاحِفَ، تحقيق: محمد بن عبده، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، مصر.

١٦٥ - ابن شبة، زيد بن عبيدة، تاريخ المدينة، ٩٩٢/٣، كتابة القرآن وجمعه، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (د.م)، جدة، السعودية.

١٦٦ - الأصبهاني، قوام السنة لإسماعيل بن محمد، الترغيب والترهيب، ٢٣٨/١، رقم: ٣٥٢، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، دار الحديث، القاهرة، مصر.

٣، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر صحيح بلفظ: "اجتمع في غزوة أذربيجان وأرمينية أهل الشام وأهل العراق، فتذاكروا القرآن، واختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة، فركب حذيفة بن اليمان - لما رأى اختلافهم في القرآن - إلى عثمان، فقال: "إنّ الناس قد اختلفوا في القرآن، حتى إني والله لأخشى أن يصيبهم مثل ما أصاب اليهود والنصارى من الاختلاف"، قال: ففرع لذلك فرعاً شديداً، فأرسل إلى حفصة فاستخرج الصحف التي كان أبو بكر أمر زيداً بجمعها، فنسخ منها مصاحف، فبعث بها إلى الآفاق".

أما طريق المصنف فليس له متابعات ولم يصح، فيبقى على ضعفه - كما مر آنفاً -.

٤، ١، ٤ فقه الأثر:

حرص عثمان بن عفان - رضي الله عنه - المبشر بالجنة وثالث الخلفاء الراشدين وزوج بنتي رسول الله ﷺ على جمع كلمة المسلمين وعدم اختلافهم، فالخلاف كله شر، فكيف إذا اختلفوا في كتاب الله تعالى، نصيحة حذيفة بن اليمان لولي أمره الخليفة الراشد عثمان بن عفان، لأن الخطب جلل، ففيه نزاع وفتنة بين المسلمين.

- بسبب هذه الحادثة ظهر المصحف العثماني الذي اجتمع عليه المسلمون، حيث أرسل نسخاً منه إلى جميع الأمصار الإسلامية أيام خلافته.

- السمع والطاعة لولي الأمر من أهم أسباب الائتلاف وجمع الكلمة.

- كان لمصحف عثمان بن عفان الفضل الكبير في تيسير حفظ القرآن الكريم وتلاوته، ووأد استشراف اللحن في قراءة آيات القرآن الكريم، كما حفظ المصحف العثماني للمسلمين ترتيب السور المعمول به في المصاحف اليوم، وبقي الرسم العثماني موقّفاً على جميع المصاحف.

٢، ١، ٤ دراسة الأثر الثاني، [ج ١/ص ١١٧، سورة الفاتحة، الآية: ١]

قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ يَعْلَى، ١٦٧ عَنْ قَتَادَةَ، ١٦٨ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "كُنَّا نَكْتُبُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَمَنَا؛ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ كَتَبْنَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ، ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ كَتَبْنَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ".

وقد تمت دراسة هذا السند مليا فيما سبق، فليراجع .

١، ٢، ٤، ١ فقه الأثر:

معنى البسملة في الأقوال والأفعال: باسم الله أبدأ، باسم الله أفعل، باسم الله أقول، باسم الله أتحرك، باسم الله أنا، باسم الله أستيقظ، باسم الله أعمل، باسم الله أصلي، باسم الله أجامع أهلي، باسم الله أكل، باسم الله أشرب، وهكذا، ولفظ: اسم؛ يعم جميع الأسماء الحسنى.

فالمسلم يتبرأ من أن يكون هذا الشيء الذي يقوله أو يفعله باسمه أو باسم غيره، وإنما هو باسم الله الذي يُستمد منه العون والقوة والعناية، فلا استعانة له إلا به سبحانه، عليه توكلت، وبه أقدمت، وبه أحجمت، فاسم الجلالة "الله" هو الاسم العلم على الذات الإلهية، وهو المألوه، أي المعبود، المستحق لإفراده بالعبادة، لما اتصف به من صفات الألوهية، وهي من صفات الكمال، و"الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ" صفتان لموصوف واحد هو الله سبحانه.

١٦٧- هو أبو أمية إسماعيل بن يعلى الثقفي، قال يحيى بن معين ضعيف ليس بشيء، وقال أبو حاتم ضعيف أحاديثه منكورة، وقال أبو زرعة وإب  
ضعيف الحديث ليس بقوي، ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢/٢٠٣، برقم: ٦٨٦، الطبعة الأولى: ١٢٧١هـ -  
١٩٥٢م، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٦٨ - تقدمت ترجمته في الأثر رقم: (١).

وُرجى من البسمة ثلاث نتائج:

النتيجة الأولى: الاعتقاد بأن الله تعالى سيحفظ المسلم بالبسمة من كل شر؛ لأن مجرد ذكر اسم الله تعالى فيه تيمن وتبرك، وإحالة دون وقوع الشرور، وفيه حفظ وتُعد عن نزغات الشيطان ومضالته ومغرياته.

النتيجة الثانية: أن بدء الأعمال والأقوال الصحيحة باسم الله تعالى سوف يوجه الإنسان الوجهة القويمة منذ البداية، ويأخذ بيده إلى الطريق الصحيح .

النتيجة الثالثة: أن المسلم بالبسمة سيلقى عون الله تعالى وبركته؛ لأن الله تعالى يتوجه إلى العبد إذا يعم وجهه شطره، ويأخذ بيده .

٣، ١، ٤ دراسة الأثر الثالث، [ج ١/ص ١٢٨، سورة البقرة، الآية: ٢٥]

قال يَحْيَى: قَالَ وَبَلَعَنِي عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ ١٦٩ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: "أَنْتَارَ الْجَنَّةَ بَحْرِي - فِي غَيْرِ أُخْدُودٍ - الْمَاءُ وَاللَّبَنُ وَالْعَسَلُ وَالْحُمُرُ وَهُوَ أَيْسَرُ عَلَيْهِ، فَطِينَةُ النَّهْرِ مَسَلَّتْ أُذُنِي، وَرَضْرَاضَةُ الدَّرِّ وَالْيَاقُوتُ، وَحَافَاتُهُ قِبَابُ اللَّؤْلُؤِ". وقد تمت دراسة هذا السند مليا فيما سبق، فليراجع صفحة ١١٢-١١٦، ١٤١ - ١٤٥.

---

١٦٩ - هو أبان بن أبي عياش، واسمه فيروز ويُقال: دينار، مولى عبد القيس، العبدى، أبو إسماعيل البصري، قال عبد الله بن أحمد أيضا، عن أبيه: أبان بن أبي عياش، متروك الحديث، ترك الناس حديثه منذ دهر من الدهر، كان وكيع إذا أتى على حديثه يقول: رجل، ولا يسميه استضعافا له، وقال أبو طالب أحمد بن حميد: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا يكتب عن أبان بن أبي عياش. قلت: كان له هوى؟ قال: كان منكر الحديث، وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ضعيف، المزني، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال بأسماء الرجال، ١٩/٢، د: أبان بن أبي عياش، واسمه فيروز ويُقال: دينار، مولى عبد القيس، العبدى، أبو إسماعيل برقم: ١٤٢.

٤،١،٣،١ درجة الأثر:

انفرد بهذا الأثر على تمامه؛ يحيى بن سلام، وبهذا يكون سندُه ضعيفاً جداً للعلل التي ذكرناها آنفاً عند دراسة السند، غير أن قوله: (الْجَنَّةُ تَجْرِي فِي غَيْرِ أُخْدُودٍ)؛ له شاهد صحيح من رواية مسروق -التابعي-، وشاهد آخر صحيح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- كما تقدم، ولم يصح مرفوعاً، ولكن معناه صحيح، كما سيأتي في الفقرة الآتية.

٤،١،٣،١ فقه الأثر:

قول القائل إن الجنة تجري من غير أخدود؛ له ما يدل عليه من الشريعة؛ قال الله عز وجل: ﴿وَمَاءٌ مَسْكُوبٌ﴾ أي: جار في منازلهم في غير أخدود،<sup>١٧٠</sup> ويقول ابن القيم: (ت: ٧٥١هـ)، "وقد تكرر في القرآن في عدة مواضع قوله تعالى: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ وفي موضع ﴿تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ وفي موضع ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ وهذا يدل على أمور: أحدها: وجود الأنهار فيها حقيقة الثاني: أنهار جارية لا واقفة الثالث: أنها تحت غرفهم وقصورهم وبساتينهم كما هو المعهود في أنهار الدنيا، وقد ظن بعض المفسرين أن معنى ذلك جريانها بأمرهم وتصريفهم لها كيف شاءوا كأن الذي حملهم على ذلك أنه لما سمعوا أن أنهارها تجري في غير أخدود فهي جارية على وجه الأرض حملوا قوله تجري من تحتها الأنهار على أنها تجري بأمرهم إذ لا يكون فوق المكان

١٧٠ - الشربيني، محمد بن أحمد، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: ٤/١٨٦، الطبعة: ١٢٨٥هـ - ١٨٦٨م،

مطبعة بولاق الأميرية، القاهرة، مصر.

تحتة وهؤلاء أوتوا من ضعف الفهم فإن أنهار الجنة وإن جرت في غير أخدود فهي تحت القصور والمنازل والغرف  
وتحت الأشجار". ١٧١

أنهارها في غير أخدودٍ جَرَتْ \*\*\* سبحانَ مُسكِهَا عن الفيضان<sup>١٧٢</sup>

٤، ١، ٤، دراسة الأثر الرابع، [ج ١/ص ١٣١، سورة البقرة، الآية: ٢٩]

يَحْيَى: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ، ١٧٣ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي  
الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ وَعَنْ قَوْلِهِ -عز ذكره-: ﴿أَأَنْتُمْ أَشَدُّ  
خَلْقًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ خَلَقَ الْأَرْضَ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ، ثُمَّ عَادَ؛  
فَدَحَا الْأَرْضَ، وَخَلَقَ فِيهَا جِبَالَهَا وَأَنْهَارَهَا وَأَشْجَارَهَا وَمَرَعَاهَا).

١٧١ - ابن القيم، محمد بن أبي بكر، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: ١/١٢٨، الباب السابع والأربعون: في ذكر أنهار الجنة وعيونها وأصنافها  
مجرها الذي تجرى عليه، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مطبعة المدني، القاهرة، مصر.

١٧٢ - ابن القيم، محمد بن أبي بكر، متن القصيدة النونية: ١/٣٢٦، فصل: في صفة الجنة التي أعدها الله ذو الفضل والمنة لأولياته المتمسكين  
بالكتاب والسنة، الطبعة الثانية: ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.

١٧٣ - هو أبو سلمة عثمان بن مقسم البري الكندي البصري، قال أحمد: حديثه منكر ورأيه رأي سوء، تركه: ابن المبارك، والقطان، وكان قليل  
الحديث، يُزَنُّ بِبِدْعَةٍ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَثْرُوكٌ، ينظر: الذهبي، شمس الدين أحمد بن محمد، سير أعلام  
النبلاء: ٣٢٦/٧، برقم: ١١٢، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثالثة: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م،  
مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٤،١،٤،١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف لثلاث علل ظاهرة:

العلة الأولى: عثمان البري منكر الحديث.

العلة الثانية: الانقطاع في السند، فعثمان البري من رجال الطبقة السابعة، أي من أتباع التابعين، فلم يعاصر ابن عباس.

العلة الثالثة: في السند رجل مبهم مجهول العين.

٤،١،٤،٢ المتابعات والشواهد:

أ- المتابعات:

لا يوجد متابعات لرواية يحيى بن سلام، وللأثر طرق أخرى عن ابن عباس، وهي كالاتي:

ما رواه الطبري في تفسيره، فقال: حدثنا المثني بن إبراهيم قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: - حيث ذكر خلق الأرض قبل السماء، ثم ذكر السماء قبل الأرض، وذلك أن الله خلق الأرض بأقواتها من غير أن يدحوها قبل السماء - ﴿ثم استوى إلى السماء﴾

فسوّاهن سبع سموات ﴿﴾، ثم دحا الأرض بعد ذلك، فذلك قوله: ﴿وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾، ١٧٤

وهذا السند ضعيف من أجل أبي صالح كاتب الليث،<sup>١٧٥</sup> والمثنى شيخ الطبري مجهول الحال.<sup>١٧٦</sup>

- ورواه الطبري كذلك من طريق محمد بن سعد، فقال: حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي قال: حدثني

عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: ﴿وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا

أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا﴾ يعني: أن الله خلق السموات والأرض، فلما فرغ من السموات

قبل أن يخلق أقوات الأرض فيها بعد خلق السماء، وأرسى الجبال، يعني بذلك دحوها الأقوات، ولم تكن تصلح

أقوات الأرض ونباتها إلا بالليل والنهار، فذلك قوله: ﴿وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ ألم تسمع أنه قال:

﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾.<sup>١٧٧</sup>

وإسناد هذه الرواية ضعيف جداً، مسلسل بالعويفين:

---

١٧٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٢٧/٦، رقم: ٥٩٣، سورة البقرة، الآية: ٢٩، و ٢٤/٢٠٨، رقم: ٣٦٣٩٤، سورة النازعات، الآية: ٣٠.

١٧٥ - هو أبو صالح عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني المصري كاتب الليث بن سعد، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٣٠٨، رقم: ٣٣٨٨.

١٧٦ - ينظر الرابط: <http://shamela.ws/browse.php/book-١٠٧٥٩/page-٢٢٢٣٨> تاريخ الاقتباس: ٢٠١٨/١١/٢٨ م.

١٧٧ - سورة النازعات، الآية: ٣١.

فوالد محمد بن سعد<sup>١٧٨</sup> هو:

١- سعد بن محمد بن الحسن العوفي،<sup>١٧٩</sup> روى عن أبيه وعمه الحسين بن الحسن، وروى عنه ابنه محمد وغيره، قال أحمد فيه: جهمي، قال: ولم يكن هذا أيضًا ممن يتساهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذلك، حكاه الخطيب.<sup>١٨٠</sup>

٢- عم أبيه: هو الحسين بن الحسن بن عطية أبو عبد الله العوفي، منكر الحديث، يروي عن الأعمش وغيره أشياء لا يتابع عليها كأنه كان يقلبها، وربما رفع المراسيل وأسند الموقوفات، ولا يجوز الاحتجاج به.<sup>١٨١</sup>

٣- جد أبيه: الحسن بن عطية العوفي قال البخاري: ليس بذلك، وقال أبو حاتم: ضعيف.<sup>١٨٢</sup>

٤- جد جده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي، يروي عن أبي سعيد الخدري، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله ﷺ بكذا، فيحفظه، وكأنه أبا سعيد، ويروي

---

١٧٨ - هو محمد ابن سعد ابن منيع الهاشمي مولاهم البصري نزيل بغداد كاتب الواقدي صدوق فاضل من العاشرة مات سنة ثلاثين، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٤٨٠، رقم: ٥٩٠٣.

١٧٩ - العسقلاني، أحمد بن حجر، لسان الميزان: ١٨/٣، رقم: ٦٧، الطبعة الثانية: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان.

١٨٠ - المصدر نفسه.

١٨١ - ابن حبان، محمد بن حبان، المجروحين: ٢٤٦/١، رقم: ٢٢٦، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى: ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م، دار الوعي، حلب، سوريا.

١٨٢ - الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله، ميزان الاعتدال في نقد الرجال: ٥٠٣/١، رقم: ١٨٨٩، تحقيق: علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى: ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م دار المعرفة، بيروت، لبنان.

عنه فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد؛ فيتوهمون أنه أبو سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي، فلا يجلب الاحتجاج به ولا كتابة حديثه؛ إلا على جهة التعجب.<sup>١٨٣</sup>

— ورواه الطبراني في المعجم الكبير،<sup>١٨٤</sup> والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه،<sup>١٨٥</sup> والذهبي في العلو<sup>١٨٦</sup> وأورده البخاري معلقاً مختصراً،<sup>١٨٧</sup> ولفظ الطبراني: قَالَ سَعِيدٌ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ، فَقَدْ وَقَعَ فِي صَدْرِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "تَكْذِيبٌ؟" فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ بِتَكْذِيبٍ، وَلَكِنْ اخْتِلَافٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "فَهَلُمَّ مَا وَقَعَ فِي نَفْسِكَ"، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَسْمَعُ اللَّهَ يَقُولُ ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾،<sup>١٨٨</sup> وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى ﴿وَأَقْبَلِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾،<sup>١٨٩</sup> وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى ﴿لَا

١٨٣ - ابن حبان، محمد بن حبان، المحروحين: ١٧٦/٢، برقم: ٨٠٧.

١٨٤ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٢٤٥/١٠، برقم: ١٠٥٩٤، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.

١٨٥ - أبو بكر، أحمد بن علي بن ثابت، الفقيه والمتفقه: ٢٠٥/١، تحقيق: عادل الغزالي، الطبعة الثانية: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية.

١٨٦ - الذهبي، محمد بن أحمد، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيها؛ ص: ٥٥، رقم: ٩٦، تحقيق: أشرف عبد المقصود، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، مكتبة أضواء السلف، الرياض، السعودية.

١٨٧ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٢٧/٦، برقم: ٤٨١٥، باب تفسير سورة حم السجدة، كتاب التفسير.

١٨٨ - سورة المؤمنون، الآية: ١٠١.

١٨٩ - سورة الصفات، الآية: ٢٧.

يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿١٩٠﴾ وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿١٩١﴾ فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿السَّمَاءِ بَنَاهَا، رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا، وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا، وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ ﴿١٩٢﴾ فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿أَتُنْكُمُ لَتَكْفُرُونَ بِاللَّهِ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ ﴿١٩٣﴾ فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿١٩٤﴾ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١٩٥﴾

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ﴿١٩٦﴾ فَكَانَتْهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "هَاتِ مَا فِي نَفْسِكَ"، قَالَ السَّائِلُ إِذَا أَنْبَأْتَنِي بِهَذَا فَحَسْبِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ ﴿١٩٧﴾ فَهَذَا فِي النَّفْحَةِ

١٩٠ - سورة النساء، الآية: ٤٢.

١٩١ - سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

١٩٢ - سورة النازعات، الآية: ٢٨.

١٩٣ - سورة فصلت، الآية: ٩.

١٩٤ - سورة النساء، الآية: ٩٦.

١٩٥ - سورة النساء، الآية: ١٥٨.

١٩٦ - سورة النساء، الآية: ١٣٤.

١٩٧ - سورة المؤمنون، الآية: ١٠١.

الأولى، يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ إِذَا كَانَ فِي النَّفْحَةِ الْأُخْرَى قَامُوا ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾. ١٩٨

فَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، ١٩٩ وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، ٢٠٠ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَلَا يَتَعَاطَمُ عَلَيْهِ ذَنْبٌ أَنْ يَغْفِرَهُ، وَلَا يَغْفِرُ شِرْكًَا، فَلَمَّا رَأَى الْمُشْرِكُونَ ذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ رَبَّنَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، وَلَا يَغْفِرُ الشِّرْكَ، فَقَالُوا: نَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا أَهْلَ ذُنُوبٍ، وَلَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَمَّا إِذْ كَتَمْتُمْ الشِّرْكَ فَاحْتُمُوا عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَحَتَمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنْطِقُ أَيْدِيهِمْ، وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكْتَمُ حَدِيثًا، فَعِنْدَ ذَلِكَ ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، ٢٠١ وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿السَّمَاءُ بَنَاهَا رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا، وَأَغَطَّسَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُجْحَهَا، وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾، ٢٠٢ فَإِنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَدَحَاهَا، وَدَحَاهَا أَنْ أَخْرَجَ فِيهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَشَقَّ فِيهَا الْأَنْهَارَ، فَجَعَلَ فِيهَا السُّبُلَ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالرِّمَالَ وَالْأَكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ،

١٩٨ - سورة الصافات، الآية: ٥٠.

١٩٩ - سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

٢٠٠ - سورة النساء، الآية: ٤٢.

٢٠١ - سورة النساء، الآية: ٤٢.

٢٠٢ - سورة النازعات، الآية: ٢٧.

فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾،<sup>٢٠٣</sup> وَقَوْلُهُ: ﴿أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءٍ لِلسَّائِلِينَ﴾،<sup>٢٠٤</sup> فَجَعَلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَجَعَلَتِ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾،<sup>٢٠٥</sup> ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾،<sup>٢٠٦</sup> ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾،<sup>٢٠٧</sup> فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَلْهُ غَيْرُهُ، وَكَانَ اللَّهُ أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، "ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: "احْفَظْ عَنِّي مَا حَدَّثْتُكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا اخْتَلَفَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ أَشْيَاءُ مَا حَدَّثْتُكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ شَيْئًا إِلَّا قَدْ أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ، فَلَا يَحْتَلِفَنَّ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ".

وهذا الطريق رجاله ثقات، وإسناده صحيح.

٤، ١، ٤، ٣ درجة الأثر:

طريق المصنف ضعيف كما مر، لكنه صح من طريق الطبراني في المعجم الكبير، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه، والذهبي في العلو.

٢٠٣ - سورة النازعات، الآية: ٣٠.

٢٠٤ - سورة فصلت، الآية: ٩.

٢٠٥ - سورة النساء، الآية: ٩٦.

٢٠٦ - سورة النساء، الآية: ١٥٨.

٢٠٧ - سورة النساء، الآية: ١٣٤.

٤، ١، ٤، ٤: فقه الأثر:

روي هذا الأثر عن عبد الله ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن كما وصفه ﷺ، ودعا له بالعلم والحلم والفقه في الدين، وقال فيه عبد الله بن مسعود نعم ترجمان القرآن بن عباس، بل وقال هو في نفسه -رضي الله عنه:- "أنا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله"<sup>٢٠٨</sup> ولم يقل هذا مدحا في نفسه أو ثناءً عليها، لكنه ليعلم الناس أنه أعلم بمعاني القرآن، فالقرآن واضح المعنى والمبنى، لكن بعض القرآن يشبهه على ناس دون آخرين. وقد استشكل على الرجل الذي سأل ابن عباس عن معنى آيات متشابهات، في ابتداء خلق السماوات والأرض أيهما أولاً، فبين ابن عباس -رضي الله عنه- له معنى الآيات المقصودة في الآية، وهو أن الله تعالى خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَدَحَاهَا، أَنْ أَخْرَجَ فِيهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَشَقَّ فِيهَا الْأَنْهَارَ، فَجَعَلَ فِيهَا السُّبُلَ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالرِّمَالَ وَالْأَكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾<sup>٢٠٩</sup> وهذا من عظيم فقهه -رضي الله عنه-.

٤، ١، ٥: دراسة الأثر الخامس، [ج ١/ص ١٣١، سورة البقرة، الآية: ٣٥]

قال ابن عباس رضي الله عنه: "والشجرة التي نهي عنها آدم وحواء هي السنبله".

٢٠٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢٠٣/٦، رقم: ٦٦٣٢، سورة آل عمران، الآية: ٧.

٢٠٩ - سورة النازعات، الآية: ٣٠.

#### ٤، ١، ٥، ١ دراسة السند:

هذا الأثر لم يسنده المصنف، ورواه الطبري في تفسيره فقال: حدثني محمد بن إسماعيل الأحمسي، قال: حدثنا عبد الحميد الحماني، عن النضر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "الشجرة التي نُهي عن أكل ثمرها آدم، هي السنبلة".

وهذا الإسناد ضعيف، فيه النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز؛ ضعيف الحديث، ليس بشيء، روى له أبو أحمد بن عدي عدة أحاديث من رواية أبي يحيى الحماني وغيره عنه ثم قال: "وهذه الأحاديث عن أبي يحيى عن النضر كلها غير محفوظة، وللنضر غير ما ذكرت، إلا أن عامة ما له عن عكرمة عن ابن عباس هو الذي ذكرته، ومع ضعفه يكتب حديثه"،<sup>٢١٠</sup> ومن هذا الطريق رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة،<sup>٢١١</sup> ورواه الطبري من طريق أخرى عن شيخه المثنى قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، وابن المبارك، عن الحسن بن عمارة، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: "كانت الشجرة التي نهي الله عنها آدم وزوجته: السنبلة"،<sup>٢١٢</sup> وهذا الإسناد ضعيف أيضاً، فيه الحسن بن عمارة بن مضرب البجلي مولاهم أبو محمد الكوفي؛ متروك الحديث، قال ابن الجوزي: "يروي عن

---

٢١٠ - المزني، محمد بن الزكي، تهذيب الكمال: ٣٩٦/٢٩، رقم: ٦٤٣٠.

٢١١ - أبو الشيخ الأصبهاني، العظمة: ١٥٨٣/٥، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار العاصمة، الرياض، السعودية.

٢١٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥١٨/١، رقم: ٧٢٥، سورة البقرة، الآية: ٣٥.

أبي إسحاق والحكم بن عتيبة وحميد الأعرج ضعفه ابن عيينة وقال شعبة كذاب يحدث بأحاديث قد وضعها وقال يحيى يكذب وقال أحمد والرازي والنسائي والفلاس ومسلم بن الحجاج ويعقوب بن شيبة وعلي بن الجنييد والدارقطني متروك وقال ابن حبان كان يدلّس عن الثقات ما يسمع من الضعفاء ثم يسقط أسماء الضعفاء ويروي عن الثقات قال زكريا الساجي أجمعوا على ترك حديثه،<sup>٢١٣</sup> ومن هذا الطريق رواه ابن عساكر في تاريخ

دمشق،<sup>٢١٤</sup>

يقول الباحث: وللأثر طرق أخرى مقطوعة رواها الطبري في تفسيره صحت عن غزوان أبي مالك من طريقين، كما صحت عن عطية العوفي من قوله، ورواية أخرى بإسناد حسن عن قتادة، على هذا التفصيل:

٢، ٥، ١، ٤ المتابعات:

قال الطبري: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم - وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عمران بن عيينة - جميعاً عن حصين، عن أبي مالك، في قوله: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾، قال: هي السنبلة.<sup>٢١٥</sup> وهذا الإسناد صحيح، رواه غير واحد عن الثوري، الزبير، وعمران، وهشيم، وعبد الرحمن بن مهدي، وعمران بن

---

٢١٣ - ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الضعفاء والمتروكون: ٢٠٧/١، رقم: ٨٤٨، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢١٤ - ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق: ٤٠٣/٧، آدم نبي الله، يكفى أبا محمد ويقال: أبا البشر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٢١٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥١٧/١، رقم: ٧١٩.

عبيثة بن أبي عمران الهلال أبو الحسن الكوفي أخو سفيان بن عبيثة، ضعفه أبو زرعة، وقال الحافظ ابن حجر:

صدوق له أوهام. ٢١٦

وتابع ابن وكيع وعمران؛ أحمد الأهوازي وأبو أحمد الزبيري فروياه عن سفيان عن حصين عن أبي مالك به.

قال الطبري: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن مهدي -وحدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، قال: حدثنا

أبو أحمد الزبيري - قالاً جميعاً: حدثنا سفيان، عن حصين، عن أبي مالك، عنه به فذكره. ٢١٧

وهذا الإسناد صحيح.

أما رواية عطية العوفي، فقال الطبري: وحدثنا أبو كريب، وابن وكيع، قالوا حدثنا ابن إدريس،

قال: سمعت أبي، عن عطية في قوله: "ولا تقربا هذه الشجرة"، قال: السنبله. ٢١٨

وهذا الإسناد صحيح إلى عطية العوفي من قوله، وهو عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي أبو

الحسن الكوفي، ضعيف، ولكنه قوله، وإدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري بن عبد الله الكوفي،

أخو داود بن يزيد ووالد عبد الله بن إدريس، ثقة، وعبد الله بن إدريس بن يزيد ثقة ثبت، وسفيان بن وكيع بن

الجراح ضعيف ولكنه توبع من أبي كريب محمد بن العلاء الهمداني.

---

٢١٦ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤٣٠، رقم: ٥١٦٤.

٢١٧ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥١٧/١، رقم: ٧١٩.

٢١٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥١٧/١، رقم: ٧١٩.

وكذلك زوي عن قتادة بسنده، قال الطبري في تفسيره: وحدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، عن سعيد،

عن قتادة، قال: "الشجرة التي هُي عنها آدم، هي السنبله".<sup>٢١٩</sup>

وهذا الإسناد: حسنٌ، فيه شيخ المصنف بشر بن معاذ العقدي، فهو صدوق، ويزيد زريع سمع من سعيد

بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

٤،١،٥،٣ درجة الأثر:

بالنظر إلى تعدد الطرق لهذا الأثر، فيكون صحيحاً ثابتاً - إن شاء الله - بما صح من روايتي غزوان أبي مالك، وعطية العوفي مقطوعاً من قوله، وما كان حسن الإسناد عن قتادة مقطوعاً من قوله، بالإضافة إلى أن هذا الأثر ليس من قبيل القول بالرأي.

٤،١،٥،٤ فقه الأثر:

المعاصي ولو استصغرها الإنسان؛ فقد تكون وبالاً عليه يلحقه في طويل الأزمان، فقد أمر الله تعالى آدم عليه السلام بعدم الاقتراب من الشجرة التي نهاه عن الأكل منها، فقال: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾، وهذا يدل على شديد نهي إذ الأمر بعدم الاقتراب دال على شدة النهي عن الأكل، لكن الشيطان ما يعد الإنسان إلا غروراً، فأغرى آدم وزوجه للأكل من سنابل الشجرة فأغواهما فأخرجهما ربهما من الجنة جزاء وفاقاً، ثم تاب عليهما بعد ندمهما فاجتباهما وهدى.

٢١٩ - المصدر السابق، برقم: ٧٢٢.

ويستفاد من هذه العبر:

١- أن التوبة تجب ما قبلها، لكن المعصية خطرها عظيم، فقد يكون وبالها لاحقاً ولو بعد التوبة، فهذا الإنسان أُخرج من الجنة وهبط إلى الأرض بأمر الله تعالى بسبب شؤم المعصية، وقد صح عن رسول الله ﷺ قوله: (لَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْرُ أَنْثَى زَوْجَهَا)، أي أن حواء خانت آدم في إغرائه وتحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة، فنزع العرق في بناتها بسبب شؤم المعصية.

٤- إن ذنب ارتكاب النهي مصدره في الغالب الشهوة والحاجة، وذنب ترك الأمر مصدره في الغالب الكبر والعزة، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، ويدخلها من مات على التوحيد، وإن زنى وسرق، وهذا تقرير أهل السنة في العقيدة، ولا يخالف في ذلك إلا الطوائف المنحرفة.

٤،١،٦ دراسة الأثر السادس، [ج ١/ص ١٣٧، سورة البقرة، الآية: ٣٦] وبلغنا أن أبا هريرة قال: حَوَاءُ هِيَ الَّتِي دَلَّت الشَّيْطَانَ عَلَى مَا كَانَا نَهْيَا عَنْهُ.

وقد تمت دراسة هذا السند ملياً فيما سبق، فليراجع صفحة ١١٧-١١٩.

٤،١،٧ دراسة الأثر السابع، [ج ١/ص ١٣٧، سورة البقرة، الآية: ٣٧]

يُحْيِي: عَنْ شَرِيكِ، ٢٢٠ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، ٢٢١ عَنْ عَطَاءٍ، ٢٢٢ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ قَوْلُهُمَا:  
﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

٤،١،٧،١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، وفيه علتان:

الأول: شريك القاضي صدوق يخطئ كثيراً، وانفرد بهذه الرواية عن ابن عباس.

الثاني: لم تأت طريق أخرى تحكي قول ابن عباس هذا، ويحيى بن سلام وعبد الملك بن أبي سليمان لهما أوهام، فلعله من أوهامهما.

٤،١،٧،٢ المتابعات والشواهد:

أ- المتابعات:

٢٢٠ - هو أبو عبد الله شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة؛ صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٦٦، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، دار الرشيد، دمشق، سوريا.

٢٢١ - هو عبد الملك ابن أبي سليمان ميسرة العزومي، صدوق له أوهام، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٦٣، برقم: ٤١٨٤.

٢٢٢ - هو عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح؛ أسلم القرشي المكي، ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال، مات سنة أربع عشرة على المشهور، وقيل إنه تغير بآخره، ولم يكثر ذلك منه، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٩١، برقم: ٤٥٩١، وروايته عن ابن عباس -رضي الله عنه- متصلة، ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٧١/٢٠، برقم: ٣٩٣٣.

لا يوجد متابعات لرواية يحيى بن سلام، وللأثر شواهد أخرى عن بعض التابعين وتابعيهم، وهي كالاتي:

١- ما روي عن التابعين:

- قال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة قوله: ﴿فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ

كَلِمَاتٍ﴾، قال: قال الحسن: إنهما قالا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. ٢٢٣

وهذا الإسناد حسن، شيخ المصنف بشر بن معاذ العقدي؛ صدوق، ويزيد بن زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

- قال عبد الرزاق في تفسيره فقال: أخبرنا معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾، قال:

هُوَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، ٢٢٤ ومن طريق عبد الرزاق رواه

الطبري في تفسيره فقال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في

قوله: ﴿فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾، قال: هو قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾. ٢٢٥

٢٢٣ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥٤٣/١، برقم: ٧٧٨.

٢٢٤ - الصنعاني، عبد الرزاق، تفسير عبد الرزاق: ٢٦٨/١، برقم: ٤٥، سورة البقرة، الآية: ٣٧، تحقيق: محمود عبده، الطبعة الأولى: ١٤١٩ هـ

- ١٩٩٨ م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٢٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥٤٦/١، برقم: ٧٩١.

يقول الباحث مستعينا بربه: وإسناد عبد الرزاق صحيح، وإسناد الطبري حسنٌ لأجل الحسن بن يحيى

المصيبي، فهو مقبول الحديث، قال الحافظ: "الحسن ابن يحيى ابن كثير العنبري المصيبي لا بأس به".<sup>٢٢٦</sup>

- قال الطبري حدثني المثنى، قال: حدثنا آدم العسقلاني، قال: حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالبيه في

قوله: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾، قال: إن آدم لما أصاب الخطيئة قال: يا رب، أرأيت إن تبت وأصلحت؟

فقال الله: إذا أرجعك إلى الجنة، فهي من الكلمات، ومن الكلمات أيضًا: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا

وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾.<sup>٢٢٧</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثنى بن إبراهيم الأملي، قال أحمد شاكر: "شيخ الطبري يروي عنه الطبري

كثيرا في التفسير والتاريخ"<sup>٢٢٨</sup> يقول الباحث مستعينا بربه: وهو مجهول الحال، لم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

وقال الطبري: حدثني المثنى بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو غسان، قال: أنبأنا أبو زهير - وحدثنا أحمد بن

إسحاق الأهوازي، قال: أخبرنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، وقيس - جميعًا عن حُصيف، عن مجاهد في

قوله: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾، قال قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا﴾، حتى فرغ

منها.<sup>٢٢٩</sup>

---

٢٢٦ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٦٤، رقم: ١٢٩١.

٢٢٧ - المصدر السابق، رقم: ٧٧٩.

٢٢٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١/١٧٦.

٢٢٩ - المصدر السابق، ١/٥٤٥، رقم: ٧٨٧.

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف بسبب خفيف، نقل المزي عن حنبل بن إسحاق،

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: لَيْسَ بِحُجَّةٍ وَلَا قَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ضَعِيفٌ

الحديث. ٢٣٠

- قال الطبري: وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن النضر بن عري، عن مجاهد: ﴿فتلقى آدم من ربه

كلمات﴾، هو قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا﴾، الآية ... ٢٣١

وهذا الإسناد ضعيف، فيه سفيان بن وكيع، سئل أبو زرعة عنه فقال: لا يشتغل به، قيل له كان

يكذب، قال كان أبوه رجلاً صالحاً، قيل له كان يتهم بالكذب؟ قال نعم. ٢٣٢

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا عمرو بن عون قال، أخبرنا هشيم، عن جوير، عن الضحاك في

قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا﴾، الآية، قال: "هي الكلمات التي تلقاها آدم من ربه". ٢٣٣

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف جداً لأجل جوير بن سعيد الأزدي، قال الحافظ ابن

---

٢٣٠ - المزي، محمد بن الزكي، تقريب التهذيب: ٢٦٠/٨، برقم: ١٦٩٣.

٢٣١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥٤٦/١، برقم: ٧٨٩.

٢٣٢ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣١/٤، برقم: ٩٩١.

٢٣٣ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٥٧/١٢، برقم: ١٤٤١٢.

حجر: "جويبر تصغير جابر ويقال اسمه جابر وجويبر لقب ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي نزيل الكوفة راوي التفسير، ضعيف جدا".<sup>٢٣٤</sup>

٢- ما روي عن أتباع التابعين:

- قال الطبري: حدثني يونس، قال أخبرنا ابن وهب، قال قال ابن زيد: هو قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾.<sup>٢٣٥</sup> يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد صحيح، فالسند صحيح إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو من قوله، مع ضعفه.

٣، ٧، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر صحيح بشواهد لما مر معنا من صحيح مرويات: قتادة، وابن زيد، وما حسن من رواية الحسن البصري، ما يدل على أن له أصلاً معمولاً به، والله أعلم.

٤، ٧، ١، ٤ فقه الأثر:

لما قدر الله تعالى فعل المعصية من آدم وزوجه حواء وأهبطهما الله عز وجل من الجنة العالية إلى الأرض الدنية، أصابهما من الهم ما أصابهما، فندما ندما شديداً، ونالتهما مشقة عظيمة، ففتح الله عليهما بكلمات يتوجهان بها إلى الله تعالى ناديين مستغفرين، ﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾، فمن الله عليهما وعفا عنهما وهدى، وهذا من كبير فضله سبحانه، فمن جاهد نفسه بالتوبة

٢٣٤ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٤٣، رقم: ٩٨٧.

٢٣٥ - المصدر السابق، ٥٤٦/١، رقم: ٧٩٢.

والإصلاح وبادر بالإنابة لله تعالى تاب الله عليه وإن عظمت ذنوبه، والله تعالى يتوب على من تاب من الشرك الأكبر إذا أخلص في توبته، فكيف بمن كانت معصيته دون الشرك.

٤،١،٨ دراسة الأثر الثامن، [ج ١/ص ١٣٩، سورة البقرة، الآية: ٤٤]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَحْبَارِ يَهُودٍ؛ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِمَنْ أَسْلَمَ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ - إِذَا وَثِقَ بِهِ فِي السِّرِّ - : اثْبُتْ عَلَيَّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ؛ مِمَّا يَأْمُرُكَ بِهِ هَذَا الرَّجُلُ؛ يَعْنُونَ: مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَلَا يَفْعَلُونَهُ هُمْ؛ لِلرِّيَاسَةِ الَّتِي كَانُوا حَازُوهَا، وَالْمَأْكَلِ الَّتِي كَانُوا يَأْكُلُونَهَا؛ فَكَشَفَ اللَّهُ سِرَّهُمْ، وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَنْهُمْ.

٤،١،٨،١ دراسة السند:

هذا الأثر لم يسنده المصنف، ورواه الواحدي بلفظه في تفسيره فقال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شَيْبَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قُرَّةٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي يَهُودِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِصَهْرِهِ وَذَوِي قَرَابَتِهِ وَلِمَنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ رِضَاعٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: اثْبُتْ عَلَيَّ الدِّينَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ وَمَا يَأْمُرُكَ بِهِ وَهَذَا الرَّجُلُ يَعْنُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ أَمْرَهُ حَقٌّ، فَكَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُونَهُ. ٢٣٦

وهذا الإسناد تالف، لأن الكلبلي كذاب، وقد اعترف بكذبه فيما رواه عن ابن عباس، وأبو صالح

ضعيف. ٢٣٧

٢٣٦ - الواحدي، علي بن أحمد، أسباب النزول، ص: ٢٤، سورة البقرة، الآية: ٤٤، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، السعودية.

٢٣٧ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ١٧٨/٩، برقم: ٢٦٦، و ٤١٦/١، برقم: ٧٧٠.

وبنحو رواية الواحدي عزاه السيوطي في الدر المنثور للثعلبي في تفسيره، ولم أظفر به.<sup>٢٣٨</sup>

ورواه بنحو الطبري في تفسيره فقال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عثمان بن سعيد، قال: حدثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس في قوله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ يقول: أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بالدخول في دين محمد ﷺ وغير ذلك مما أمرتم به من إقام الصلاة، وتنسون أنفسكم.<sup>٢٣٩</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه بشر بن عمارة الخثعمي ضعيف الحديث، إضافة إلى إرسال الضحاك عن ابن

عباس.<sup>٢٤٠</sup>

٢، ٨، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر ضعيف، وليس له طرق أو شواهد يتقوى بها، لكن معناه صحيح كما سيأتي في فقه الأثر.

٣، ٨، ١، ٤ فقه الأثر:

لا شك أن البر الذي ذكره الله تعالى في الآية يحتمل الكثير من المعاني، فيشمل الإيمان وأعمال البر والصدق وهلم جراً...، لذلك ذم الله تعالى اليهود وأهل الكتاب أمرهم بالمعروف مع نسيانهم أنفسهم، قال الطبري في تفسيره بعد معرض أقوال المفسرين في الآية: "وجميع الذي قال في تأويل هذه الآية من ذكرنا قوله متقارب المعنى؛ لأنهم وإن اختلفوا في صفة "البر" الذي كان القوم يأمرون به غيرهم، الذين وصفهم الله بما وصفهم به، فهم متفقون في أنهم كانوا يأمرون الناس بما لله فيه رضا من القول أو العمل، ويخالفون ما أمرهم به من ذلك

٢٣٨ - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الدر المنثور: ١/١٥٦، سورة البقرة، الآية: ٤٤.

٢٣٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٧/١، برقم: ٨٤١.

٢٤٠ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٢٣، برقم: ٦٩٧.

إلى غيره بأفعالهم، فالتأويل الذي يدل على صحته ظاهر التلاوة إذا: أتأمرون الناس بطاعة الله وتتركون أنفسكم تعصيه؟ فهلا تأمرونها بما تأمرون به الناس من طاعة ربكم؟ معيرهم بذلك، ومقبحا إليهم ما أتوا به، ومعنى "نسيانهم أنفسهم" في هذا الموضع نظير النسيان الذي قال جل ثناؤه: ﴿تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ بمعنى: تركوا طاعة الله فتركهم الله من ثوابه".<sup>٢٤١</sup>

٤،١،٩ دراسة الأثر التاسع، [ج ١/ص ١٥٠، سورة البقرة، الآية: ٧١]

﴿لَا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾، قال ابن عباس -رضي الله عنهما:- "لَا يُحْرَثُ عَلَيْهَا وَلَا يُسْقَى عَلَيْهَا".

٤،١،٩،١ دراسة السند:

هذا الأثر لم يسنده المصنف، ولم نظفر به من قول ابن عباس -رضي الله عنهما- ورواه الطبري وابن أبي حاتم عن غير واحد من التابعين، على ما يأتي:

٤،١،٩،٢ مقطوعات الأثر

هذا الأثر روي عن بعض التابعين من قولهم مقطوعاً، فروي عن قتادة، والسدي، وأبي العالية، ومجاهد، وعطاء الخرساني.

- قال الطبري في تفسيره: حدثني موسى قال، حدثنا عمرو قال، حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنهَا بَقْرَةٌ لَا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾، يقول: بقرة ليست بذلول يزرع عليها، وليست تسقي الحرث.<sup>٢٤٢</sup>

٢٤١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٩/١، بعد رقم: ٨٤٦.

٢٤٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/٢١٢، برقم: ١٢٤٩.

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه أسباط بن نصر، قال الحافظ ابن حجر: "أسباط

بن نصر الهمداني، أبو يوسف، ويقال: أبو نصر، صدوق، كثير الخطأ، يغرب".<sup>٢٤٣</sup>

- قال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية: ﴿إنها بقرة لا

ذلول﴾، أي لم يذللها العمل، ﴿تثير الأرض﴾ يعني: ليست بذلول فتثير الأرض، ﴿ولا تسقي الحرث﴾ يقول:

ولا تعمل في الحرث.<sup>٢٤٤</sup>

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد حسن، المثنى شيخ الطبري مجهول الحال، ولكنه توبع، فتابعه

عصام بن رواد بن الجراح بن معدان، وهو صدوق، قال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ رَوَادٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا

أَبُو شَيْبَةَ - يَعْنِي شُعَيْبَ بْنَ زُرَيْقٍ - عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسِيِّ فِي قَوْلِهِ: لَا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ قَالَ: لَمْ تَكُنِ الْبَقْرَةُ ذُلُولًا

يُحْرَثُ عَلَيْهَا وَلَا يُسْتَقَى عَلَيْهَا مَاءٌ يُسْقَى بِهِ الْحَرْثُ.<sup>٢٤٥</sup>

- وقال الطبري: حَدَّثْتُ عَنْ عِمَارٍ قَالَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ: ﴿إنها بقرة لا ذلول﴾ يقول:

لم يذللها العمل، ﴿تثير الأرض﴾ يقول: تثير الأرض بأظلافها، ﴿ولا تسقي الحرث﴾، يقول: لا تعمل في

الحرث.<sup>٢٤٦</sup>

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف فقد علقه المصنف وبناه للمجهول.

٢٤٣ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٩٨، برقم: ٣٢١.

٢٤٤ - المصدر السابق، برقم: ١٢٥٠.

٢٤٥ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، تفسير القرآن العظيم: ١/١٤١ - ١٤٢، برقمي: ٧٢٦، ٧٣١.

٢٤٦ - المصدر السابق، برقم: ١٢٥١.

- وقال الطبري: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج قال، قال ابن جريج، قال الأعرج، قال

مجاهد، قوله: ﴿لَا ذُلُولَ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾، يقول: ليست بذلُول فتفعل ذلك.<sup>٢٤٧</sup>

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف، فيه الحسين بن داود المصيبي الذي كان يلحق شيخه

الحجاج، لكن للأثر طريق صحيح، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره فقال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ مُجَاهِدٍ لَا ذُلُولَ تُثِيرُ الْأَرْضَ يَقُولُ لَيْسَتْ بِذُلُولٍ بِفِعْلِ

ذَلِكَ.<sup>٢٤٨</sup>

الأعرج هو حميد بن قيس الأعرج، من رجال الصحيحين، ثقة ثبت، وحديثه عن مجاهد من شرط الشيخين،

وابن جريج من طبقتة معاصر له، وإسناده صحيح.

- قال الطبري: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثنا أبو سفيان، عن معمر، عن قتادة: ليست بذلُول

تثير الأرض ولا تسقي الحرث.<sup>٢٤٩</sup>

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد حسن، فالحسين المصيبي هو سنيد بن داود المصيبي المحتسب،

واسمه حسين، ضُعب مع إمامته ومعرفة، لكونه كان يلحق حجاج ابن محمد شيخه.<sup>٢٥٠</sup>

---

٢٤٧ - المصدر السابق: ٢/٢١٣، رقم: ١٢٥٢.

٢٤٨ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، تفسير القرآن العظيم: ١/١٤١، رقم: ٧٢٣.

٢٤٩ - المصدر السابق، رقم: ١٢٥٣.

٢٥٠ - المصدر السابق، رقم: ١٢٥٣.

٤،١،٩،٣ درجة الأثر:

- الأثر صحيح ثابت عن جمع من التابعين، ولم يثبت من قول ابن عباس -رضي الله عنهما- إضافة إلى بداهة ما تدل عليه اللغة، قال الطبري في تفسيره: "ويعني بقوله: ﴿لَا ذُلُولٌ﴾، أي لم يدلها العمل، فمعنى الآية: إنها بقرة لم تدلها إثارة الأرض بأظلافها، ولا سُنِّيَ عليها الماء فيُسقى عليها الزرع، كما يقال للدابة التي قد دلها الركوب أو العمل: "دابة ذلول بينة الدَّل" بكسر الدال، ويقال في مثله من بني آدم: "رجل ذليل بين الدَّل والذلة" ٢٥١.

٤،١،٩،٤ فقه الأثر

بنو إسرائيل شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، طلب منهم موسى -عليه السلام- بأمر من الله - تعالى- أن يذبحوا بقرة؛ فأخذوا يسألون عن أوصافها ولونها حتى شدد الله عليهم فاشتروها بوزنها ذهباً. قال البخاري في معنى الآية: قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: "الْعَوَانُ: النَّصْفُ بَيْنَ الْبِكْرِ وَالْهَرْمَةِ، ﴿فَاقْعُ﴾: صَافٍ، ﴿لَا ذُلُولٌ﴾: "لَمْ يُدِلْهَا الْعَمَلُ"، ﴿تُبَيِّرُ الْأَرْضَ﴾: لَيْسَتْ بِذُلُولٍ تُبَيِّرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ. ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: مِنَ الْعُيُوبِ، ﴿لَا شِيَةَ﴾: بِيَاضٍ. ﴿صَفْرَاءُ﴾: إِنْ شَتَّتْ سَوْدَاءُ، وَيُقَالُ: صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ ﴿جَمَالَاتٌ صُفْرَاءُ﴾، ﴿فَادَارَأْتُمْ﴾: اِخْتَلَفْتُمْ" ٢٥٢.

٢٥١ - ابن منظور، محمد بن مكرم: مادة: ذلل.

٢٥٢ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٥٧/٤، باب: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُذَبَّحُوا بُقَرَةً﴾.

٤،١،١٠ دراسة الأثر العاشر، [ج١/ص١٥١، سورة البقرة، الآية: ٧٣]

يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي الْمُعَلَّى، ٢٥٣ عَنِ الْأَعْمَشِ، ٢٥٤ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، ٢٥٥ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، ٢٥٦ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "قَتَلَ رَجُلٌ عَمَّهُ، فَأَلْقَاهُ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ، فَأَعْطَوْهُ دِيْنَتَيْنِ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ؛ فَأَتَوْا مُوسَى فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يَذْبَحُوا بَقْرَةً فَيَضْرِبُوهَا بِعَضْوِهَا، فَشَدَّوْا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ؛ وَلَوْ كَانُوا اعْتَرَضُوا الْبَقْرَ أَوَّلَ مَا أُمِرُوا، لَأَجْرَاهُمْ ذَلِكَ".

٤،١،١٠،١ دراسة السند:

هذا الإسناد تالف، فيه المعلی بن هلال، متهم بالكذب، قال أحمد بن حنبل: معلی بن هلال متروك الحديث، حديثه موضوع كذب، وقال ابن حنبل: سمعت أبي قال: المعلی بن هلال الطحان كوفي كذاب، وقال يحيى بن معين: معلی بن هلال ليس بثقة كذاب، وسئل أبو زرعة عن المعلی بن هلال: ما كان ينقم عليه؟ قال: الكذب. ٢٥٧

٢٥٣ - هو المعلی بن هلال الجعفي الطحان كوفي، اتهموه بالكذب، ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣٢/٨، برقم: ١٥٢٩.

٢٥٤ - هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلّس، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٥٤، برقم: ٢٦١٥.

٢٥٥ - هو المنهال ابن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي صدوق ربما وهم، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٤٧، برقم: ٦٩١٨.

٢٥٦ - هو سعيد بن جبیر الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوها مرسلّة، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٣٤، برقم: ٢٢٧٨.

٢٥٧ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣٢/٨، برقم: ١٥٢٩.

روى الطبري أثراً بنحوه في متابعة أخرى عن ابن عباس مختصرة، حيث تابع عثام بن علي؛ المعلى بن هلال، وإسنادها حسن، قال الطبري: حدثنا أبو كريب قال، حدثنا عثام بن علي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها، لكنهم شددوا فشدد الله عليهم. ٢٥٨

وهذا الإسناد حسن، فالمنهال بن عمرو الأسدي صدوق، وعتام بن علي كذلك. ٢٥٩

أما تفصيل الخبر وما حدث فيه من قتل؛ فلم نجده كما ذكر المؤلف، فلا عبرة به إذ في سنده كذاب، لكن له روايات كثيرة مقطوعة عن التابعين، فروي عن مجاهد والسدي وأبي العالية وقتادة وعبيدة السلماني من قولهم؛ على هذا التفصيل:

١- رواية أبي العالية: فرواه آدم بن أبي إياس في تفسيره - كما في تفسير ابن كثير - حيث قال: وَرَوَاهُ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - هُوَ الرَّازِيُّ - عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، بِهِ. وَقَالَ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهِ: أَنْبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ غَنِيًّا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ، وَكَانَ لَهُ قَرِيبٌ وَكَانَ وَارِثُهُ، فَفَتَلَهُ لِيَرِثَهُ، ثُمَّ أَلْقَاهُ عَلَى مَجْمَعِ الطَّرِيقِ، وَآتَى مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ قَرِيبِي قُتِلَ وَإِنِّي إِلَى أَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنِّي لَا أَحِجُّ أَحَدًا يُبَيِّنُ لِي مَنْ فَتَلَهُ غَيْرَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ: فَتَادَى مُوسَى فِي النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذَا

٢٥٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/٢٠٤، رقم: ١٢٣٥.

٢٥٩ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٤٧، رقم: ٦٩١٨، و ص: ٣٨٢، رقم: ٤٤٤٨.

عِلْمٌ إِلَّا بَيِّنَةٌ لَنَا، قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ، فَأَقْبَلَ الْقَاتِلُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ  
 فَاسْأَلْنَا رَبَّنَا أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا، فَسَأَلَ رَبُّهُ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ فَعَجَبُوا مِنْ ذَلِكَ،  
 فَقَالُوا: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ  
 إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ ﴿﴾، يَعْنِي: لَا هَرِمَةٌ، ﴿وَلَا بَكْرٌ﴾ يَعْنِي: وَلَا صَغِيرَةٌ ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾، أَي: نِصْفٌ بَيْنَ  
 الْبَكْرِ وَالْهَرِمَةِ ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفراءُ فَاقْعِ لَوْهَا﴾، أَي: صَافٍ لَوْهَا  
 ﴿تَسْتُرُ النَّاطِرِينَ﴾ أَي: تُعْجِبُ النَّاطِرِينَ ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ  
 اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ \* قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذُلُولٌ ﴿﴾ أَي: لَمْ يَدْلِلْهَا الْعَمَلُ ﴿ثُبِيرُ الْأَرْضِ﴾ يَعْنِي: وَلَيْسَتْ بِذُلُولٍ  
 ثُبِيرُ الْأَرْضِ ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾، يَقُولُ: وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ يَعْنِي: مُسَلَّمَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ ﴿لَا شِبْهَ  
 فِيهَا﴾ يَقُولُ: لَا بَيَاضَ فِيهَا ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبِّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ قَالَ: وَلَوْ أَنَّ الْقَوْمَ حِينِ  
 أَمَرُوا أَنْ يَذْبَحُوا بَقْرَةً، اسْتَعْرَضُوا بَقْرَةً مِنَ الْبَقْرِ فَذَبَّحُوهَا، لَكَانَتْ إِيَّاهَا، وَلَكِنَّهُمْ شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ  
 عَلَيْهِمْ، وَلَوْ أَنَّ الْقَوْمَ اسْتَشْنَوْا فَقَالُوا: ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾، لَمَا هَدُوا إِلَيْهَا أَبَدًا، فَلَبَعْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا  
 الْبَقْرَةَ الَّتِي نُعِتَتْ لَهُمْ إِلَّا عِنْدَ عَجُوزٍ عِنْدَهَا يَنَامِي، وَهِيَ الْقَيْمَةُ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَزُكُّو لَهُمْ غَيْرَهَا،  
 أَضْعَفَتْ عَلَيْهِمُ الثَّمَنَ. فَاتَّوَا مُوسَى فَأَحْبَرُوهُ أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا هَذَا النَّعْتِ إِلَّا عِنْدَ فُلَانَةٍ، وَأَنَّهَا سَأَلَتْهُمْ أَضْعَافَ  
 ثَمَنَهَا، فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ حَقَّفَ عَلَيْكُمْ فَشَدَّدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَأَعْطَوْهَا رِضَاهَا وَحُكْمَهَا. فَفَعَلُوا،  
 وَاشْتَرَوْهَا فَذَبَّحُوهَا، فَأَمَرَهُمْ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ يَأْخُذُوا عَظْمًا مِنْهَا فَيَضْرِبُوا بِهِ الْقَبِيلَ، فَفَعَلُوا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ

رُوحُهُ، فَسَمَّى لَهُمْ قَاتِلَهُ، ثُمَّ عَادَ مَيِّتًا كَمَا كَانَ، فَأَخَذَ قَاتِلَهُ - وَهُوَ الَّذِي كَانَ أَتَى مُوسَى فَشَكَاَ إِلَيْهِ مَقْتَلَهُ فَقَتَلَهُ  
اللَّهُ عَلَى أَسْوَأِ عَمَلِهِ. ٢٦٠

وهذا الإسناد صحيح ورجاله ثقات، كما رواه الطبري في تفسيره عن شيخه المثنى بسند ضعيف لجهالة في  
شيخه. ٢٦١

٢- رواية السدي: قال الطبري: حدثني موسى قال، حدثنا عمرو قال، حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَإِذْ قَالَ  
مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ قال: كان رجل من بني إسرائيل مكثراً من المال، وكانت له ابنة،  
وكان له ابن أخ محتاج، فخطب إليه ابن أخيه ابنته، فأبي أن يزوجه إياها، فغضب الفتى وقال: والله لأقتلن  
عمي، ولأخذن ماله، ولأنكحن ابنته، ولأكلن ديتة! فأتاه الفتى، وقد قدم تجار في أسباط بني إسرائيل، فقال:  
يا عم، انطلق معي فخذ لي من تجارة هؤلاء القوم، لعلني أصيب منها، فإنهم إذا رأوك معي أعطوني. فخرج العم  
مع الفتى ليلاً فلما بلغ الشيخ ذلك السبط، اقتله الفتى، ثم رجع إلى أهله. ٢٦٢

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه أسباط بن نصر، ٢٦٣ ضعيف الحديث، مرت ترجمته في  
الأثر التاسع.

٢٦٠ - ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم: ٢٩٤/١، سورة البقرة، الآية: ٦٧، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، دار طيبة، المدينة النبوية، السعودية.

٢٦١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٨٤/٢، رقم: ١١٧٣.

٢٦٢ - المصدر السابق، رقم: ١١٧٤.

٢٦٣ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٩٨، رقم: ٣٢١.

٣- رواية عبيدة السلماني: رواه بنحوه عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره من قول عبيدة السلماني، قال عبد الرزاق أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة السلماني، أن رجلاً من بني إسرائيل كان له ذو قرابة هو وارثه، فقتله ليرثه، ثم ذهب به فألقاه إلى باب قوم آخرين، ثم أصبح يطلب بدمه، فهموا أن يقتلوا، حتى لبس الطائفان السلاح" فقال رجل: "أنتتلون وفيكم نبي الله موسى؟ فكف بعضهم عن بعض، ثم انطلقوا إلى موسى فذكروا له شأنهم، فأوحى الله إليه أن يذبحوا بقرة، فلو اعترضوا بقرة فذبحوها أجزأت عنهم، فسألوا وشددوا، فشدد الله عليهم"، فقالوا: ﴿ادع لنا ربك يبين لنا ما هي قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض، ولا بكر، عوان بين ذلك﴾<sup>٢٦٤</sup>، ورواه الطبري كذلك في تفسيره من هذا الطريق.<sup>٢٦٥</sup> وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

٤- رواية عبد الرحمن بن أسلم: كذلك زوي خبر القتل عن تابع التابعين: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، قال الطبري: حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد: قتل قتيل من بني إسرائيل، فطرح في سبط من الأسباط، فأتى أهل ذلك القتل إلى ذلك السبط فقالوا: أنتم والله قتلتم صاحبنا. قالوا: لا والله، فأتوا موسى فقالوا: هذا قتيلنا بين أظهرهم، وهم والله قتلوه! فقالوا: لا والله يا نبي الله، طرح علينا! فقال لهم موسى: إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة. فقالوا: أتستهزئ بنا؟ وقرأ قول الله جل ثناؤه: (أتخذنا هزواً)، قالوا: نأتيك فنذكر قتيلنا والذي نحن فيه، فتستهزئ بنا؟ فقال موسى: ﴿أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين﴾<sup>٢٦٦</sup>.

٢٦٤ - الصنعاني، عبد الرزاق، تفسير عبد الرزاق: ١/٢٧٤، رقم: ٦٧.

٢٦٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/١٨٣، رقم: ١١٧٢.

٢٦٦ - المصدر السابق: ٢/١٨٨، رقم: ١١٨١.

وهذا الإسناد صحيح متصل الإسناد، ورجاله ثقات، إلا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي؛ ضعيف،<sup>٢٦٧</sup> لكنه من قوله، قال ابن عدي: له أحاديث حسان وهو ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم وهو ممن يكتب حديثه.<sup>٢٦٨</sup>

٥- رواية مجاهد ومحمد القرظي وابن قيس، قال الطبري: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، وطريق آخر عن حجاج، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي،<sup>٢٦٩</sup> ومحمد بن قيس: لما أتى أولياء القتل والذين ادعوا عليهم قتل صاحبهم - موسى وقصوا قصتهم عليه، أوحى الله إليه أن يذبحوا بقرة، فقال لهم موسى: ﴿إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة، قالوا أتتخذنا هزوا قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين﴾، قالوا: وما البقرة والقتيل؟ قال: أقول لكم: ﴿إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة﴾، وتقولون: ﴿أتتخذنا هزوا﴾.

وهذا الإسناد ضعيف، ابن جريج لم يسمع التفسير من مجاهد، وهو ثقة مدلس، والسند ضعيف كذلك؛ فيه الحسين ابن داود المصيصي، ضعيف الحديث.<sup>٢٧٠</sup>

٢٦٧ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٤٠، رقم: ٣٨٦٥.

٢٦٨ - ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: ٤٤٨/٥٠، رقم: ١١٠٥، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٦٩ - هو محمد بن كعب بن أسد بن سليم بن أسد أبو حمزة القرظي المدني وكان قد نزل الكوفة مدة ثقة عالم من الثالثة ولد سنة أربعين على الصحيح ووهب من قال ولد في عهد النبي ﷺ فقد قال البخاري إن أباه كان ممن لم يثبت من سبي قريظة مات محمد سنة عشرين وقيل قبل ذلك، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٠٤، رقم: ٦٢٥٧.

٢٧٠ - سبقت ترجمته في الأثر التاسع.

٣، ١٠، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر ثابت صحيح لكثرة رواته، فقد صح مختصراً عن ابن عباس، ومطولاً عن جمع من التابعين، قال الطبري في تفسيره جامعاً لمعظم رواته: "حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة وحدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب، عن ابن زيد، عن مجاهد وحدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل قال، حدثني خالد بن يزيد، عن مجاهد وحدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم قال، حدثني عبد الصمد بن معقل: أنه سمع وهبا يذكر وحدثني القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريح، عن مجاهد - وحجاج، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس.<sup>٢٧١</sup>

٤، ١٠، ١، ٤ فقه الأثر:

دل هذا الأثر على ما هو معلوم من الدين بالضرورة من عدم التنطع والتدقيق في السؤال عن الذي يأمر به الله تعالى، أو أن يتخذ اختياراً له على أمر الله ورسوله، ومما يدل على النهي عن ذلك؛ قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾.<sup>٢٧٢</sup>

وقد فعل بنو إسرائيل هذا المحذور، فعندما أمرهم الله تعالى ذبح البقرة ليعرفوا قاتل النفس؛ شددوا على أنفسهم فسألوا موسى عن تفاصيل في البقرة لم يكونوا قد سئلوا عنها، فشددوا فشدد الله عليهم، فالله تعالى لا يقصد بالتكليف المشقة، ويأمر بالمستطاع ليطاع، وهو الذي يريد مصلحة المكلف في العاجلة والآجلة، فمن

٢٧١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٨٧/٢، أرقام: ١١٧٥ - ١١٨٢.

٢٧٢ - سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

خالف؛ فعليه ما حُمِّل، قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾،<sup>٢٧٣</sup> وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾،<sup>٢٧٤</sup> وقال النبي ﷺ: ﴿إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا﴾.<sup>٢٧٥</sup>

١١، ٤، دراسة الأثر الحادي عشر، [ج ١/ص ١٥١، سورة البقرة، الآية: ٧٣]

قال ابن عباس -رضي الله عنه:- طلبوها، فوجدوها عند رجلٍ برٍّ بوالديه، فبلغ ثمنها مئةً مسكها دنانير.

١١، ٤، دراسة السند.

لم يسند المصنف هذا الأثر، وعلقه عن ابن عباس -رضي الله عنهما- لكن رواه عن ابن عباس -رضي

الله عنهما- الطبري في تفسيره عن سلسلة العوفيين الضعفاء، فقال:

حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قال:

وجدوها عند رجل يزعم أنه ليس بائعها بمال أبدا، فلم يزالوا به حتى جعلوا له أن يسلموها له مسكها فيمليئوه له

دنانير، فرضي به فأعطاهم إياها.<sup>٢٧٦</sup>

وهذا الإسناد ضعيف جداً، مسلسل بالضعفاء العوفيين، وقد تقدم الحديث عنهم في الأثر الرابع.

٢٧٣ - سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

٢٧٤ - سورة الحج، الآية: ٧٨.

٢٧٥ - ١٦/١، برقم: ٣٩، باب: الدِّينُ يُسْرٌ، كتاب الإيمان.

٢٧٦ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/٢٢٠، برقم: ١٣٨٣.

ورواه ابن أبي حاتم كذلك في تفسيره بسنده عن ابن عباس، مع اختلاف في لفظه، فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ٢٧٧ حدثنا عَقَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ٢٧٨ حدثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ٢٧٩ حدثنا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، ٢٨٠ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، ٢٨١ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، ٢٨٢ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ بَقْرَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ طَلَبُوهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى وَجَدُوهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي بَقْرٍ لَهُ، وَكَانَتْ بَقْرَةً تُعْجِبُهُ، قَالَ: فَجَعَلُوا يُعْطُونَهُ بِهَا وَيَأْبَى حَتَّى أَعْطَوْهُ مِلءَ مَسَكِّهَا دَنَانِيرَ، فَذَخَّوْهَا، فَضْرَبُوهُ بِعُضْوٍ مِنْهَا، فَقَامَ تَشْحُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، فَقَالُوا لَهُ: مَنْ قَتَلَكَ؟ فَقَالَ: قَتَلَنِي فَلَانٌ. ٢٨٣

وهذا الإسناد حسن، فيه المنهال بن عمرو صدوق ربما وهم، غير أن للأثر رواية أخرى ضعيفة—تقدمت— لكنها تقوي هذا الطريق، فهو أحسن إن شاء الله.

٢٧٧ - هو أبو جعفر أحمد بن سنان بن أسد بن جبان القطان الواسطي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، وقيل قبلها، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٨٠، برقم: ٤٤.

٢٧٨ - هو أبو عثمان عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي الصفاري البصري، ثقة ثبت، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٩٣، برقم: ٤٦٢٥.

٢٧٩ - هو عبد الواحد ابن زياد العبدي البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٦٧، برقم: ٤٢٤٠.

٢٨٠ - هو سليمان الأعمش، ثقة حافظ، غير أنه يدللس، تقدمت ترجمته في الأثر العاشر.

٢٨١ - هو المنهال ابن عمرو الأسدي، صدوق، ربما بهم، سبقت ترجمته في الأثر العاشر.

٢٨٢ - هو سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه، سبقت ترجمته في الأثر العاشر.

٢٨٣ - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٥، برقم: ٧٥٠.

## ٢، ١١، ١، ٤ المتابعات والشواهد

لم نظفر بمتابعات أو شواهد لهذا الأثر سوى ما ذكرناه من الروایتين السالفتين عن ابن عباس -رضي الله عنهما- ولكن للأثر روايات مقطوعة عن بعض التابعين، فزوي عن السدي، وعبيدة السلماني، ومجاهد، ووهب بن منبه، وأبي العالية، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، على هذا التفصيل:

١- السدي:

قال الطبري: حدثني موسى بن هارون قال: حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط، عن السدي قال: اشتروها بوزنهما عشر مرات ذهباً، فباعهم صاحبها إياها وأخذ ثمنها. ٢٨٤  
وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه أسباط بن نصر، ضعيف الحديث. ٢٨٥

٢- عبيدة السلماني:

قال عبد الرزاق في تفسيره: قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ أَيُّوبُ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: لَمْ يَجِدُوا هَذِهِ الْبَقْرَةَ إِلَّا عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَبَاعَهَا بِوَزْنِهَا ذَهَبًا، أَوْ بِمِائَةٍ مِنْهَا ذَهَبًا، قَالَ: فَدَبَّحُوهَا ثُمَّ صَرَبُوا الْقَتِيلَ بِيَعُضِ لَحْمِهَا. ٢٨٦

٢٨٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/٢٢٠، رقم: ١٢٧٨.

٢٨٥ - سبقت ترجمته في الأثر التاسع.

٢٨٦ - الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، تفسير القرآن: ١/٢٧٦، رقم: ٧١.

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، ومن هذا الطريق؛ رواه الطبري في تفسيره فقال: حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر قال، قال أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة قال: لم يجدوا هذه البقرة إلا عند رجل واحد، فباعها بوزنها ذهباً، أو ملء مسكها ذهباً فذبحوها.<sup>٢٨٧</sup>

وهذا الإسناد حسن من أجل الحسن بن يحيى ابن كثير العنبري المصيبي، لا بأس به.<sup>٢٨٨</sup>

قال الطبري: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا المعتمر بن سليمان قال، سمعت أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة قال: اشتروها بملء جلدتها دنانير.<sup>٢٨٩</sup>  
وهذا الإسناد صحيح متصل السند، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثني المثني قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني قال: وجدوا البقرة عند رجل، فقال: إني لا أبيعها إلا بملء جلدتها ذهباً، فاشتروها بملء جلدتها ذهباً.<sup>٢٩٠</sup> وهذا الإسناد ضعيف، لجهالة المثني شيخ الطبري.

٣- مجاهد

قال الطبري: حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: كانت البقرة لرجل يبر أمه، فرزقه الله أن جعل تلك البقرة له، فباعها بملء جلدتها ذهباً.<sup>٢٩١</sup>

٢٨٧ - المصدر السابق: ٢٢١/٢، برقم: ١٢٨٥.

٢٨٨ - سبقت ترجمته في الأثر السابع.

٢٨٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: برقم: ١٢٧٩.

٢٩٠ - المصدر السابق: ٢٢١/٢، برقم: ١٢٨٦.

٢٩١ - المصدر السابق: ٢٢٠/٢، برقم: ١٢٨٠.

وهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه، فابن أبي نجيح واسمه عبد الله؛ لم يسمع التفسير من مجاهد.

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل قال، حدثني خالد

بن يزيد، عن مجاهد قال: أعطوا صاحبها ملء مسكها ذهباً فباعها منهم.<sup>٢٩٢</sup>

وهذا الإسناد ضعيف؛ فالمثنى شيخ الطبري مجهول الحال، وأبو حذيفة هو: موسى بن مسعود النهدي

البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، من صغار التاسعة، وحديثه عند البخاري في المتابعات.<sup>٢٩٣</sup>

٤- وهب بن منبه

قال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا إسماعيل، بن عبد الكريم قال، حدثني عبد

الصمد بن معقل أنه سمع وهباً يقول: اشتروها منه على أن يملئوا له جلدتها دنانير، ثم ذبحوها فعمدوا إلى جلد

البقرة فملئوه دنانير، ثم دفعوها إليه.<sup>٢٩٤</sup>

وهذا الإسناد ضعيف؛ فالمثنى شيخ الطبري مجهول الحال.

٥- أبو العالية

---

٢٩٢ - المصدر السابق: ٢/٢٢٠، رقم: ١٢٨١.

٢٩٣ - ينظر: العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: ٥٥٤، رقم: ٧٠١٠.

٢٩٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢/٢٢٠، رقم: ١٢٨١.

قال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية قال: لم يجدوها إلا عند عجوز، وإنما سألتهم أضعاف ثمنها، فقال لهم موسى: أعطوها رضاها وحكمها، ففعلوا، واشتروها فدبحوها. ٢٩٥

وهذا الإسناد ضعيف؛ فالمثنى شيخ الطبري مجهول الحال.

٦- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

قال الطبري: حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد: جعلوا يزيدون صاحبها حتى ملؤوا له مسكها - وهو جلدتها - ذهباً. ٢٩٦

وهذا الإسناد صحيح متصل، ورجاله ثقات، إلا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي؛ ضعيف، لكنه من

قوله، قال ابن عدي: له أحاديث حسان وهو ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم وهو ممن يكتب حديثه. ٢٩٧

٣، ١١، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر صحيح ثابت لكثرة الأخبار التي دلت على معناه، حيث صح من قول ابن عباس بإسناد حسن،

كما أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره، وصح من قول عبيدة السلماني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم بإسنادين

صحيحين مقطوعاً.

٢٩٥ - المصدر السابق: ٢/٢٢١، رقم: ١٢٨٤.

٢٩٦ - المصدر السابق: ٢/٢٢١، رقم: ١٢٨٧.

٢٩٧ - سبقت ترجمته في الأثر العاشر.

٤، ١١، ١، ٤ رابعاً: فقه الأثر:

ذم الله تعالى الذين يسألون عن أمور لا ينبغي السؤال عنها، كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَشُوكُمْ﴾<sup>٢٩٨</sup> قال الطبري: "نزلت هذه الآية من أجل إكثار السائلين رسول الله ﷺ المسائل، كمسألة ابن حذافة إياه من أبوه، ومسألة سائله إذ قال: "الله فرض عليكم الحج"، أفي كل عام؟ وما أشبه ذلك من المسائل، لتظاهر الأخبار بذلك عن الصحابة والتابعين وعامة أهل التأويل".<sup>٢٩٩</sup>

وقد كان بنو إسرائيل يسألون موسى عليه السلام أموراً ليست بالمهمة؛ كسؤالهم عن تفاصيل البقرة التي أمروا بذبحها، فشددوا في معرفة تفاصيلها حتى شدد الله عليهم في أوصافها، فلم يجدها إلا بمشقة كبيرة، بل عندما وجدوها اشتروها بملء جلودها ذهباً، جزاء وفاقاً جزاء تشديدهم. ويستفاد من الأثر أيضاً:

- ١- إن بر الوالدين مفتاح السعادة في الدنيا والآخرة، فالبار بوالديه يجد التوفيق والسداد والعون من الله - تعالى، - سواء طال به الزمان أو قصر.
- ٢- إن طاعة الله تعالى في أوامره واجتناب نواهيه إنما تكون بالطاعة اعتقاداً وعملاً، وليس من دأب السلف الصالح -رضوات الله عليهم- معرفة الحكمة لكل أمر أو نهي، فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>٣٠٠</sup>.

٢٩٨ - سورة المائدة، الآية: ١٠٣.

٢٩٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١١/١١٢.

٣٠٠ - سورة النور، الآية: ٤٩.

٥- إن قوم موسى عليه السلام دعاهم موسى ليحكم بينهم في معرفة القاتل الذي أزهق نفساً، فلم يسمعوا ويطيعوا بادئ الأمر عندما طلب منهم ذبح البقرة، وأخذوا يسألون عن أوصافها، وما لم يطلبه الله منهم، حتى شددوا على أنفسهم، فشدد الله عليهم، فلم يجدوا ما سألوا عنه إلا بملته ذهباً.

١٢، ١، ٤ دراسة الأثر الثاني عشر، [ج ١/ص ١٥١، سورة البقرة، الآية: ٧٣]

قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: -المعنى: "أَدْخَلَ فِي قُلُوبِهِمْ".

١، ١٢، ٤ دراسة السند.

لم يسند المصنف هذا الأثر، وعلقه عن ابن عباس -رضي الله عنهما- فرواه ابن عباس في تفسيره غير مسند أيضاً فقال: "﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾"، أدخل في قلوبهم حبُّ عبادة العجل بكفرهم عُقُوبَةً لكفرهم".<sup>٣٠١</sup>

ورواه الطبري بنحوه في تفسيره من قول: قتادة، وأبي العالية، والربيع.

فقال الطبري: حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، حدثنا معمر، عن قتادة: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾، قال: أشربوا حبه، حتى خلص ذلك إلى قلوبهم.<sup>٣٠٢</sup>  
وهذا الإسناد حسن من أجل الحسن بن يحيى ابن كثير العنبري المصيبي، لا بأس به.<sup>٣٠٣</sup>

٣٠١ - ابن عباس، عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ص ١٤، آية ٩٣، جمعه مجد الدين الفيروزآبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣٠٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٥٧/٢، برقم: ١٥٦١.

٣٠٣ - سبق تخريجه في الأثر السابع.

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية: ﴿وأشربوا في

قلوبهم العجل﴾، قال: أشربوا حب العجل بكفرهم. ٣٠٤

وهذا الإسناد ضعيف؛ فالمثنى شيخ الطبري مجهول الحال. ٣٠٥

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه، عن الربيع: ﴿وأشربوا في

قلوبهم العجل﴾، قال: أشربوا حب العجل في قلوبهم. ٣٠٦

وهذا الإسناد ضعيف؛ فالمثنى شيخ الطبري مجهول الحال.

وكما ذكره معلقاً الثعلبي في تفسيره، ٣٠٧ والواحد في تفسيره الوجيز، ٣٠٨ والسمعاني في تفسيره، ٣٠٩ والبغوي

في تفسيره، ٣١٠ بلفظ المصنف غير أنهم لم يسندوه.

---

٣٠٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٥٨/٢، رقم: ١٥٦٢.

٣٠٥ - سبق تخريجه في الأثر السابع.

٣٠٦ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٥٨/٢، رقم: ١٥٦٣.

٣٠٧ - الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ٢٣٦/١، سورة البقرة الآية ٩١ إلى ٩٣،

تحقيق: أبي محمد بن عاشور، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٣٠٨ - الواحدي، علي بن أحمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ٥٨٩،

٣٠٩ - السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، ٣٩٤/٥، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ -

١٩٩٧م، دار الوطن، الرياض، السعودية.

٣١٠ - البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، ١/١٢٢، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية

وسليمان مسلم الحرش، الطبعة الرابعة: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، دار طيبة، الرياض، السعودية.

## ٢، ١٢، ١، ٤ المتابعات والشواهد

لم يرو هذا الأثر عن ابن عباس غير ابن أبي زمنين، ويحيى بن سلام معلقاً من غير إسناد، وليس له متابعات أو شواهد أخرى، لكنه روي موقوفاً عن بعض التابعين كقتادة والربيع وأبي العالية.

## ٣، ١٢، ١، ٤ درجة الأثر

لم يثبت هذا الأثر مسنداً عن ابن عباس، فهو معلق، والمعلق ضعيف لجهالة روايته، ولم يأت ما يقويه من شواهد ومتابعات، لكنه صح من قول قتادة، كما روى عبد الرزاق والطبري، وقد تقدم.

## ٤، ١٢، ١، ٤ فقه الأثر

ذم الله تعالى الكفر وأهله، وجعلهم من أبياس الخلق من رحمة الله تعالى، وهو الفارق بين المؤمنين والكافرين، ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى، فقوم موسى عندما عصوا ربهم، وهدى الرسول الذي أرسل إليهم، تزينت لهم أعمالهم، وغرثهم أنفسهم، فصنع لهم السامري الذي يدعي الإيمان عجلاً من الذهب، فلزموه، حتى أشربوا حب عبادته في قلوبهم، وهذا من تسويل الشيطان وكيدته، حيث قال الله تعالى:

﴿وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>٣١١</sup>

قال ابن كثير: "فيخبر تعالى عن ضلال من ضل من بني إسرائيل في عبادتهم العجل، الذي اتخذهم السامري من حلي القبط، الذي كانوا استعاروه منهم، فشكّل لهم منه عجلاً ثم ألقى فيه القبضة من الثراب التي أخذها من أثر فرس جبيل، عليه السلام، فصار عجلاً جسداً له حوَارٌ، و"الحوَار" صوت البقر، وكان

٣١١ - سورة الأنعام، الآية: ٤٣.

هَذَا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَهَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمِيقَاتِ رَبِّهِ تَعَالَى، وَأَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ وَهُوَ عَلَى الطُّورِ، حَيْثُ يَقُولُ  
تَعَالَى إِجْبَارًا عَنْ نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾. ٣١٢

وفي الأثر دليل على وجوب طاعة الأنبياء والرسل وإن هم رحلوا عن أقوامهم، كما قال أبو بكر الصديق:  
"أَمَّا بَعْدُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا  
يَمُوتُ". ٣١٣

١٣، ١، ٤ دراسة الأثر الثالث عشر، [ج ١/ص ١٦٠، سورة البقرة، الآية: ٩٦]  
قال ابن عباس رضي الله عنه "الَّذِينَ أَشْرَكُوا هُمُ الْمَجُوسُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَجُوسَ كَانُوا يَأْتُونَ الْمَلِكَ بِالتَّحِيَةِ فِي النِّيروزِ  
والمهرجان، فَيَقُولُونَ لَهُ: عَشْ أَبِيهَا الْمَلِكُ أَلْفَ سَنَةٍ كُلِّهَا مِثْلَ يَوْمِكَ هَذَا".

١٣، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً عن ابن عباس -رضي الله عنه-، غير أنه روي ما يحمل معناه،  
وسنذكره في الشواهد.

١٣، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

قال الطبري: "إن الذين أشركوا -الذين أخبر الله تعالى ذكره أن اليهود أحرص منهم في هذه الآية على  
الحياة- هم المجوس الذين لا يصدقون بالبعث" ٣١٤ ثم روى بعض الآثار في هذا الباب فقال:

٣١٢ - ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم: ٤٧٦/٣، سورة الأعراف، الآية: ١٤٩.

٣١٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٧١/٢، رقم: ١٢٤١، باب: بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُذِرَ فِي أَكْفَانِهِ،  
كتاب الجنائز.

٣١٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٧١/٢، سورة البقرة، الآية: ٩٦.

حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية: ﴿ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾، يعني المجوس. ٣١٥

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثنى شيخ الطبري، مجهول الحال.

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع: ﴿ومن

الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾، قال: المجوس. ٣١٦

وكسابقه فهذا الإسناد ضعيف؛ فيه المثنى شيخ الطبري، مجهول الحال.

وقال الطبري: حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال، سمعت أبي عليا، أخبرنا أبو حمزة، عن الأعمش،

عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾، قال: هو قول الأعاجم: "سال زه

نوروز مهرجان در" ٣١٧.

وهذا الإسناد ضعيف، فرواية الأعمش عن مجاهد مرسله إلا ما صرح فيه بالتحديث، قال أحمد شاكر:

"محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، وأبوه: ثقتان، ترجمنا لهما في شرح المسند: ٧٤٣٧، وأبو حمزة: هو

السكري، محمد بن ميمون، ثقة إمام" ٣١٨.

---

٣١٥ - المصدر نفسه.

٣١٦ - المصدر نفسه.

٣١٧ - المصدر نفسه.

٣١٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٧٢/٢، برقم: ١٥٩١، سورة البقرة، الآية: ٩٦.

أما عن نص الكلام الفارسي فيه؛ فقال العلامة أحمد شاکر: "ونص الكلام الفارسي فيه: "هزار سال نوروز مهرجان"، وقد سألت أحد أصحابنا ممن يعرف الفارسية فقال: إن هذا النص لا ينطبق على قواعد الفارسية، وأنه يظن أن صوابها: "زه در مهرجان نو وروز هزار سال"، ومعنى "زه": "عش، و"در" ظرف بمعنى "في"، ومهرجان هو عيد لهم، ونيروز: عيد آخر في أول السنة، و"هزار" ألف، و"سال": "سنة، فكأن "حر" التي في آخر الكلام في نص الطبري هي: "در" مصحفة، وباقي النصوص الفارسية صحيح، ومعناه: عش ألف

سنة. ٣١٩

٣، ١٣، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر رواه بنحوه ابن جرير الطبري - كما تقدم - من طريق أبي حمزة السُّكْرِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ، وَهَذَا لَوْ صَحَّ عَنِ الْأَعْمَشِ فَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْأَعْمَشَ قَدْ يَحْدُثُ عَنِ مُجَاهِدٍ تَدْلِيلًا وَيَسْقُطُ ثَلَاثَةٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَحَدُهُمْ مَتْرُوكٌ وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ، وَعَلَيْهِ فَالْأَثَرُ بَاقٍ عَلَى ضَعْفِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤، ١، ١٤ دراسة الأثر الرابع عشر، [ج ١/ص ١٦٠-١٦١، سورة البقرة، الآية: ٩٧]

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ أَتَى نَفْرًا مِنَ الْيَهُودِ، فَلَمَّا أَبْصَرُوهُ رَجَبُوا بِهِ؛ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا جِئْتُ لِحُبِّكُمْ، وَلَا لِرَغْبَةٍ فِيكُمْ، وَلَكِنْ جِئْتُ لِأَسْمَعُ مِنْكُمْ، فَسَأَلْتُهُمْ وَسَأَلُوهُ؛ فَقَالُوا لَهُ: مَنْ صَاحِبُ صَاحِبِكُمْ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالَ: قَالُوا: ذَاكَ عَدُوْنَا مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ يَطْلُعُ مُحَمَّدًا عَلَى سَرْنَا؛ وَهُوَ إِذَا جَاءَ بِالْحَرْبِ وَالسَّنَةِ، وَكَانَ صَاحِبَ صَاحِبِنَا مِيكَائِيلُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ جَاءَ بِالْخُصْبِ وَبِالسَّلَامِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَعْرِفُونَ جِبْرِيلَ، وَتَنْكَرُونَ

مُحَمَّدًا؟ وفارقهم عند ذلك وتوجه نحو النبي عليه السلام ليحدثه حديثه؛ فَوَجَدَهُ قد نزلت عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾.

١، ١٤، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، غير أنه رواه الطبري مسنداً كما سيأتي.

٢، ١٤، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

قال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب انطلق ذات يوم إلى اليهود، فلما أبصروه رحبوا به. فقال لهم عمر: أما والله ما جئت لحبكم ولا للرغبة فيكم، ولكن جئت لأسمع منكم، فسألهم وسألوه، فقالوا: من صاحب صاحبكم؟ فقال لهم: جبريل، فقالوا: ذاك عدونا من أهل السماء، يطلع محمداً على سرنا، وإذا جاء جاء بالحرب والسنة، ولكن صاحب صاحبنا ميكائيل، وكان إذا جاء جاء بالخصب والسلام، فقال لهم عمر: أفتعرفون جبريل وتنكرون محمداً؟ ففارقهم عمر عند ذلك، وتوجه نحو رسول الله ﷺ ليحدثه حديثهم، فوجده قد أنزل عليه هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾).

وهذا الإسناد ضعيف لعله واحدة، وهي الإرسال، فقتادة لم يسمع من عمر بن الخطاب، والإسناد حسن من غير هذه العلة.

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق بن الحجاج الرازي قال، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير، عن مجالد، عن الشعبي قال: انطلق عمر إلى يهود فقال: إني أنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى هل

تجدون محمدا في كتابكم؟ قالوا: نعم. قال: فما يمنعكم أن تتبعوه؟ قالوا: إن الله لم يعث رسولا إلا كان له كفل من الملائكة، وإن جبريل هو الذي يتكفل لمحمد، وهو عدونا من الملائكة، وميكائيل سلمنا، فلو كان هو الذي يأتيه اتبعناه قال: فإني أنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى، ما منزلتهما من رب العالمين؟ قالوا: جبريل عن يمينه، وميكائيل عن جانبه الآخر، فقال: إني أشهد ما يقولان إلا بإذن الله، وما كان لميكائيل أن يعادي سلم جبريل، وما كان جبريل ليسلم عدو ميكائيل فيبينما هو عندهم، إذ مر نبي الله ﷺ، فقالوا: هذا صاحبك يا ابن الخطاب فقام إليه، فأتاه وقد أنزل عليه: ﴿من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله﴾ إلى قوله: ﴿فإن الله عدو للكافرين﴾. ٣٢٠

وهذا الإسناد ضعيف، وفيه ثلاث علل، فرواية الشعبي عن عمر مرسله، ومجالد ضعيف، وشيخ الطبري مجهول الحال.

وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن قتادة قال: بلغنا أن عمر بن الخطاب أقبل على اليهود يوما، فذكر نحوه.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثنى شيخ المصنف، وإرسال قتادة عن عمر بن الخطاب، فلم يسمع منه، وبقية رجاله ثقات، وآدم العسقلاني، هو آدم بن أبي إياس، ثقة مأمون متعبد، من خيار عباد الله. ٣٢١

٣٢٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٨٥/٢، رقم: ١٦١٤، سورة البقرة، الآية: ٩٧.

٣٢١ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التقریب، ص: ٨٦، رقم: ١٣٢.

وقال الطبري: حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: (من كان عدوا لجبريل)، قال: قالت اليهود: إن جبريل هو عدونا، لأنه ينزل بالشدة والحرب والسنة، وإن ميكائيل ينزل بالرخاء والعافية والخصب، فجبريل عدونا، فقال الله جل ثناؤه: (من كان عدوا لجبريل).

وهذا الإسناد حسن، من أجل الحسن بن يحيى بن كثير العنبري المصيصي شيخ الطبري، قال ابن حجر: "لا بأس به"،<sup>٣٢٢</sup> يقول الباحث مستعينا بربه: وقد صح من طريق عبد الرزاق في المصنف.

وقال الطبري: حدثني موسى بن هارون قال، حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط، عن السدي: (قل من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقا لما بين يديه)، قال: كان لعمر بن الخطاب أرض بأعلى المدينة، فكان يأتيها، وكان ممره على طريق مدراس اليهود، وكان كلما دخل عليهم سمع منهم. وإنه دخل عليهم ذات يوم فقالوا: يا عمر ما في أصحاب محمد ﷺ أحد أحب إلينا منك، إنهم يمرون بنا فيؤذوننا، وتمر بنا فلا تؤذينا، وإنا لنطمع فيك، فقال لهم عمر: أي يمين فيكم أعظم؟ قالوا: الرحمن الذي أنزل التوراة على موسى بطور سيناء، فقال لهم عمر: فأشدكم بالرحمن الذي أنزل التوراة على موسى بطور سيناء، أتجدون محمداً ﷺ عندكم؟ فأسكتوا، فقال: تكلموا، ما شأنكم؟ فوالله ما سألتكم وأنا شاك في شيء من ديني. فنظر بعضهم إلى بعض، فقام رجل منهم فقال: أخبروا الرجل، لتخبرته أو لأخبرته. قالوا: نعم، إنا نجده مكتوبا عندنا، ولكن صاحبه من الملائكة الذي يأتيه بالوحي هو جبريل، وجبريل عدونا، وهو صاحب كل عذاب أو قتال أو خسف، ولو أنه كان وليه ميكائيل، إذًا لآمنا به، فإن ميكائيل صاحب كل رحمة وكل غيث. فقال لهم عمر:

٣٢٢ - المصدر السابق، ص: ١٦٤، برقم: ١٢٩١.

فأنشدكم بالرحمن الذي أنزل التوراة على موسى بطور سيناء، أين مكان جبريل من الله؟ قالوا: جبريل عن يمينه، وميكائيل عن يساره. قال عمر: فأشهدكم أن الذي هو عدو للذي عن يمينه، عدو للذي هو عن يساره؛ والذي هو عدو للذي هو عن يساره؛ عدو للذي هو عن يمينه؛ وأنه من كان عدوهما، فإنه عدو لله، ثم رجع عمر ليخبر النبي ﷺ، فوجد جبريل قد سبقه بالوحي، فدعاه النبي ﷺ فقرأ عليه، فقال عمر: والذي بعثك بالحق، لقد جئتكم وما أريد إلا أن أخبركم!.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه أسباط بن نصر الهمداني أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ. ٣٢٣  
٤،١،١٤،٣ درجة الأثر:

بمجموع الشواهد والمتابعات السابقة؛ يتقوى الأثر فيكون حسناً لغيره إن شاء الله، والله -تعالى- أعلم.

٤،١،١٤،٤ فقه الأثر:  
المكابرة عن اتباع الحق سبب هلاك الأمم، وقد كان الكبر سبباً لخروج إبليس من الجنة، وفي هذا الأثر يظهر جلياً كبر اليهود وغمطهم للحق، وكفرهم برسول الله ﷺ مع علمهم أن رسالته حق، ولذا؛ فالله تعالى أنبأ نبيه بأن اليهود أشد الناس عداوة للذين آمنوا، وحذرهم من شرهم ونقضهم للعهود والمواثيق، فلا غرابة في قوم سوء حذر الله -تعالى- من شرهم، وسيء أفعالهم.

---

٣٢٣ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التقريب، ص: ٣١٠، رقم: ٣٢١.

٤،١،١٥ دراسة الأثر الخامس عشر، [ج١/ص١٦١، سورة البقرة، الآية: ٩٨]

في رواية الكَلْبِيِّ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ: إِنَّ جَبْرِيلَ عَدُو لَنَا، فَلَوْ أَنَّ مُحَمَّدًا يُزْعَمُ أَنَّ مِيكَائِيلَ الَّذِي يَأْتِيهِ صَدَقَانَا، وَإِنَّ جَبْرِيلَ عَدُو لِمِيكَائِيلَ؛ فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لَجَبْرِيلَ، فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِمِيكَائِيلَ، قَالَ عُمَرُ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لَجَبْرِيلَ، فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِمِيكَائِيلَ".

٤،١،١٥،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر وحكاه عن الكلبي تعليقا، والكلبي متروك الحديث، واتهموه بالوضع، قال معتمر بن سليمان: كان الكلبي كذابا، وقال أبو حاتم الرازي: أجمعوا على ترك حديثه، وقال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت أبا جزء يقول: قال الكلبي: كان جبريل يوحى إلى النبي ﷺ؛ فقام لحاجة وجلس علي فأوحى جبريل إلى علي، وقال زائدة بن قدامة: كنت أختلف إلى الكلبي أقرأ عليه القرآن؛ فأتيته يوما فسمعتة يقول: مرضت مرضة؛ فنسيت ما كنت أحفظ؛ فأتيت آل محمد فتنفلوا في في فحفظت ما كنت نسيت، فيقول الباحث مستعينا بربه: لا والله، ما أروي عنك بعد هذا شيئا؛ فتركته، وقال أبو جناب الكلبي: حلف أبو صالح أي لم أقرأ على الكلبي من التفسير شيئا، وقال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت سفيان الثوري يقول: قال الكلبي: "كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب" ٣٢٤.

٤،١،١٥،٢ درجة الأثر:

الأثر موضوع من طريق الكلبي، وقد تقدمت الرواية التي صحت في الأثر الرابع عشر.

٣٢٤ - ينظر: المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٢٥/٢٤٧، رقم: ٥٢٣٤، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤٧٩،

رقم: ٥٩٠١.

٤،١،١٦ دراسة الأثر السادس عشر، [ج/١ص/١٦١، سورة البقرة، الآية: ٩٨]

ذُكر عن ابن عباس -رضي الله عنه- "من كذب من الأمم: أمة نوح وَعَاد وَثَمُودَ وَعَيرهم"، أي: أن هؤلاء أيضاً قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا.

- لم يظفر الباحث له بإسناد أو قول معلق عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- والله تعالى أعلم.

٤،١،١٧ دراسة الأثر السابع عشر، [ج/١ص/١٧١، سورة البقرة، الآية: ١٢٤]

﴿إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾، عمل بمن؛ تفسير ابن عباس هي: المناسك.

٤،١،١٧،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً عن ابن عباس -رضي الله عنه-، غير أنه رواه الطبري مسنداً، وله شواهد -كما سيأتي-.

٤،١،١٧،٢ الشواهد والمتابعات:

قال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال: حدثنا محمد بن حرب قال، حدثنا ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن حنش، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ قال، ستة في الإنسان، وأربعة في المشاعر، فالتى في الإنسان: حلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، والغسل يوم الجمعة، وأربعة في المشاعر: الطواف، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار، والإفاضة.

وهذا الإسناد ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: المثنى شيخ المصنف، مجهول الحال، وقد تقدم الحديث عنه بداية البحث.

الثانية: ضعيف ابن لهيعة، وهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي المصري القاضي، صدوق من السابعة اختلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين.<sup>٣٢٥</sup>

وقال الطبري: حدثنا أبو كريب قال، حدثنا ابن إدريس قال، سمعت إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح في قوله: "وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن"، فمنهن: "إني جاعلك للناس إماما"، وآيات النسك. وهذا الإسناد ضعيف، فيه أبو صالح باذام أو باذان، مولى أم هانئ، قال ابن حجر: باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف مدلس يرسل.<sup>٣٢٦</sup>

حدثنا أبو السائب قال، حدثنا ابن إدريس قال، سمعت إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح مولى أم هانئ في قوله: "وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات" قال، منهن "إني جاعلك للناس إماما" ومنهن آيات النسك: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾.<sup>٣٢٧</sup>

قال الطبري في تفسيره:<sup>٣٢٨</sup> حدثنا محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: "وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن" قال الله لإبراهيم: إني مبتليك بأمر فما

---

٣٢٥ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٨٧/١٥، رقم: ٣٥١٣، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣١٩، رقم: ٣٥٦٣.

٣٢٦ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٨٧/١٥، رقم: ٣٥١٣، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣١٩، رقم: ٣٥٦٣.

٣٢٧ - سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

٣٢٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١١/٢، سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

هو؟ قال: تجعلني للناس إماما! قال: نعم. قال: ومن ذريتي. قال: لا ينال عهدي الظالمين، قال: تجعل البيت  
مثابة للناس، قال: نعم. قال: وأمنا، قال: نعم، قال: وتجعلنا مسلمين لك، ومن ذريتنا أمة مسلمة لك، قال:  
نعم، قال: وترينا مناسكنا وتتوب علينا. قال: نعم. قال: وتجعل هذا البلد آمنا، قال: نعم، قال: وترزق أهله  
من الثمرات من آمن منهم. قال: نعم.

وهذا الإسناد حسن، من أجل عيسى بن ميمون ومحمد بن عمرو الباهلي، وابن أبي نجیح لم يسمع من  
مجاهد، ولكنه أخذه من القاسم الذي سمعه من مجاهد.  
وقال الطبري: <sup>٣٢٩</sup> حدثني المثني قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبيل، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد،  
مثله.

وقال الطبري: <sup>٣٣٠</sup> حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد  
بنحوه، قال ابن جريج: فاجتمع على هذا القول مجاهد وعكرمة جميعا.  
وهذا الإسناد ضعيف، فابن جريج ثقة مدلس، لم يسمع التفسير من مجاهد، والسند إليه ضعيف، فيه  
الحسين بن داود المصيبي، الذي كان يلقن شيخه الحجاج. <sup>٣٣١</sup>

---

٣٢٩ - المصدر نفسه.

٣٣٠ - المصدر نفسه.

٣٣١ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ١٢/١٦١، رقم: ٢٦٠٠، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٥٧،  
رقم: ٢٦٤٦.

وقال الطبري: ٣٣٢ حدث عن عمار قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَّهَنَّ﴾، فالكلمات: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، وقوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾، وقوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وقوله: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ الْآيَةَ﴾، وقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ الآية، قال: فذلك كله من الكلمات التي ابتلي بها إبراهيم.

وهذا الإسناد ضعيف من معلقات الطبري، وهو موقوف على الربيع.

وقال الطبري: ٣٣٣ حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَّهَنَّ﴾، فمنهن: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، ومنهن: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾، ومنهن الآيات في شأن النسك، والمقام الذي جعل لإبراهيم، والرزق الذي رزق ساكنو البيت، ومحمد ﷺ في ذريتهما -عليهما السلام-.

وهذا الإسناد ضعيف جداً، فيه سلسلة العوفيين الضعفاء، وقد تقدم الكلام عنهم في الأثر الرابع.

وقال الطبري: ٣٣٤ حدثنا ابن بشار قال، حدثنا سلم بن قتيبة قال، حدثنا عمر بن نيهان، عن قتادة، عن ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾، قال: مناسك الحج.

٣٣٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٢/٢، برقم: ١٩٢٢، سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

٣٣٣ - المصدر السابق، برقم: ١٩٢٣.

٣٣٤ - المصدر السابق، برقم: ١٩٢٤.

وهذا الإسناد ضعيف لعلتين: من أجل إرسال قتادة عن ابن عباس، وعمر بن نبهان العبدي ضعيف، قال ابن حجر: "العبدي ويقال العُبْرِي، بصري، خال محمد ابن بكر، ضعيف".<sup>٣٣٥</sup>

وقال الطبري:<sup>٣٣٦</sup> حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قال، كان ابن عباس يقول في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ قال المناسك.

وهذا الإسناد حسن إلى قتادة، غير أنه ضعيف لإرسال قتادة، فإنه لم يسمع من ابن عباس -رضي الله عنهما-.

وقال الطبري:<sup>٣٣٧</sup> حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة قال، قال ابن عباس: "ابتلاه بالمناسك".

وهذا الإسناد حسن إلى قتادة من طريق الطبري، من أجل الحسن بن يحيى، ابن كثير العنبري المصيبي، قال الحافظ ابن حجر: "اللابأس به"<sup>٣٣٨</sup>

وقال الطبري:<sup>٣٣٩</sup> حدثت عن عمار بن الحسن قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، قال: بلغنا عن ابن عباس أنه قال: إن الكلمات التي ابتلي بها إبراهيم، المناسك.

وهذا الإسناد ضعيف، فهو من معلقات الطبري، وفيه بلاغٌ من ابن أبي جعفر.

٣٣٥ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤١٧، رقم: ٤٩٧٥.

٣٣٦ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٢/٢، رقم: ١٩٢٥.

٣٣٧ - المصدر السابق، رقم: ١٩٢٦.

٣٣٨ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٦٤، رقم: ١٢٩١.

٣٣٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٣/٢، رقم: ١٩٢٧.

وقال الطبري: ٣٤٠ حدثنا أحمد بن إسحاق قال، حدثنا أبو أحمد الزبيري قال، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾، قال، مناسك الحج. وهذا الإسناد ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي، مدلس ولم يصرح بالسماع، وشريك ضعيف، والتميمي هو أريدة البصري، صدوق، سمع ابن عباس، وكان ممن يجالسه، قال ابن حجر: "أريدة بسكون الراء بعدها موحدة مكسورة ويقال أريد التميمي المفسر صدوق". ٣٤١

وقال الطبري: ٣٤٢ حدثني المثنى قال، حدثنا الحماني قال، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾، قال، منهن مناسك الحج. وهذا الإسناد ضعيف كسابقه.

٣، ١٧، ١، ٤ درجة الأثر:

بمجموع الشواهد والمتابعات السابقة؛ يظهر أن للأثر أصلاً، فيتقوى فيكون حسناً إن شاء الله، والله أعلم.

٤، ١٧، ١، ٤ فقه الأثر:

المناسك جمع نسك، والنسك والنسك: العبادة والطاعة وكل ما تُقرب به إلى الله -تعالى-، وينسكون البيت يأتونه، وقال الفراء المنسك المنسك في كلام العرب الموضع المعتاد الذي تعتاده، ويقال إن فلان منسكاً يعتاده في خير كان أو غيره، وبه سميت المناسك.

٣٤٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٣/٢، برقم: ١٩٢٨.

٣٤١ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٩٧، برقم: ٢٩٧.

٣٤٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١٣/٢، برقم: ١٩٢٩.

قال ابن الأثير: قد تكرر ذكر المناسك والنسك والنسيكة في الحديث، فالمناسك جمع منسك ومنسك، وهو المتعبد، ويقع على المصدر والزمان والمكان، ثم سميت أمور الحج كلها مناسك. ٣٤٣

وقد قال عليه الصلاة والسلام: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ)، ٣٤٤

قال النووي - رحمه الله: - "هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي أَتَيْتُ بِهَا فِي حَجَّتِي مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالْهَيْئَاتِ هِيَ أُمُورُ الْحَجِّ وَصِفَتُهُ وَهِيَ مَنَاسِكُكُمْ فَخُذُوهَا عَنِّي وَاقْبَلُوهَا وَحَفَظُوهَا وَعَمَلُوهَا بِهَا وَعَلِمُوهَا النَّاسَ وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُ عَظِيمٌ فِي مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي)، وَقَوْلُهُ ﷺ: (لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ) فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى تَوَدِّيْعِهِمْ وَإِعْلَامِهِمْ بِقُرْبِ وَفَاتِهِ ﷺ وَحَتِّهِمْ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِالْأَخْذِ عَنْهُ وَانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ مِنْ مَلَازِمَتِهِ وَتَعَلُّمِ أُمُورِ الدِّينِ وَبِهَذَا سُمِّيَتْ حَجَّةُ الْوَدَاعِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ". ٣٤٥

١٨، ١، ٤ دراسة الأثر الثامن عشر، [ج ١/ص ١٧٢، سورة البقرة، الآية: ١٢٥]

عن يحيى: عن حماد، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: يا رسول الله؛ لو صلينا خلف المقام، فأنزل الله: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾.

١٨، ١، ٤ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، وفيه علة واحدة، وهو ضعف يحيى بن سلام، وبقيمة رجاله ثقات، لكنه تابعه الحجاج بن منهال من طريق حماد عنه به.

٣٤٣ - ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب: ٤٩٩/١٠، مادة: نسك.

٣٤٤ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٩٤٣/٢، رقم: ١٢٩٧، باب: باب استخفاف ربي حجرة العقبة يوم النحر ركبنا، وبيان قوله ﷺ (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ)، كتاب الحج.

٣٤٥ - النووي، يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم: ٤٥/٩، رقم: ١٢٩٨.

٢، ١٨، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

الحديث روي من متابعات صحيحة كما سيأتي:

فرواه البخاري مطولاً في صحيحه بنحوه، من طريق عمرو بن عون عن هشيم عن حميد الطويل به، فقال:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ-: "وَأَفْقُتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا،

فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا﴾... "، ٣٤٦ الأثر.

ورواه الترمذي من طريق عبد بن حميد، قال: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ

الْمَقَامِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا﴾، ٣٤٧ قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ورواه الطبري من طريق هشيم عن حميد به، فقال: حدثنا أبو كريب ويعقوب ابن إبراهيم قالا حدثنا هشيم

قال، أخبرنا حميد، عن أنس بن مالك قال، قال عمر ابن الخطاب: يقول الباحث مستعينا بربه: يا رسول الله،

لو اتخذت المقام مصلي! فأنزل الله: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلي" ٣٤٨.

وهذا الإسناد صحيح.

٣٤٦ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٨٩/١، رقم: ٤٠٢، باب: ما جاء في القبلة، وَمَنْ لَمْ يَزِ الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا، فَصَلَّى

إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، كتاب الصلاة.

٣٤٧ - الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي: ٥٦/٥، رقم: ٢٩٥٩، باب: وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، أبواب تفسير القرآن.

٣٤٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٠/٢، رقم: ١٩٨٥.

ورواه الطبري كذلك من طريق محمد بن بشار قال، حدثنا ابن أبي عدي -وحدثني يعقوب قال، حدثنا

ابن عليّة - جميعاً، عن حميد، عن أنس، عن عمر، عن النبي ﷺ، مثله. ٣٤٩

وهذا الإسناد صحيح.

ورواه الطبري كذلك من طريق عمرو بن علي قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا حميد، عن أنس قال:

قال عمر بن الخطاب: يقول الباحث مستعينا بربه: يا رسول الله، فذكر مثله. ٣٥٠

وهذا الإسناد صحيح.

٣، ١٨، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر صحيح، وقد رواه البخاري بنحوه - كما تقدم -.

٤، ١٨، ١، ٤ فقه الأثر:

هذا الأثر من موافقات عمر - رضي الله عنه - للقرآن، وهذا مشهور عنه، فقد كان يشير برأيه إلى رسول

الله ﷺ في بعض الأحداث والوقائع، فينزل القرآن بعد ذلك أمراً للنبي بما أشار به عمر، قال عُمَرُ - رضي الله

عنه - "وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ"، ٣٥١ وهذه الموافقات يزيد

عدها عما هو مذكور في هذا الحديث، قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: "وليس في تخصيصه العدد

بالثلاث، ما ينفي الزيادة عليها، لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذه، من مشهورها قصة أسارى بدر،

٣٤٩ - المصدر السابق، برقم: ١٩٨٦.

٣٥٠ - المصدر السابق: ٣١/٢، برقم: ١٩٨٧.

٣٥١ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٤/١٨٦٥، برقم: ٢٣٩٩، باب: مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، - كتاب فضائل

الصحابة.

وقصة الصلاة على المنافقين، وهما في الصحيح، وصحح الترمذي من حديث ابن عمر: "أنه قال ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه، وقال فيه عمر؛ إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر"، وهذا دال على كثرة موافقته، وأكثر ما وقفنا منها بالتعيين على خمسة عشر، لكن ذلك بحسب المنقول<sup>٣٥٢</sup>.

وحقيقة هذه الموافقات، هو أن القرآن كان ينزل منجماً على النبي ﷺ وكثير من الآيات كان لها سبب لنزولها، كسؤال أو حادثة تقع، ومن ضمن ذلك أن عمر -رضي الله عنه- كان يبدي رأيه في بعض المسائل المهمة التي تعرض، فكان القرآن ينزل ليبين الصواب في ذلك، فيتفق أن يكون رأي عمر -رضي الله عنه- هو المصيب، ولهذا يدخل أهل العلم هذه الموافقات في أسباب النزول. والله أعلم.

٤،١،١٩ دراسة الأثر التاسع عشر، [ج ١/ص ١٧٢، سورة البقرة، الآية: ١٢٥]

روى يَحْيَى، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الْحُجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: "الْمَقَامُ جَاءَ بِهِ -مَلَكٌ- فَوَضَعَهُ تَحْتَ قَدَمِ إِبْرَاهِيمَ".

٤،١،١٩،١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: ضعف يحيى بن سلام.

٣٥٢ - العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري: ١/٥٠٥، رقم: ٤٠٢.

والثانية: ضعف حجاج بن أرطاة، صدوق لكنه كثير الخطأ، ويدلس، وقد انفرد هنا بهذه الرواية، فلم يروها غيره، قال الحافظ بن حجر: "حجاج ابن أرطاة بفتح الهمزة؛ هو ابن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس".<sup>٣٥٣</sup>

٢، ١٩، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

لا توجد شواهد لهذا الأثر بحسب اطلاعنا، ولا متابعات يتقوى بها، وقد رواه الفاكهي في أخبار مكة بإسناده من طريق حجاج بن أرطاة به، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ بِالْمَقَامِ حَتَّى وَضَعَهُ تَحْتَ رِجْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ".<sup>٣٥٤</sup>

٣، ١٩، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر ضعيف جداً؛ لانفراد الحجاج بن أرطاة به، وقد تقدم بيان حاله، وأنه صدوق، لكنه يهيم ويخطئ ويدلس.

٢٠، ١، ٤ دراسة الأثر العشرين، [ج ١/ص ١٧٢، سورة البقرة، الآية: ١٢٥]

قال يَحْيَى: عَنْ حَمَّادٍ، وَحَدَّثَنِي الْحُجَّاجُ، عَنْ مَوْلَى لَبْنِي هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "الْحِجْرُ وَالْمَقَامُ يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ".

٣٥٣ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ١٥٢، رقم: ١١١٩.

٣٥٤ - الفاكهي، محمد بن إسحاق، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه: ٤٤١/١، رقم: ٩٦٤، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، الطبعة الثانية: ١٤٤١هـ - ١٩٩٣م، دار خضر، بيروت، لبنان.

٤، ١، ٢٠، ١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف جداً، وفيه ثلاث علل:

الأولى: ضعف يحيى بن سلام.

الثانية: ضعف حجاج بن أرطاة، صدوق لكنه كثير الخطأ، ويدلس.<sup>٣٥٥</sup>

الثالثة: الجهالة في الإسناد، فالمولى من بني هاشم لا يُعرف من هو، مع الانقطاع بين الراوي المجهول وابن عباس رضي الله عنه.

٤، ١، ٢٠، ٢ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر روي له شاهد مرفوع عن عبد الله بن عمرو بلفظ: (إِنَّ الْحَجَرَ وَالْمَقَامَ يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ)، وروي موقوفاً عنه، وعن ابن عباس كذلك، على ما يأتي:

المرفوعات:

روى أحمد في مسنده قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو -وَأَدْخَلَ إِصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ- لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْحَجَرَ وَالْمَقَامَ يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، لَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

٣٥٦

٣٥٥ - سبقت ترجمته في الأثر التاسع عشر.

٣٥٦ - الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند: ٥٨٤/١١، برقم: ٧٠٠٨.

قال أحمد شاكر: "وهذا الإسناد ضعيف على خطأ في اسم أحد رواه، ورجاء: هو ابن صبيح، أبو يحيى، وقوله: رجاء بن يحيى، هو خطأ من يونس بن محمد -وهو المؤدب- كما ذكر الإمام أحمد، وابنه عبد الله ... " ٣٥٧.

وكذا رواه أحمد في مسنده من طريق عفان بن مسلم الصفار، فقال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ، فَأَنْشُدُ بِاللَّهِ ثَلَاثًا، وَوَضَعَ إِصْبَعَهُ فِي أُذُنَيْهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ نُورَهُمَا، لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ". ٣٥٨.

قال أحمد شاكر: "إسناده ضعيف، والأصح وقفه، ورجاء أبو يحيى -وهو رجاء بن صبيح الحرشي- ضعفه ابن معين وأبو حاتم، وقال ابن خزيمة: لست أحتج بخبر مثله، وذكره ابن حبان في "الثقات" وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، ومسافع بن شيبة: هو مسافع بن عبد الله بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الحنفي المكي العبدري، نُسب هنا إلى جده". ٣٥٩.

٣٥٧ - المصدر نفسه.

٣٥٨ - المصدر السابق: ٥٧٨/١١، رقم: ٧٠٠٠.

٣٥٩ - المصدر نفسه.

وبهذا الإسناد رواه ابنُ خزيمة في صحيحه،<sup>٣٦٠</sup> والحاكم في المستدرک،<sup>٣٦١</sup> كلاهما من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد، قال الحاكم: هذا شاهد لحديث الزهري عن مسافع، يقول الباحث مستعينا بربه: وهو الذي رواه البيهقي في السنن،<sup>٣٦٢</sup> من طريق أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن مسافع، به.

قال ابنُ خزيمة: "هذا الخبر لم يُسنده أحد أعلمه من حديث الزهري غير أيوب بن سويد إن كان حفظ عنه"،<sup>٣٦٣</sup> وقال الحاكم: "هذا حديث تفرد به أيوب بن سويد، عن يونس، وأيوب ممن لم يحتجا به، إلا أنه من أجله مشايخ الشام"،<sup>٣٦٤</sup> وتعبه الذهبي بقوله: "يقول الباحث مستعينا بربه: ضعفه أحمد"،<sup>٣٦٥</sup> وقال أبو حاتم: "رواه الزهري وشعبة، كلاهما عن مسافع بن شببة، عن عبد الله بن عمرو، موقوف، وهو أشبه، ورجاء شيخ ليس بقوي"،<sup>٣٦٦</sup> وهذا الطريق ضعفه أحمد شاكر.<sup>٣٦٧</sup>

٣٦٠ - ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة: ٢١٩/٤، رقم: ٢٧٣١، بابُ صِفَةِ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَالْبَيَانِ أَهْمَا يَأْفُوتَانِ مِنْ يَوَاقِبِ الْجَنَّةِ، كتاب المناسك.

٣٦١ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين: ٦٢٦/١، رقم: ١٦٧٧، أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

٣٦٢ - البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى: ١٢٢/٥، رقم: ٩٢٢٨، بابُ: مَا وَرَدَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ وَالْمَقَامِ، كتاب الحج.

٣٦٣ - ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة: ٢١٩/٤، رقم: ٢٧٣١، بابُ صِفَةِ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَالْبَيَانِ أَهْمَا يَأْفُوتَانِ مِنْ يَوَاقِبِ الْجَنَّةِ، كتاب المناسك.

٣٦٤ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين: ٦٢٦/١، رقم: ١٦٧٧، أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

٣٦٥ - المصدر نفسه.

٣٦٦ - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، العلل: ٣١٨/٣، رقم: ٧٨٦، عِلَلُ أَخْبَارِ رُوِيَتْ فِي مَنَاسِكِ الْحَجَّوَأَدَابِهِ وَتَوَابِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٣٦٧ - الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند: ٥٧٨/١١، رقم: ٧٠٠٠.

ورواه الترمذي في سننه،<sup>٣٦٨</sup> من طريق يزيد بن زريع، وابن حبان في صحيحه،<sup>٣٦٩</sup> من طريق هدية بن خالد، كلاهما عن رجاء أبي يحيى، به.

يقول الباحث مستعينا بریه: والأثر وقفه أقوى من رفعه، قَالَ ابن أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ: "وَقَفُّهُ أَشْبَهُ وَالَّذِي رَفَعَهُ لَيْسَ بِقَوِي"، وقال الترمذي: هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله.

### الموقوفات:

قال عبد الرزاق في المصنف: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَحْبَبْتَنِي مُسَافِعُ الْحَجَّيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: "الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْفُوتَانِ مَنْ يَأْفُوتِ الْجَنَّةَ، أَطْفَأَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لِأَضَاءِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ".<sup>٣٧٠</sup>

يقول الباحث مستعينا بریه: ومسافع بن عبد الله بن شيبه بن عثمان العبدي العبدي، أبو سليمان المكي الحجبي وقد ينسب لجدّه ثقة من الثالثة قيل قتل يوم الجمل ولا يصح ذلك بل تأخر إلى خلافة الوليد، لكن هذا الإسناد ضعيف لجهالة المحدث المبهم عن عبد الله ابن عمر، ولعننة ابن جريج.

٣٦٨ - الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي: ٢/٢١٨، رقم: ٨٧٨، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود، والركن، والمقام، أبواب الحج.

٣٦٩ - ابن حبان، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان: ٩/٢٤، ٣٧١٠، ذكر البيان بأن الركن والمقام يافوتان من يوافيت الجنة.

٣٧٠ - الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف: ٥/٣٩، رقم: ٨٩٢١.

- وروي موقوفاً على ابن عباس -رضي الله عنهما- وإسناده فيه ضعف كذلك، فرواه الأزرقي في أخبار مكة، ٣٧١ والفاكهي في أخبار مكة، ٣٧٢ وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي بزة وهو أحمد بن محمد البزّي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح، وقال ضعيف، وكذا حفص بن عمر الملقب بالفرخ؛ وهو ضعيف كذلك كما ذكر الحافظ ابن حجر. ٣، ٢٠، ١، ٤ درجة الأثر:

سبق البيان بأن الأثر روي مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمرو، وروي موقوفاً كذلك، وهو أصح، وله شاهد كذلك موقوف من قول ابن عباس -رضي الله عنهما- كما رواه ابن أبي زمنين عن يحيى بن سلام، وعلى الرغم من ضعف الطرق جميعها؛ إلا أنها ليست من قبيل القول بالرأي، ويقوي بعضها بعضاً، فيرقى إلى درجة الحسن لغيره بلفظ: (الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْفُوتَانِ مَنْ يَوَاقِيَتِ الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ طَمَسَ عَلَى نُورِهِمَا لِأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ)، والله أعلم.

٤، ٢٠، ١، ٤ فقه الأثر:

هذا الأثر ليس من قبيل القول بالرأي، وفيه بيان فضل الحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، والمراد بالركن: الحَجَرُ الْأَسْوَدُ الذي تبدأ أشواط الطَّوَافِ حَوْلَ الكَعْبَةِ مِنْ عِنْدِهِ، والمراد بالمقام: مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ، وهو الحَجَرُ الذي وَقَفَ عَلَيْهِ عِنْدَ قِيَامِهِ بِنِوَاءِ الْبَيْتِ، وبه آثارُ أَقْدَامِهِ، ومكانه مَعْرُوفٌ الْآنَ إِلَى جَانِبِ الكَعْبَةِ، وهو الْآنَ تَحْتَ الْبِنَاءِ الذي يُصَلِّي النَّاسُ رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَهُ. والله - تعالى - أعلم.

٣٧١ - الأزرقي، محمد بن عبد الله، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار: ٤٤٣/١، تحقيق: رشدي الصالح ملحق، دار الأندلس، الطبعة الأولى:

١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، بيروت، لبنان.

٣٧٢ - الفاكهي، محمد بن إسحاق، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه: ٤٤٣/١، رقم: ٩٦٩.

٤، ١، ٢١، دراسة الأثر الواحد والعشرين، [ج ١/ص ١٧٣، سورة البقرة، الآية: ١٢٥]

﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ﴾ تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ: الطائفون: الَّذِينَ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَالْعَاكِفُونَ: الْقُعُودُ حَوْلَهُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ﴿وَالرَّكَعِ السُّجُودِ﴾ الَّذِينَ يَصَلُّونَ إِلَيْهِ.

٤، ١، ٢١، ١، دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده عن ابن عباس -رضي الله عنه- مرفوعاً، وقد ظفرنا ببعض المرويات المسندة من قول عطاء، وفي بعضها عن ابن عباس -رضي الله عنه- على هذا النحو:

٤، ١، ٢١، ٢، الشواهد والمتابعات:

قال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْهَذَلِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَالْعَاكِفِينَ قَالَ: إِذَا كَانَ جَالِسًا فَهُوَ مِنَ الْعَاكِفِينَ، وَرُويَ عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ. ٣٧٣

يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف، فأبو بكر الهذلي سلمى بن عبد الله بن سلمى؛ متروك الحديث، قال الحافظ ابن حجر: "أبو بكر الهذلي، قيل اسمه: سلمى بن عبد الله، وقيل: روح، أخباري متروك الحديث". ٣٧٤.

وروي من قول عطاء، قال الطبري: حدثنا محمد بن العلاء قال، حدثنا وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء: "للطائفين" قال: إذا كان طائفاً بالبيت فهو من "الطائفين". ٣٧٥.

٣٧٣ - ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: ٢٢٨/١، رقم: ١٢١٢.

٣٧٤ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٦٢٥، رقم: ٨٠٠٢.

٣٧٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤١/٢، ٢٠١٨، سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

وهذا الإسناد ضعيف كسابقه.

وقال الطبري: حدثنا أبو كريب قال، حدثنا وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء قال: إذا كان طائفاً بالبيت فهو من الطائفين، وإذا كان جالسا فهو من العاكفين.<sup>٣٧٦</sup>

وهذا الإسناد ضعيف كسابقه، وعلته الهذلي - كما ذكرنا-.

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ: طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ قَالَ: مَنْ طَافَ بِهِ فَهُوَ مِنَ الطَّائِفِينَ، وَرُوِيَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ نَحْوُ ذَلِكَ.<sup>٣٧٧</sup>

وهذا الإسناد ضعيف كسابقه، وعلته الهذلي - كما ذكرنا-.

وقال الطبري: حدثنا أبو كريب قال، حدثنا وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء: "والركع السجود" قال، إذا كان يصلي فهو من "الركع السجود".<sup>٣٧٨</sup>

وهذا الإسناد ضعيف كسابقه، وعلته الهذلي - كما ذكرنا-.

---

٣٧٦ - المصدر السابق: ٤٢/٢، ٢٠١٩، سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

٣٧٧ - ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: ٢٢٨/١، ١٢٠٩، سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

٣٧٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤٤/٢، ٢٠٢٤، سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

وقد ورد هذا الأثر بإسناد حسن من قول قتادة، قال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال،

حدثنا سعيد، عن قتادة: "والركع السجود"، أهل الصلاة. ٣٧٩

وهذا الإسناد حسن، فبشّر؛ صالح الحديث، صدوق - كما قال أبو حاتم الرازي-، وقال الحافظ ابن

حجر: "بشر بن معاذ العَقْدِي، أبو سهل البصري الضرير صدوق من العاشرة مات سنة بضع وأربعين"، ٣٨٠

ويزيد بن زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، قال ابن عدي: "وأثبت الناس عنه -أي عن سعيد

بن أبي عروبة- يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد ونظراؤهم قبل اختلاطه". ٣٨١

٣، ٢١، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر ضعيف من قول ابن عباس -رضي الله عنهما- فقد روي من طريق واحد: وهو طريق: أبي بكر

الهُذَلِيُّ، وقد ضعفه الجمهور، وليس له متابع، والأثر حسن مقطوع من قول قتادة كما ذكرنا.

٤، ٢١، ١، ٤ فقه الأثر:

لم يذكر الله -تعالى- شيئاً في كتابه إلا وله شأن، فذكر تعالى هنا: أن أمره لإبراهيم -عليه السلام- بتطهير

بيته من أجل أن يعبده الناس على بصيرة، فيهيء لهم بيته، ويطهره من أدران الشرك، والنجاسات الحسية

والمعنوية، فقال: ﴿وَعَهْدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾، ٣٨٢ وقال

٣٧٩ - المصدر السابق: ٤٤/٢، ٢٠٢٥، سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

٣٨٠ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٦٢٥، برقم: ٨٠٠٢.

٣٨١ - ابن عدي، أبو أحمد، الكامل في ضعفاء الرجال: ٤/٤٥١، برقم: ٨٢٢.

٣٨٢ - سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

في سورة الحج: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ

السُّجُودِ ٣٨٣

٤،١،٢٢ دراسة الأثر الثاني والعشرين، [ج ١/ص ١٨٠، سورة البقرة، الآية: ١٤٦]

قال الكلبي: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال ابن الخطّاب لعبد الله بن سلام: "إن الله -تعالى- أنزل

على نبيه أن أهل الكتاب ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ كيف هذه المعرفة يا ابن سلام؟ قال: نعرف نبي

الله بالنعمة الذي نعمة الله به إذا رأيناه فيكم كما يعرف أجدنا ابنه؛ إذا رآه مع الغلمان؛ والذي يخلف به عبد

الله بن سلام لأننا بمحمد أشد معرفة مني لابني، فقال له عمر: وكيف ذلك؟ قال عرفته بما نعمة الله لنا في كتابه،

وأما ابني فلا أدري ما أحدثته أمه، فقال له عمر: وفقك الله، فقد أصبت وصدقت".

٤،١،٢٢،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- من قول الكلبي عنه، وقد

تقدم الكلام عن الكلبي ومروياته الموضوعية. ٣٨٤

٤،١،٢٢،٢ الشواهد والمتابعات:

أورده الثعلبي في تفسيره عن الكلبي به، ٣٨٥...

٣٨٣ - سورة الحج، الآية: ٢٦.

٣٨٤ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ١٧٨/٩، برقم: ٢٦٦، وراجع الأثرين: الرابع والثامن.

٣٨٥ - الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: ١٣/٢، سورة البقرة، الآية: ١٤٦.

وكذا أورده الواحدي،<sup>٣٨٦</sup> وذكره السيوطي بنحوه في الدر المنثور،<sup>٣٨٧</sup> ونسبه للثعلبي من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن ابن عباس، وإسناده ساقط، وأورده السمعاني في تفسيره.

٣، ٢٢، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر موضوع، وليس له شواهد بنحوه.

٢٣، ١، ٤ دراسة الأثر الثالث والعشرين، [ج/١ ص ١٨٢، سورة البقرة، الآية: ١٥٤]

يُحْيِي: عَنِ الْمُعَلِّي،<sup>٣٨٨</sup> عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ،<sup>٣٨٩</sup> عَنْ [هَزِيلٍ]،<sup>٣٩٠</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: "أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ حُضِرَ تَرَعَى فِي الْجَنَّةِ؛ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ معلقة بالعرش".

٣٨٦ - الواحدي، علي بن أحمد، أسباب الغرول، ص: ٤٤، سورة البقرة، الآية: ١٤٦، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، السعودية.

٣٨٧ - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الدر المنثور، ٣٥٧/١، سورة البقرة، الآية: ١٤٦.

٣٨٨ - هو معلى بن هلال الجعفي الطحان كوفي، اتهموه بالكذب، ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣٢/٨، برقم: ١٥٢٩، وقد تقدم في الأثر العاشر.

٣٨٩ - هو عبد الرحمن بن ثروان، أبو قيس الأودي الكوفي صدوق، ربما خالف، من السادسة مات سنة عشرين ومائة، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٣٧، برقم: ٣٨٢٣.

٣٩٠ - في التفسير: هزيل، وهو تحريف، فهذيل بمعجمة مصغر ابن الحكم الأزدي المسعودي أبو المنذر البصري، لين الحديث من الثامنة، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٧١، برقم: ٧٢٧١، والصواب: هزيل كما أثبتنا، وهو هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي الأعمى، أخو الأرقم بن شرحبيل، روى عنه عبد الرحمن بن ثروان، وروى عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وهو ثقة، روى له الجماعة، ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ١٧٣/٣٠، برقم: ٦٥٦٦.

٤، ٢٣، ١، دراسة السند:

هذا الإسناد تالف، فيه المعلى بن هلال، متهم بالكذب، ويحيى بن سلام ضعيف الحديث، لكنه توبع، فرواه مسلم في صحيحه - كما سيأتي -.

٤، ٢٣، ٢، الشواهد والمتابعات:

الأثر له طريق آخر رواه مسلم في صحيحه فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾<sup>٣٩١</sup> قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ حُضِرَ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رُبُّهُمْ إِطْلَاعَةً"، فَقَالَ: "هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَشْتَهُي وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُرْزَقُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُريدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكَو"<sup>٣٩٢</sup>.

٤، ٢٣، ٣، درجة الأثر:

الأثر صحيح ثابت، فقد رواه مسلم في صحيحه من طريق آخر غير طريق المصنف.

٣٩١ - سورة آل عمران، الآية: ١٦٩.

٣٩٢ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٥٠٢/٣، برقم: ١٢١، باب: بَيَانُ أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَّ أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، كتاب الإمارة.

٤، ٢٣، ١، ٤ فقه الأثر:

في هذا الأثر دليل على علو مرتبة الشهداء، وأنهم من شدة نعيمهم في جنات الخلد؛ يتمنون الشهادة والموت في سبيل الله تعالى مرات أخرى، وفيه بيان أن الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب أهل السنة والجماعة، وهي التي أُهبط منها آدم وهي التي يُنعم فيها المؤمنون في الآخرة، قال النووي: هذا إجماع أهل السنة... وفيه أن الأرواح باقية لاتفي، فَيُنعمُ الْمُحْسِنُ وَيُعَذَّبُ الْمُسِيءُ"،<sup>٣٩٣</sup> وفي الأثر: فضل الشهادة في سبيل الله - تعالى -.

٤، ٢٤ دراسة الأثر الرابع والعشرين، [ج ١/ص ١٨٣، سورة البقرة، الآية: ١٥٦]

يحيى: عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ،<sup>٣٩٤</sup> عَنْ أَبِيهِ،<sup>٣٩٥</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ،<sup>٣٩٦</sup> قَالَ: ﴿كَانَ عَمْرُ يَمْشِي فَأَنْقَطَعَ شِسْعٌ نَعْلَهُ فَاسْتَرْجَعَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: انْقَطَعَ شِسْعٌ نَعْلِي فَسَاءَنِي ذَلِكَ، وَكُلُّ مَا سَاءَكَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ﴾.

٣٩٣ - النووي، يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٠/١٣، رقم: ١٢١.

٣٩٤ - يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو إسرائيل الكوفي صدوق يهيم قليلا من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٦١٣، رقم: ٧٨٩٩.

٣٩٥ - هو أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، ثقة لكنه يلدس، وقد ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه، انظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب، ٦٣/٨، رقم: ١٠٠، وتقريب التهذيب، ص: ٤٢٣، رقم: ٥٠٦٥.

٣٩٦ - هو عبد الله بن خليفة الهمداني الكوفي، روى عن: جابر بن عبد الله، وعمر بن الخطاب، وروى عنه: أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، وابنه يونس بن أبي إسحاق، وذكره ابن جبان في كتاب "الثقات"، قال الحافظ ابن حجر: "عبد الله ابن خليفة الهمداني مقبول"، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٠١، رقم: ٣٢٩٥.

#### ٤، ١، ٢٤، ١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، وفيه علتان:

أولها: يونس بن أبي إسحاق اختُلف في توثيقه، وفي حديثه اضطراب إذا حدث عن أبيه، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سألت أبي عن يونس بن أبي إسحاق فقال: حديثه مضطرب"، وقال ابن مهدي: لم يكن به بأس، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً؛ إلا أنه لا يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان، وروى عنه الناس، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. ٣٩٧

ثانيها: أبو إسحاق السبيعي، ثقة، لكنه مدلس، وقد عنعن هنا.

#### ٤، ١، ٢٤، ٢ الشواهد والمتابعات:

من طريق المصنف روى البيهقي متابعة ليونس بن إسحاق، فتابعه أخوه إسرائيل، وقد قال الإمام أحمد: "حديث إسرائيل أحب إلي منه"، - أي أحب إليه من حديث يونس - ٣٩٨ قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِي، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَلِيفَةَ، قَالَ: "بَيْنَا عُمَرُ يَمْشِي إِذْ انْقَطَعَ سَمْعُ نَعْلِهِ فَاسْتَرْجَعَ فَقَالَ لَهُ - يَعْنِي: أَصْحَابَهُ - مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: "الْقَطْعَ سَمْعُ نَعْلِي فَسَاءَ بِي، وَكُلُّ مَا سَاءَكَ مُصِيبَةٌ"، ٣٩٩ وهذا الإسناد حسن، وقد تقدم الكلام على رجاله الذين ذكرهم المصنف، وبقية رجال البيهقي ثقات.

٣٩٧ - ينظر: المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٩٢/٣٢، برقم: ٧١٧٠.

٣٩٨ - ينظر: المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٩٢/٣٢، برقم: ٧١٧٠.

٣٩٩ - البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان: ١٨٠/١٢، برقم: ٩٢٤٥.

وقال السيوطي في الدر المنتور: "وأخرج ابن أبي الدنيا في العزاء عن شهر بن حوشب رفعه قال من انقطع شسعه فليقل إننا لله وإننا إليه راجعون فإنها مُصيبة، وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا عن عوف بن عبد الله قال: من انقطع شسعه فليقل إننا لله وإننا إليه راجعون فإنها مُصيبة، وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا عن عوف بن عبد الله قال: كان ابن مسعود يمشي فأنقطع شسعه فاسترجع فقيل: يسترجع على مثل هذا قال: مُصيبة، وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وهناد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن عمر بن الخطاب أنه انقطع شسعه فقال: إننا لله وإننا إليه راجعون، فقيل له: مالك فقال: انقطع شسعي فسائي، وما ساءك فهو لك مُصيبة".<sup>٤٠٠</sup>

وروى ابن أبي شيبة نحو هذا الأثر عن عبد الله بن مسعود من قوله، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ دِينَارِ التَّمَّارِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِي مَعَ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَنْقَطَعَ شِسْعُهُ نَعْلِهِ فَاسْتَرْجَعَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تَسْتَرْجِعُ عَلَيَّ سَبْرًا؟ قَالَ: "مَا بِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ السُّيُورُ كَثِيرًا، وَلَكِنَّهَا مُصِيبَةٌ".<sup>٤٠١</sup>

وهذا الإسناد حسن، ورجاله موثقون.

٣، ٢٤، ١، ٤ درجة الأثر:

الطرق الموقوفة سواء عن عمر بن الخطاب أو عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما طرقٌ حسنة ثابتة، فالأثر حسن صحيح بمجموع طرقه عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود.

٤٠٠ - السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنتور: ٣٨٠/١، الآية: ١٥٥.

٤٠١ - ابن أبي شيبة، أبو بكر، المصنف: ٣٣٦/٥، برقم: ٢٦٦٥٠.

٤، ٢٤، ١، ٤، فقه الأثر:

كان السلف رضوان الله عليهم يسترجعون على كل ما يصيبهم من أحوال تسوؤهم، ولو كانت في نظر غيرهم يسيرة، فهم يرجون رحمة الله في جميع أحوالهم، وذلك ابتغاء مرضاة الله، كما قال -عز وجل:- ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾. ٤٠٢.

٤، ١، ٢٥، دراسة الأثر الخامس والعشرين، [ج ١/ص ١٨٤، سورة البقرة، الآية: ١٥٩]

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُمِلَ عَلَى سَرِيرِهِ، قَالَ رُوحُهُ وَجَسَدُهُ: وَيَلْكُمُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ يَا، فَإِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَرَجِعَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، أَنَاهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؛ أَصَوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ الْقَاصِفِ، وَأَبْصَارُهُمَا كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ يَخْدَانِ الْأَرْضَ بَأْتِيَابِهِمَا، وَيَطَّانِ فِي أَشْعَارِهِمَا، فَيُجْلِسَانِهِ، ثُمَّ يَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ. ثُمَّ يَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، ثُمَّ يَقُولَانِ لَهُ: مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ؛ هَكَذَا كُنْتَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذِهِ الْجَنَّةُ؛ الَّتِي لَوْ كُنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ، وَصَدَّقْتَ رَسُولَهُ -صِرْتَ إِلَيْهَا؛ لَنْ تَرَاهَا أَبَدًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ؛ فَيُقَالُ لَهُ: هَذِهِ النَّارُ الَّتِي أَنْتَ صَائِرٌ إِلَيْهَا، ثُمَّ يَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً بِمِرْزَبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ أَصَابَتْ جَبَلًا لَأَرْفَضَ مَا أَصَابَتْ مِنْهُ. قَالَ: فَيَصْبِحُ عِنْدَ ذَلِكَ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ عِزُّ الثَّقَلَيْنِ فَلَا يَسْمَعُهَا شَيْءٌ إِلَّا لَعَنَهُ، فَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

٤، ١، ٢٥، ١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر عن ابن عباس -رضي الله عنه- وأورده عن أبي صالح باذام، وقد سبق الحديث عنه في الأثر السابع عشر، وأنه ضعيف، قال ابن حجر: "باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف مدلس يرسل".<sup>٤٠٣</sup>

لكن للأثر أصلاً في الصحيحين مرفوعاً بنحوه - كما سيأتي -.

٤، ١، ٢٥، ٢ الشواهد والمتابعات:

الأثر روي مرفوعاً من حديث أنس -رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوِيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبَدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَبَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوِ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرِيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِطَرْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ".<sup>٤٠٤</sup>

٤٠٣ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٨٧/١٥، رقم: ٣٥١٣، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣١٩، رقم: ٣٥٦٣.

٤٠٤ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٩٠/٢، رقم: ١٣٣٨، باب: المِثُّ يَسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، وَالْمَشِيرِيِّ، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٢٢٠٠/٤، رقم: ٢٨٧٠، باب: عَرَضَ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالشُّعُودِ مِنْهُ، كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا.

٤،١،٢٥،٣ درجة الأثر

الأثر صحيح المعنى، وقد رواه الشيخان بنحوه مرفوعاً - كما ذكرنا - .

٤،١،٢٥،٤ فقه الأثر:

حَتَّنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى كُلِّ مَا يَقْوِي إِيمَانَنَا وَيَشُدُّ عَزَائِمَنَا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، لِذَلِكَ ذَكَرْنَا لَنَا مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ لِنُؤْمِنَ بِهَا، وَلِنُزْعَ فِيهَا خَشْيَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَتَابَعَةَ نَبِيِّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ لِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَنَّهُ كَائِنٌ لِلْمُكَذِّبِينَ وَالْفَاسِقِينَ لَا مَحَالَةَ، وَأَنَّ نَعِيمَهُ قَائِمٌ لِلْمُتَّقِينَ الطَّائِعِينَ، وَأَنَّ سُؤَالَ الْمَلَائِكَةِ حَقٌّ، وَحَيَاةُ الْبَرِّزَخِ حَقٌّ، فَالْمَوْفِقُ مِنَ وَفْقِهِ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - .

٤،١،٢٦ دراسة الأثر السادس والعشرين، [ج ١/ص ١٨٩، سورة البقرة، الآية: ١٧٧]

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: تَوْتِيهِ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ؛ تَأْمَلُ الْحَيَاةَ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ .

٤،١،٢٦،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده موقوفاً عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، وقد روي موقوفاً

من قول عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- ومرفوعاً من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- والبيان في

الآتي:

٤،١،٢٦،٢ الشواهد والمتابعات:

أولاً: الموقوفات:

الموقوف على عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- -

رواه عبد الرزاق في تفسيره، فقال: حدثنا الثوري، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، في قوله:

﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ قَالَ: "أَنَّ تُؤْتِيَهُ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمَلُ الْعَيْشَ، وَتَحْشَى الْفَقْرَ".<sup>٤٠٥</sup>

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في المعجم الكبير.<sup>٤٠٦</sup>

ومن طريق سفيان الثوري السابق عنه به رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، فقال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الْأَوْدِيُّ وَالْأَحْمَسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَسُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَتَى الْمَالَ

عَلَى حُبِّهِ قَالَ: "أَنَّ تُؤْتِيَهُ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمَلُ الْعَيْشَ وَتَحْشَى الْفَقْرَ"،<sup>٤٠٧</sup> ورواه أبو نعيم الأصبهاني في

حلية الأولياء<sup>٤٠٨</sup> ورواه الطبري في تفسيره،<sup>٤٠٩</sup> والحاكم في المستدرک،<sup>٤١٠</sup> والبيهقي في السنن الكبرى،<sup>٤١١</sup> كلهم

بسأنيدهم من طريق زبيد.

---

٤٠٥ - الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق، تفسير عبد الرزاق الصنعاني: ٣٠٢/١، تحقيق: محمود عبده، الطبعة الأولى: ١٩٤١ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤٠٦ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٩٢/٩، رقم: ٨٥٠٣.

٤٠٧ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، تفسير القرآن العظيم: ٢٨٨/١، رقم: ١٥٤٦.

٤٠٨ - الأصبهاني، أبو نعيم أحمد، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ٣٦/٥، باب: زبيد بن الحارث الأصبهاني، (د.ط.)، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤٠٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٤٠/٣، رقم: ٢٥٢١، سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

٤١٠ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين: ٢٩٩/٢، رقم: ٣٠٧٨، سورة البقرة، كتاب التفسير.

٤١١ - البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى: ١٩٠/٤، رقم: ٧٦٢٤، باب: فضل صدقة الصحيح الشحيح، كتاب الزكاة.

قال الحاكم عقب روايته: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُجْرَجْهُ"، ووافقه الذهبي في

الملخص. ٤١٢

ثانياً: المرفوعات:

رواه جمع غفير من أهل الصنعة الحديثية، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- ونكتفي بما في الصحيحين، فرواه البخاري في صحيحه، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغَنَى، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُوفَ، يَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ)،<sup>٤١٣</sup> ورواه مسلم بنحوه. ٤١٤

٣، ٢٦، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر صح سنداً وممتناً، وقد روي موقوفاً ومرفوعاً، وقد رواه الشيخان بنحوه مرفوعاً من حديث أبي هريرة

- كما ذكرنا-.

٤١٢ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین: ٢/٢٩٩، رقم: ٣٠٧٨، سورة البقرة، كتاب التفسیر.

٤١٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٢/١١٠، رقم: ١٤١٩، باب: فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ، كتاب الزكاة.

٤١٤ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٢/٧١٦، رقم: ١٠٣٢، باب بَيَانِ أَنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ الصَّحِيحِ الشَّحِيحِ، كتاب الكسوف.

٤، ٢٦، ١، ٤ فقه الأثر:

تواترت الأخبار أن صدقة المسلم وقت صحته واحتياجه للمال وخوف فقره؛ أفضل وقت للصدقة، لا وقت السقم أو قرب الموت، لأن البذل وقت الحاجة وخوف الفقر هو الذي يدل على قوة اليقين بالله - تعالى، - وأنه يجزي المتصدقين ويكافئهم بالخيرات في الدنيا والآخرة، وفي الأثر دلالة على فضل صدقة الشحيح الصحيح، والتحذير من التسويف بالإفناق والتصدق في وجوه البر، وأن يستبعد المرء طول الأمل، والانشغال عن بغتة الأجل.

٤، ٢٧، ٤ دراسة الأثر السابع والعشرين، [ج ١/ص ١٩٢، سورة البقرة، الآية: ١٨٤]

تفسير ابن عباس - قال: رخص للشيخ الكبير والمعوز الكبيرة - وهما يطبقان الصوم - أن يفطرا؛ إن شاء، ويطعما مكان كل يوم مسكينا.

٤، ٢٧، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً، وأصله بنحوه رواه البخاري في صحيحه.

٤، ٢٧، ٢، ٤ الشواهد والمتابعات:

قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقْرَأُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فَلَا يُطِيقُونَهُ فِدْيَةَ طَعَامِ مَسْكِينٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعَمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا".<sup>٤١٥</sup>

٤١٥ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٢٥/٦، رقم: ٤٥٠٥، باب: قوله: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامِ مَسْكِينٍ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا، كتاب تفسير القرآن.

٣، ٢٧، ١، ٤ درجة الأثر

الأثر صحيح المعنى، وقد أورده البخاري بنحوه - كما ذكرنا -.

٤، ٢٧، ١، ٤ فقه الأثر

من رحمة الله - تعالى - بعباده أنه لا يكلفهم ما لا يطيقون، وهو رحيم بعباده كيفما كانوا، رؤوف بهم في جميع أحوالهم، فالصابر المحتسب على البأساء والضراء له الأجر العظيم، قال الله - تعالى -: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾، ومن عظيم لطفه - تعالى -؛ أنه رخص للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة الفطر مع الإطعام عن كل يوم مسكيناً.

٢٨، ١، ٤ دراسة الأثر الثامن والعشرين، [ج ١/ص ١٩٧، سورة البقرة، الآية: ١٩٦]

قَالَ يَحْيَى: الْعَامَّةُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَرِيضَتَانِ، إِلَّا أَنَّ سَعِيدًا<sup>٤١٦</sup> أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِي مَعْشَرَ<sup>٤١٧</sup> عَنْ إِبْرَاهِيمَ<sup>٤١٨</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> قَالَ: "الْحَجُّ فَرِيضَةٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ".

١، ٢٨، ٤، ١ دراسة السند:

تُوجع هذا الإسناد في بعض الروايات الصحيحة - كما سيأتي -.

٤١٦ - هو مهران سعيد بن أبي عروبة العدوي، قال: "الحافظ ابن حجر ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين"، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٣٩، برقم: ٢٣٦٥، وقد تقدم في الأثر الأول.

٤١٧ - هو زياد بن كليب التميمي الحنظلي أبو معشر الكوفي، قال العجلي كان ثقة في الحديث قديم الموت، وقال أبو حاتم صالح من قدماء أصحاب إبراهيم ليس بالمتين في حفظه وهو أحب إلي من حماد بن أبي سليمان، وقال النسائي ثقة، مات سنة مائة وعشرين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٣/٣٨٢، برقم: ٦٩٨.

٤١٨ - هو إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي أبو إسحاق المدني، وقيل: الكوفي، ثقة من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٩٣، برقم: ٢٣٤.

## ٢، ٢٨، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

ومن نفس الطريق رواه ورواه أَبُو بَكْرٍ بن أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود: (الْحَجُّ فَرِيضَةٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ)،<sup>٤١٩</sup> وهذا الإسناد صحيح كما سيأتي في التعليق على رواية الطبري.

ومن هذا الطريق رواه الطبري فقال: حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: الحجُّ فريضة، والعمرة تطوع، وهذا الإسناد رجاله ثقات، وظاهر الإسناد أن به انقطاعاً، لعدم سماع إبراهيم النخعي من ابن مسعود رضي الله عنه لكن إرسال النخعي هنا معتبر، ويأخذ حكم الموصول، فعن شعبة عن سليمان الأعمش، قال: يقول الباحث مستعينا بربه لإبراهيم النخعي: أسند لي عن عبد الله بن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا يقول الباحث مستعينا بربه: قال عبد الله: فهو عن غير واحد عن عبد الله،<sup>٤٢٠</sup> قال ابن رجب: "وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند، لكن عن النخعي خاصة فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة، وقد قال أحمد في مراسيل النخعي: لا بأس بها، وقال ابن معين: مُرْسَلَاتُ إِبْرَاهِيمَ صَحِيحَةٌ إِلَّا حَدِيثُ تَاجِرِ الْبَحْرِيِّ".<sup>٤٢١</sup>

---

٤١٩ - ابن أبي شيبَةَ، أبو بكر، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: ٣/٢٢٣، رقم: ١٣٦٤٨، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.

٤٢٠ - المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٢/٢٣٩، رقم: ٢٦٥.

٤٢١ - الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي: ص: ٥٤٢، القول الثاني في المسألة: الاحتجاج بالمرسل.

وقال الطبري: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن عليه، عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن النخعي، عن ابن مسعود مثله، وهذا الإسناد صحيح كسابقه.

٣، ٢٨، ١، ٤ درجة الأثر

الأثر صحيح ثابت من قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما مر معنا.

٤، ٢٨، ١، ٤ فقه الأثر

العلماء يجمعون على فضل العمرة أجراها العظيم، واختلفوا في وجوبها، فذهب الأحناف والمالكية - واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية - إلى أنها سنة مستحبة وليست واجبة، وذهب الشافعية والحنابلة إلى وجوبها، واختار هذا القول الإمام البخاري، حيث قال: "بَابُ وَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه إِنَّهَا لَقَرِينَتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وقوله: "لَقَرِينَتُهَا"، أي: قرينة فريضة الحج. ٤٦٦

---

٤٦٦ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٢/٣، بَابُ وَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا، كتاب الحج.

٤، ١، ٢٩ دراسة الأثر التاسع والعشرين، [ج ١/ص ١٩٧، سورة البقرة، الآية: ١٩٦]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ؛ شَاةٌ".

أولاً: دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده عن ابن عباس -رضي الله عنهما- معلقاً، وقد رواه البخاري بنحوه

-كما سيأتي:-

ثانياً: الشواهد والمتابعات:

قال البخاري -رحمه الله:- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَهْرَةَ،

قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ الْمُتَعَةِ، فَأَمَرَنِي بِهَا، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ، فَقَالَ: "فِيهَا جَزُورٌ أَوْ

بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شَرَكٌ فِي دَمٍ" ٤٢٣

ثالثاً: درجة الأثر:

الأثر صحيح وقد رواه البخاري في صحيحه بنحوه.

رابعاً: فقه الأثر:

شرع الله -تعالى- الهدى لأهل المناسك جبراً للنقص الذي يحصل في المناسك، وهي لتكميل نسك الحج،

وهدي التطوع والتمتع والقران؛ دماء نسك شرعت إراققتها في بيت الله الحرام تقرباً إلى الله تعالى، وشكراً له على

٤٢٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٦٧/٢، رقم: ١٦٨٨، باب: قَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْكُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، كتاب تفسير القرآن.

إتمام مناسك الحج والعمرة، وتوسعة على فقراء مكة، وفي الأثر دلالة على أن أقل الهدى شاة، قال الحافظ ابن

حجر: "وَأَمَّا أَرَادَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْإِفْتِصَارِ عَلَى الشَّاةِ الرَّدَّ عَلَى مَنْ زَعَمَ اخْتِصَاصَ الْهُدْيِ بِالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ".<sup>٤٢٤</sup>

٤١، ٣٠، دراسة الأثر الثلاثين، [ج ١/ص ١٩٨، سورة البقرة، الآية: ١٩٦]

مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "مِنْ يَوْمٍ يُهْلُ إِلَى يَوْمِ

عَرَفَةَ؛ فَإِنْ فَاتَهُ ذَلِكَ صَامَ أَيَّامَ مِنِّي".

أولاً: دراسة السند:

هذا الإسناد صحيح رجاله ثقات، وله متابع - كما سيأتي -.

ثانياً: الشواهد والمتابعات:

تابع يحيى بن سلام عبد الله بن يوسف شيخ البخاري، فرواه في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ،

أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "الصِّيَامُ

لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ، صَامَ أَيَّامَ مِنِّي".<sup>٤٢٥</sup>

ثالثاً: درجة الأثر:

الأثر صحيح، وقد تقدم بنحوه في صحيح البخاري.

٤٢٤ - العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري: ٣/٥٣٤-٥٣٥، قَوْلُهُ بَابُ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدْيِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى

حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

٤٢٥ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٣/٤٣، برقم: ١٩٩٩، بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، كتاب تفسير القرآن.

#### رابعاً: فقه الأثر:

قال ابن أبي زمنين نقلاً عن يحيى بن سلام: "من أهل بَعْمَرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي شَوَّالٍ، أَوْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، أَوْ فِي ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ حَجَّ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ - فَهُوَ مَتَمَّتْ عَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدْيِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ".

٤، ١، ٣١ دراسة الأثر الواحد والثلاثين، [ج ١/ص ١٩٩، سورة البقرة، الآية: ١٩٦]

يَحْيَى: عَنْ عُثْمَانَ، ٤٢٦ عَنْ نَافِعٍ، ٤٢٧ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ؛ ٤٢٨ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ﴿صَامَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ﴾.

٤٢٦ - هو أبو سلمة عثمان بن مقسم البري الكندي البصري، قال أحمد: حديثه منكر ورأيه رأي سوء، تركه: ابن المبارك، والقطن، وكان قليل الحديث، يُزَنُّ بِبِدْعَةٍ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَرْكُوكٌ، وَقَالَ سِيبُطُ بْنُ الْعَجْمِيِّ: "عُثْمَانُ بْنُ مَقْسَمِ الْبُرِيِّ بِضَمِّ الْأَبَاءِ الْمُؤَحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ أَبُو سَلْمَةَ الْكُنْدِيُّ الْبَصْرِيُّ أَحَدُ الْأَيْمَةِ رَوَى عَنِ الْكِبَارِ وَصَنَّفَ وَجَمَعَ وَكَانَ يُنْكَرُ الْبَيْرَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ إِنَّمَا هُوَ الْعَدْلُ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ وَهُوَ مِنَ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ وَوَضَعَ الْحَدِيثَ"، ينظر: الذهبي، شمس الدين أحمد بن محمد، سير أعلام النبلاء: ٣٢٦/٧، برقم: ١١٢، وابن العجمي، سبط إبراهيم بن محمد، الكشف الخفي عن وضع برمي الحديث: تحقيق: صبحي السامرائي، الطبعة الأولى: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، لبنان، وقد تقدم في دراسة الأثر الرابع.

٤٢٧ - هو أبو عبد الله نافع المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة، مات سنة: سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٥٩، برقم: ٧٠٨٦.

٤٢٨ - هو سليمان ابن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة، وقيل قبلها، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٥٥، برقم: ٧٠٨٦.

٤،١،٣١،١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف جداً، فيه عثمان بن مقسم البصري، أبو سلمة الكندي، روى عن نافع وسعيد المقبري وقتادة وهشام بن عروة وغيرهم، وعنه الثوري وشيبان بن فروخ وأبو داود، قال أحمد: حديثه منكر، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: كذاب، وكذبه يحيى القطان والدارقطني، وانظر ترجمته في الهامش.

٤،١،٣١،٢ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر له أصل مرفوع عن النبي ﷺ رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال البخاري: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى، فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ قَالَ: لِلنَّاسِ (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لشيءٍ حَرَّمَ مِنْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطْفُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ)، فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحِلِّلْ مِنْ شَيْءٍ حُرْمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ،  
ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حُرْمٍ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقِ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ". ٤٢٩

٣، ٣١، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر صحيح المعنى، وهو متفق عليه مرفوعاً، من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- في الصحيحين -

كما تقدم-.

٤، ٣١، ١، ٤ فقه الأثر:

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: " مَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، أَي: فِي أَيَّامِ الْمَنَاسِكِ،  
قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْأَوَّلَى أَنْ يَصُومَهَا قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ فِي الْعَشْرِ، قَالَهُ عَطَاءٌ، أَوْ مِنْ حِينَ يَحْرِمُ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَيْرُهُ،  
لِقَوْلِهِ: ﴿فِي الْحَجِّ﴾، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجُوزُ صِيَامَهَا مِنْ أَوَّلِ سُؤَالِ، قَالَهُ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ وَعَيْرٌ وَاحِدٍ، وَجُوزَ الشَّعْبِيُّ  
صِيَامَ يَوْمِ عَرَفَةَ وَقَبْلَهُ يَوْمَيْنِ، وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، وَالسُّدِّيُّ، وَعَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَالْحَكَمُ، وَالْحَسَنُ،  
وَحَمَّادٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ، وَالرَّبِيعُ، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ، وَقَالَ الْعَوْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ يَجِدْ هَدْيًا  
فَعَلَيْهِ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ الثَّلَاثِ فَقَدْ تَمَّ صَوْمُهُ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعَ إِلَى  
أَهْلِهِ". ٤٣٠

٤٢٩ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٦٧/٢، برقم: ١٦٨١، باب: مَنْ سَاقَ الْبَدْنَ مَعَهُ، كتاب الحج، والقشيري، مسلم بن  
الحجاج، صحيح مسلم: ٩٠١/٢، برقم: ١٢٢٧، باب: وَجُوبِ الدَّمِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ، وَأَنَّهُ إِذَا عَدَمَهُ لِرِمَّةِ صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ  
إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، كتاب الحج.

٤٣٠ - ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم: ٥٣٨/١، سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

٤،١،٣٢ دراسة الأثر الثاني والثلاثين، [ج ١/ص ١٩٩، سورة البقرة، الآية: ١٩٧]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "الرَّفَثُ: الْجَمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِي، وَالْجِدَالُ: أَنْ يُجَارِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَغْضَبُوا".

٤،١،٣٢،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده عن ابن عباس -رضي الله عنه- معلقاً، لكن له أصلاً، فرواه عبد الرزاق والطبري وغيرهما بنحوه في أسانيد.

٤،١،٣٢،٢ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- من وجوه، قال الطبري:

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال، حدثنا أيوب بن سويد، عن سفيان، عن عاصم، عن بكر عن عبد الله المزني، عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: "الرفث: الجماع، ولكن الله كريم يَكْفِي".<sup>٤٣١</sup> وهذا الإسناد حسن؛ فيه عاصم الأحول؛ وهو صدوق، والأسانيد إليه صحيحة - كما في مصنف عبد الرزاق -.<sup>٤٣٢</sup>

٤٣١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤٨٧/٣، رقم: ٢٩٢٠، سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

٤٣٢ - الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف: ٢٧٧/٦، رقم: ١٠٨٢٦، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

وقال الطبري: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن عاصم، عن بكر، عن ابن عباس، مثله. ٤٣٣

وهذا الإسناد ضعيف، فيه ابن حميد.

وقال الطبري: حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن

ابن عباس قال: الرفث، النكاح: الرفث. ٤٣٤

وهذا الإسناد ضعيف، مسلسل بالعوفيين، وقد تقدم الكلام عنهم في الأثر الرابع.

وأما معنى فسوق المعاصي، فقد روى الطبري في تفسيره قال: حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثنا هشيم، قال: أخبرنا الحجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: "ولا فسوق" قال: المعاصي، قال: وأخبرنا عبد

الملك، عن عطاء مثله. ٤٣٥

وهذا الإسناد ضعيف، فيه الحجاج بن أرطاة تقدم الكلام عنه في الأثر التاسع عشر.

وقال الطبري: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس،

قال فسوق: المعاصي. ٤٣٦

---

٤٣٣ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤٨٧/٣، رقم: ٢٩٢١، سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

٤٣٤ - المصدر السابق، رقم: ٢٩٢٢، سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

٤٣٥ - المصدر السابق: ١٣٥/٤، رقم: ٣٦٤٩، سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

٤٣٦ - المصدر السابق: ١٣٥/٤، رقم: ٣٦٣١، سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه خصيف بن عبد الرحمن الجزري الحراني؛ سيء الحفظ. ٤٣٧

وقال الطبري: حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه،

عن -ابن عباس- قوله: "ولا فسوق"، قال: الفسوق: عصيان الله. ٤٣٨

وهذا الإسناد ضعيف مسلسل بالعوفيين، وقد تقدم الكلام عنهم في الأثر الرابع.

وقال الطبري: حدثني علي بن داود، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا معاوية، عن علي، عن

ابن عباس: "ولا فسوق"، قال: الفسوق: معاصي الله كلها. ٤٣٩

وهذا الإسناد ضعيف، فيه أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال الحافظ ابن حجر: "صدوق،

كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكأنت فيه غفلة". ٤٤٠

وقال الطبري: حدثنا عبد الحميد بن بيان، قال: أخبرنا إسحاق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي

الأحوص، عن عبد الله: "ولا جدال في الحج"، قال: أن تماري صاحبك حتى تغضبه. ٤٤١

---

٤٣٧ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ١٩٣، رقم: ١٧١٨.

٤٣٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤/١٣٦، رقم: ٣٦٤٥، سورة البقرة، الآية ١٩٧.

٤٣٩ - المصدر السابق: ١/٢٦٦، رقم: ٣٦٧٨، سورة البقرة، الآية ١٩٧.

٤٤٠ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٢٦٦، رقم: ٢٧٨٧.

٤٤١ - المصدر السابق: ١/٢٦٦، رقم: ٣٦٧٨، سورة البقرة، الآية ١٩٧.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه شريك بن عبد الله النخعي الكوفي سيء الحفظ.<sup>٤٤٢</sup>

وقال الطبري: حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا إسحاق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن التميمي، قال:

سألت ابن عباس عن "الجدال"، فقال: أن تماري صاحبك حتى تغضبه.<sup>٤٤٣</sup>

وهذا الأثر ضعيف، فيه شريك، وقد تقدم الحديث عنه في الأثر السابع.

وقال الطبري: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن عيينة، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس، قال:

الجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه.<sup>٤٤٤</sup>

وهذا الأثر ضعيف فيه خصيف بن عبد الرحمن سيء الحفظ، وقد مرت ترجمته آنفاً.

٣، ٣٢، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر اختصره المصنف من ثلاثة أسانيد، فقلوه: "الرَّفَث: الجَمَاع"، تقدم أن هذه الرواية صحت من

رواية الطبري من طريق عبد الله المرزبي عن ابن عباس به، وقلوه: "والفسوق: المعاصي"، تقدم أن الروايات التي

رويت عن ابن عباس ضعيفة، لكنها رويت من وجوه يقوي بعضها بعضاً، فالحكم على هذا اللفظ أنه حسن

---

٤٤٢ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٣٠٨، رقم: ٣٣٨٨.

٤٤٣ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤/١٤١، رقم: ٣٦٧١، سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

٤٤٤ - المصدر السابق: ٤/١٤١، رقم: ٣٦٧٢، سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

لغيره، وكذلك قوله: "والجدال: أن يُماري بعضهم بعضاً حتى يغضبوا"، تقدمت من وجوه يقوي بعضها بعضاً، فهو حسن لغيره - والله أعلم -

٤، ٣٢، ١، ٤، فقه الأثر:

اهتم الصحابة - رضوان الله عليهم - ببيان معاني كتاب الله تعالى، فكان فهمهم لكتاب الله تعالى مهماً، فهم عاينوا نزول الوحي، وتلقته صدورهم من رسول الله ﷺ وقد أمرنا رسول الله ﷺ بالتمسك بقول كبارهم، فقال: (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).<sup>٤٤٥</sup>

٤، ٣٣، ١، دراسة الأثر الثالث والثلاثين، [ج ١/ص ١٩٩، سورة البقرة، الآية: ١٩٧]

يُحْيِي: عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالنِّسَاءَ؛ فَإِنَّ الْإِعْرَابَ مِنَ الرَّفَثِ وَالْإِعْرَابُ أَنْ يُعْرَبَ لَهَا بِالْقَوْلِ، يَقُولُ: لَوْ كُنَّا حَلَالًا لَفَعَلْنَا كَذَا قَالَ: فَأُحْبِرْتُ بِذَلِكَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ الزُّبَيْرِ".

٤، ٣٣، ١، دراسة السند:

هذا الإسناد صحيح فقد تابع يحيى بن سلام؛ ابن أبي شيبة في مصنفه - كما سيأتي -.

٤٤٥ - صحيح، رواه أحمد في مسنده: ٣٧٥/٢٨، برقم: ١٧١٤٥، وصححه أحمد شاكر في تخريجه للمسند.

٢، ٣٣، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

تابع أبو بكر بن أبي شيبة؛ يحيى بن سلام، فرواه من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة به، قال ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالنِّسَاءَ، فَإِنَّ الْإِعْرَابَ مِنَ الرَّفَثِ" قَالَ طَاوُسٌ:

فَأُخْبِرْتُ بِذَلِكَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ الزُّبَيْرِ. ٤٤٦

وهذا الإسناد حسن من أجل عبد الصمد بن عبد الوارث، قال الحافظ ابن حجر: "عبد الصمد ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري مولاهم التنوري، أبو سهل البصري صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة مات سنة سبع ومائتين". ٤٤٧

ولهما متابع آخر؛ فتابعهما حجاج بن المنهال من طريق حماد بن سلمة عنه به، فيما رواه الطحاوي في أحكام القرآن، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: "إِيَّاكُمْ وَالنِّسَاءَ، فَإِنَّ الْإِعْرَابَ مِنَ الرَّفَثِ وَالْإِعْرَابُ: أَنْ تُعْرَضَ لَهَا بِقَوْلٍ: لَوْ كُنَّا حَلَالَيْنِ اعْتَسَلْنَا وَفَعَلْنَا". ٤٤٨

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

٤٤٦ - ابن أبي شيبة، أبو بكر، المصنف: ٣/٣١٠، برقم: ١٤٤٩٦.

٤٤٧ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٥٦، برقم: ٤٠٨٠.

٤٤٨ - الطحاوي، أحمد بن محمد، أحكام القرآن الكريم: ٣٢/٢، سورة البقرة، الآية: ١٩٧، تحقيق: سعد الدين أونال، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ

- ١٩٩٥ م، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، اسطنبول، تركيا.

ورواه الطبري في تفسيره من طريق صحيح موصول رجاله ثقات، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال:  
حدثنا سفيان ويحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرنا ابن الزبير السبائي وعطاء: أنه سمع طاوسا قال:  
سمعت ابن الزبير يقول: لا يحل للمحرم الإعراب، فذكرته لابن عباس، فقال: صدق! يقول الباحث مستعينا  
بربه لابن عباس: وما الإعراب؟ قال: التعريض.<sup>٤٤٩</sup>

٣، ٣٣، ١، ٤: درجة الأثر:

هذا الأثر صحيح، ثبت من عدة وجوه، وبالله التوفيق.

٤، ٣٣، ١، ٤: فقه الأثر

أباح الشارع الكريم التعريض في أمور ومنعه في أمور، فأباحه في خطبة المرأة المعتدة من وفاة زوجها،  
ومنعه في المطلقات، وحرّم التعريض بالجماع على المحرم بالحج أو العمرة، لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية:  
"وَأَمَّا التَّعْرِيزُ فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِي عِدَّةِ الْمُتَوَقِّعِ عَنْهَا، وَلَا يَجُوزُ فِي عِدَّةِ الرَّجْعِيَّةِ وَفِيمَا سِوَاهُمَا، فَهَذِهِ الْمُطَلَّعَةُ ثَلَاثًا  
لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُوَاعِدَهَا سِرًّا، وَلَا يَعْزِمُ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا  
تَزَوَّجَتْ بِزَوْجٍ ثَانٍ وَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا لَمْ يَحِلَّ لِلأَوَّلِ أَنْ يُوَاعِدَهَا سِرًّا، وَلَا يَعْزِمَ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ  
أَجَلَهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ".<sup>٤٥٠</sup>

٤٤٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤/١٢٧، رقم: ٣٥٨١.

٤٥٠ - ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم، الفتاوى الكبرى: ٣/٢١٦.

٤،١،٣٤ دراسة الأثر الرابع والثلاثين، [ج ١/ص ٢٠٢، سورة البقرة، الآية: ٢٠٣]

قال الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾<sup>٤٥١</sup>، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: "هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهَا، وَيُزْمَى فِيهَا الْجَمَارُ، وَمَا مَضَتْ بِهِ السَّنَةُ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي دَبْرِ الصَّلَوَاتِ".

٤،١،٣٤،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر وأورده عن ابن عباس رضي الله عنه معلقاً.

٤،١،٣٤،٢ الشواهد والمتابعات:

صح الخبر عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه فسر الأيام المعدودات بأيام التشريق، قال الطبري: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾، قال: أيام التشريق.<sup>٤٥٢</sup>

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثني محمد بن نافع البصري، قال: حدثنا غندر: قال: حدثنا شعبة، عن هشيم، عن أبي

بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله.<sup>٤٥٣</sup>

وهذا الإسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٥١ - سورة البقرة، الآية: ٢٠٣.

٤٥٢ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢٠٨/٤، برقم: ٣٨٨٦، سورة البقرة، الآية: ٢٠٣.

٤٥٣ - المصدر السابق، برقم: ٣٨٨٧.

وقال الطبري: حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: "واذكروا الله في أيام معدودات"، يعني الأيام المعدودات أيام التشريق، وهي ثلاثة أيام بعد النحر. ٤٥٤.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه العوفيون، وهم ضعفاء، وقد تقدم الكلام عليهم في الأثر الرابع.

وقال الطبري: وحدثني المثني، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: "واذكروا الله في أيام معدودات"، يعني أيام التشريق. ٤٥٥.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثني شيخ الطبري؛ مجهول الحال، وأبو صالح كاتب الليث ضعيف. ٤٥٦.

وقال الطبري: حدثنا محمد بن المثني، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله. ٤٥٧.

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: وحدثنا أبو كريب، قال: حدثنا مخلد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: سمعه يوم الصَّدَر يقول بعد ما صدر يُكبر في المسجد ويتأول: "واذكروا الله في أيام معدودات". ٤٥٨.

---

٤٥٤ - المصدر السابق، برقم: ٣٨٨٨.

٤٥٥ - المصدر السابق: ٢٠٨/٤، برقم: ٣٨٨٩.

٤٥٦ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٣٠٨، برقم: ٣٣٨٨، وقد تقدمت ترجمته.

٤٥٧ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢٠٩/٤، ٣٨٩٠.

٤٥٨ - المصدر السابق، برقم: ٣٨٩١.

وهذا الإسناد صحيح، فابن جريج لم يصرح بالتحديث، لكنه صرح به في تفسير ابن أبي حاتم. ٤٥٩

وقال الطبري: حدثنا علي بن داود، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن

أبي طلحة، عن ابن عباس: "واذكروا الله في أيام معدودات"، يعني أيام التشريق. ٤٦٠

وهذا الإسناد ضعيف من أجل أبي صالح كاتب الليث، وقد تقدم قريباً.

٤، ٣٤، ٣، ١، ٤ درجة الأثر

تقدم أن الأثر صحيح من عدة وجوه، من غير قوله: "ويُرْمَى فِيهَا الْجِمَارَ، وَمَا مَضَتْ بِهِ السَّنَةُ مِنَ التَّكْبِيرِ

فِي دَبْرِ الصَّلَوَاتِ"، لكن هذه الأفعال ثابتة من صحيح السنة، والله الحمد.

٤، ٣٤، ٤، ١، ٤ فقه الأثر

أيام التشريق أيام ذكر الله تعالى وشكوه وإن كان الحق أن يذكر الله -تعالى- ويشكر في كل وقت وحين،

لكن يتأكد في هذه الأيام المباركة، روى نبيشة الهذلي أن النبي ﷺ قال: (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أُكْلٌ وَشُرْبٌ). ٤٦١

ولما كانت هذه الأيام هي آخر أيام موسم فاضل، فالحجاج فيها يكملون حجهم، وغير الحجاج يهتمونها

بالتقرب إلى الله تعالى بالضحايا بعد عمل صالح في أيام العشر، استحب أن يختم هذا الموسم بذكر الله تعالى

٤٥٩ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، تفسير القرآن العظيم: ٣٦٠/٢، برقم: ١٨٩٢.

٤٦٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢٠٩/٤، برقم: ٣٨٩٢.

٤٦١ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٨٠٠/٢، برقم: ١١٤١، باب: تَحْرِيمُ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، كتاب الصيام.

للحجاج وغيرهم، وهو أفضل الذكر في هذه الأيام، وتارة يكون مقيداً بأدبار الصلوات المكتوبات، وتارة يكون مطلقاً في كل وقت إلى غروب شمس اليوم الثالث عشر للحجاج وغيرهم.

٣٥، ١، ٤ دراسة الأثر الخامس والثلاثين، [ج ١/ص ٢١٠، سورة البقرة، الآية: ٢٢٢]

تَفْسِيرُ الْحَسَنِ: إِنَّ الشَّيْطَانَ أَدخَلَ عَلَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي حَيْضِ النِّسَاءِ مِنَ الضِّيْقِ مَا أَدخَلَ عَلَى الْمَجُوسِ؛ فَكَانُوا لَا يَجَالِسُونَهُنَّ فِي بَيْتٍ، وَلَا يَأْكُلُونَ مَعَهُنَّ، وَلَا يَشْرَبُونَ؛ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلَ الْمُسْلِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قُلْ هُوَ أَدَى﴾ أَي: قَدَرُ ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ يَعْنِي: الْحَامِئَةَ ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ يَعْنِي: حَتَّى يَرِينَ الْبَيَاضَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ يَعْنِي: اغْتَسَلْنَ ﴿فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعْنِي: مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَجْتَنِبُوهُنَّ.

٣٥، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر وعزاه للحسن البصري وابن عباس -رضي الله عنهما-، وله طرق ثابتة كما سيأتي.

٣٥، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

صحت نحو هذا الخبر مرويات كثيرة، نذكر منها:

روى الدارمي في سننه قال: أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَّ أَبَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ

أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: لَقَدْ عَرَضْتُ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ أَقِفُ

عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ أَسْأَلُهُ فِيهِمْ أَنْزِلَتْ، وَفِيمَ كَانَتْ؟ فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْتَ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ قَالَ: "مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ أَنْ تَعْتَرِلُوهُنَّ".<sup>٤٦٢</sup>

وهذا الإسناد حسن، فيه محمد بن إسحاق؛ صدوق.

ومن طريق محمد بن إسحاق رواه الطبري في تفسيره فقال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا ابن

عليه، عن محمد بن إسحاق قال، حدثني أبان بن صالح، عن مجاهد قال، قال ابن عباس في قوله: "فأتوهن من

حيث أمركم الله"، قال: من حيث أمركم أن تعتزلوهن.<sup>٤٦٣</sup>

وله طريق آخر رواه الطبري كذلك فقال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثنا معاوية بن صالح،

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: "فأتوهن من حيث أمركم الله"، يقول: في الفرج، لا تعدوه إلى

غيره، فمن فعل شيئاً من ذلك فقد اعتدى.<sup>٤٦٤</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه أبو صالح كاتب الليث، تقدمت ترجمته في الأثر الرابع، لكنه يصلح للمتابعات.

وله طريق آخر رواه الطبري كذلك فقال: حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، حدثنا أبو صخر،

عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبير أنه قال: بينا أنا ومجاهد جالسان عند ابن عباس: أتاه رجلٌ فوقف

---

٤٦٢ - الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي: ٧٢٥/١، برقم: ١١٦٠.

٤٦٣ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٨٨/٤، برقم: ٤٢٧٧، سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

٤٦٤ - المصدر السابق: برقم: ٤٢٧٨، سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

على رأسه فقال: يا أبا العباس -أو: يا أبا الفضل- ألا تشفيني عن آية المحيض؟ قال: بلى! فقراً: " ويسألونك

عن المحيض " حتى بلغ آخر الآية، فقال ابن عباس: من حيث جاء الدم، من ثم أمرت أن تأتي. ٤٦٥

وهذا الإسناد حسن، فيه أبو صخر حميد بن أبي المخارق المدني، صدوق، وبقيه رجاله ثقات. ٤٦٦

٤، ٣٥، ٣، ١، ٤ درجة الأثر:

هذا الأثر صحيح لغيره، وقد تقدم بعض طرقه الحسنة التي تقويه إلى درجة الصحة.

٤، ٣٥، ٤، ١، ٤ فقه الأثر

اهتم الشارع الحكيم بكل ما يهم المسلمين في أمور دينهم ودنياهم، فبين لهم ما يجوز فعله وما لا يجوز في

شتى الأمور، وهذا معلوم في ذها الدين العظيم الذي حير ألباب مناوئيه، وقد قال أحد المشركين لسلمان

الفرسي -رضي الله عنه:- "قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ «لَقَدْ نُهَانَا أَنْ

نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِعَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ

بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»". ٤٦٧

٤٦٥ - المصدر السابق: برقم: ٤٢٨٠، سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

٤٦٦ - هو حميد ابن زياد أبو صخر ابن أبي المخارق الخراط صاحب العباء مدني سكن مصر ويقال هو حميد ابن صخر أبو مودود الخراط وقيل

إنهما اثنان صدوق يهيم من السادسة مات سنة تسع وثمانين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٨١، برقم:

١٥٤٧.

٤٦٧ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٢٢٣/١، برقم: ٢٦٢، باب: الاستطابة، كتاب الطهارة.

٤، ١، ٣٦ دراسة الأثر السادس والثلاثين، [ج ١/ص ٢١١، سورة البقرة، الآية: ٢٢٣]

يَحْيَى: عَنْ نَصْرِ بْنِ طَرِيفٍ،<sup>٤٦٨</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "قَالَتِ الْيَهُودُ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَتَى امْرَأَتَهُ مِنْ خَلْفِهَا، جَاءَ وَلَدُهُ أَحْوَلَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾؛ إِنْ شِئْتُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا، وَإِنْ شِئْتُمْ مِنْ خَلْفِهَا، غَيَّرَ أَنْ السَّبِيلَ مَوْضِعَ الْوَلَدِ".

٤، ١، ٣٦، ١ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، فيه نصر بن طريف، ضعفه جمهور المحدثين، لكنه توبع من سفيان بن عيينة كما في الصحيحين، فالأثر متفق عليه - كما سيأتي -.

٤، ١، ٣٦، ٢ الشواهد والمتابعات

قال البخاري، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وِرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَانزَلَتْ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.<sup>٤٦٩</sup>

٤٦٨ - هو نصر بن طريف أبو جزى القصاب الباهلي البصري، قال أحمد: لا يكتب حديث أبي جزى، وقال الفلاس: اجتمع أهل العلم من أهل الحديث أنه لا يروى عن جماعة سماهم، أحدهم: نصر بن طريف، وقال البخاري: سكتوا عنه؛ ذاهب، ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير: ١٠٥/٨، برقم: ٢٣٥٥، (د.ط)، (د.بت)، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، باكستان، وابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٤٦٦/٨، برقم: ٢١٣٩.

٤٦٩ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٢٩/٦، برقم: ٤٥٢٨، باب: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾، كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

وقال مسلم: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: "كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَانزَلَتْ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَثُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. ٤٧٠

وقال مسلم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، "أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ دُبْرِهَا، فِي قُبْلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ، كَانَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ". قَالَ: فَانزَلَتْ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَثُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. ٤٧١

٤، ١، ٣٦، ٣ درجة الأثر:

الأثر أصله في الصحيحين، متفق عليه.

٤، ١، ٣٦، ٤ فقه الأثر:

إِنَّ مِنْ عَظْمَةِ هَذَا الدِّينِ وَمَحَاسِنِهِ أَنَّهُ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئًا إِلَّا وَبَيْنَهُ لَنَا، حَتَّى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعَاشِرَةِ الرَّوَجِيَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شُمُولِيَّةِ هَذَا الدِّينِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: "إِنَّمَا يَكُونُ الْحَوْلُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْأَةَ مِنْ خَلْفِهَا"، أَيْ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مِنْ خَلْفِهَا فِي الْقُبْلِ، فَلَوْ حَمَلَتْ وَوَلَدَتْ كَانَ هَذَا الْوَلَدُ أَحْوَلَ، وَهُوَ مَرَضٌ يَأْتِي فِي الْعَيْنِ، فَيَجْعَلُهَا غَيْرَ مُسْتَوِيَّةٍ بَلْ نَاطِرَةً إِلَى جِهَةِ الْيَمِينِ أَوْ الشِّمَالِ، "فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَثُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ تَكْذِيبًا وَإِنْكَارًا عَلَيْهِمْ، أَيْ: فَأَتَوْهُنَّ كَمَا تَأْتُونَ أَرْضَكُمْ

٤٧٠ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٠٥٨/٢، برقم: ١١٧، باب:

٤٧١ - المصدر السابق، برقم: ١١٨.

التي تُريدون أن تُحرثوها من أيّ جهةٍ شئتم، لا يُحظرُ عليكم جهةٌ دونَ جهةٍ، فأباح للرجال أن يمتنعوا بئسائهم كيف شاءوا؛ ولذلك قال: "من بين يديها، ومن خلفها، ولا يأتيها إلا في المأتى"، والمعنى: جامعوهن من أيّ شقٍّ أردتم بعد أن يكون المأتى واحداً وهو موضع الفرج، وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنّة.

٤،١،٣٧ دراسة الأثر السابع والثلاثين، [ج ١/ص ٢١٤، سورة البقرة، الآية: ٢٢٥]

قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، يحيى: عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: "دَخَلْتُ مَعَ عُبَيْدِ

بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا عُبَيْدٌ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَتْ: هُوَ قَوْلُ أَحَدِكُمْ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ".

٤،١،٣٧،١ دراسة السند:

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، غير يحيى بن سلام.

٤،١،٣٧،٢ الشواهد والمتابعات:

للاثر أصل في صحيح البخاري، قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: - أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، فِي

قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ وَبَلَى وَاللَّهِ " ٤٧٣.

٤،١،٣٧،٣ درجة الأثر:

الأثر أصله في صحيح البخاري.

٤٧٢ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٥٢/٦، رقم: ٤٦١٣، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، كتاب تفسير

القرآن.

٤، ٣٧، ١، ٤، فقه الأثر:

من رحمة الله - تعالى - أن الأيمان التي تتكرر على الألسنة ولا يتعمدها الحالف ليس فيها ذنب أو كفارة؛ لأن ذلك يتكرر كثيراً دون تعمّد، ولكن مع ذلك يجب على الإنسان أن يحفظ يمينه، وفي هذا الحديث تقول عائشة رضي الله عنها: أنزلت هذه الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، أي: إن الله عفا عن لغو اليمين، وهو الذي يجري على الألسنة من غير قصد وتعمّد اليمين في قول الرجل: لا والله، عندما ينفي شيئاً، وفي قوله: بلى والله، عندما يثبت شيئاً من غير اعتقاد أو قصد لليمين في كلامه.

٤، ٣٨، دراسة الأثر الثامن والثلاثين، [ج ١/ص ٢٢٠، سورة البقرة، الآية: ٢٣١]

يحيى: عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ، ٤٧٣، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: "كَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ؛ فَإِذَا سُئِلَ، قَالَ: كُنْتُ لَاعِبًا، وَيَتَزَوَّجُ؛ فَإِذَا سُئِلَ، قَالَ: كُنْتُ لَاعِبًا، وَيُعْتَقُ؛ فَإِذَا سُئِلَ، قَالَ: كُنْتُ لَاعِبًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾.

٤، ٣٨، ١، دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، لعلتين:

الأولى: فيه سليمان بن أرقم.

الثانية: رواية الحسن عن أبي الدرداء منقطعة، فأبو الدرداء توفي سنة: ٣١هـ أو ما قاربها، والحسن البصري ولد سنة: ٢١هـ، وتوفي سنة: ١١٠هـ، مع تدليس الحسن البصري، وقد عنعن، ولم يسمع من أبي الدرداء، فهو مرسل، قال أبو زرعة الرازي: "الحسن عن أبي الدرداء مرسل"، ٤٧٤ وهو منقطع عند بعضهم، فبعض أهل

٤٧٣ - هو سليمان ابن أرقم البصري أبو معاذ ضعيف من السابعة، العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٤٩، برقم: ٢٥٣٢.

٤٧٤ - الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، المراسيل: ٤٤/١، برقم: ١٤٧.

المصطلح يسوي بين المرسل والمنقطع،<sup>٤٧٥</sup> والراجع ما ذكره الباحث من أقوال العلماء والمحققين مما سبق والله أعلم، وهو الإرسال، لكن الأثر روي مرفوعاً وموقوفاً - كما سيأتي:-

٢، ٣٨، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

رواه الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) في المعجم الكبير، - كما ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد-<sup>٤٧٦</sup> وابن عدي (ت: ٣٦٥هـ) في الكامل؛<sup>٤٧٧</sup> مرفوعاً من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عمرو بن عبيد عن الحسن به، وهذا الإسناد تالف، وفيه ثلاث علل:

الأولى: تدليس الحسن، فلم يصرح بالسماع، وقد عنعنه.

الثانية: عمرو بن عبيد، متروك الحديث، معتزلي، صاحب بدعة، وداعية لها، وقد اتهمه جماعة.<sup>٤٧٨</sup>

الثالثة: إبراهيم بن أبي يحيى، متروك.

٤٧٥ - والراجع أن هذا ليس على الإطلاق؛ فيستوي الحديث المرسل مع المنقطع باشتراكهما في عدم الاتصال، ويفترقان؛ في أن المرسل في غالب الاستعمال؛ يكون السقوط في آخر السند، - وهو الحاصل هنا- والمنقطع؛ يكون السقوط في أثناء السند، لا في أوله، ولا في آخره، وقد قال الخطيب البغدادي في الكفاية، ص: ٢١؛ "إلا أن أكثر ما يُوصَفُ بالإرسال من حيث الاستعمال: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وأكثر ما يوصف بالانقطاع؛ ما رواه من دون التابعي عن الصحابي، " وإن كان الحاكم قد قال في معرفة علوم الحديث، ص: ٢٧؛ "وهو -يعني المنقطع- غير المرسل، وقلّ ما يوجد في الحفاظ من غير بينهما" اهـ، وفائدة التفريق بينهما بهذا تظهر في وجوه؛ أولاً: أن بعض من أجاز العمل بالمرسل منع ذلك في المنقطع، قاله العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكليدي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص: ٩٥، الباب الرابع، ثانياً: ليس كل منقطع يُستشهد به حيث يستشهد بالمرسل، ثالثاً: أن إرسال الحديث من أئمة التابعين كان متعارفاً بينهم -أي وإن كان الساقط ثقة- وأما انقطاع السند في أثناءه، بإسقاط رجل أو أكثر، ثم يذكر باقيه؛ فإنه يدل على ضعف الساقط دلالة قوية، وتَقْوَى الريبة حينئذٍ به، قاله العلائي نقلاً عن أبي المظفر السمعاني، كما في جامع التحصيل، ص: ٩٥، رابعاً: أن المنقطع أشد ضعفاً من المرسل.

٤٧٦ - لم أجد في النسخ المعهودة للمعجم الكبير للطبراني، وهو في مجمع الزوائد كما ذكرنا، ينظر: الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ٤/٢٨٧، برقم: ٧٥٢٩، باب: فِيمَنْ نَكَّحَ أَوْ أَعْتَقَ أَوْ طَلَّقَ لَاعِبًا، كتاب النكاح.

٤٧٧ - ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٦/١٩٠، برقم: ١٢٧٨.

٤٧٨ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤٢٤، برقم: ٥٠٧١.

وأورد هذا الحديث؛ الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: "فيه عمرو بن عبيد؛ عدوٌ لله".<sup>٤٧٩</sup>

ورواه ابن أبي عمر العدني (ت: ٢٤٣هـ) في مسنده، كما قال ابن حجر في المطالب العالية،<sup>٤٨٠</sup> والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة،<sup>٤٨١</sup> وسنده بتمامه: حدثنا سفيان عن إسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن عن رجل عن أبي الدرداء به.

وهذا السند ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: إسماعيل بن مسلم؛ ضعيف.<sup>٤٨٢</sup>

الثانية: جهالة الرجل الذي لم يسم، وأعله البوصيري به فقط.

ورواه ابن أبي شيبه (ت: ٢٣٥هـ) في مصنفه،<sup>٤٨٣</sup> وعنه ابن عبد البر في الاستدكار،<sup>٤٨٤</sup> ورواه الطبري (ت:

٣١٠هـ) في تفسيره،<sup>٤٨٥</sup> وابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) في تفسيره،<sup>٤٨٦</sup> من ثلاث طرق عن الحسن:

---

٤٧٩ - الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ٤/٢٨٨، برقم: ٧٥٢٩، باب: فِيمَنْ نَكَّحَ أَوْ أَعْتَقَ أَوْ طَلَّقَ لَاعِبًا، كتاب النكاح.

٤٨٠ - العسقلاني، أحمد بن حجر، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ١٤/٤٦٨، برقم: ٣٥٢٩، باب: سورة البقرة، كتاب التفسير.

٤٨١ - البوصيري، أحمد بن أبي بكر، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: ٦/١٨٢، برقم: ٥٦٣٠، باب: سورة البقرة وفضلها، كتاب التفسير.

٤٨٢ - المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٣/٢٠٣، برقم: ٤٨٣.

٤٨٣ - ابن أبي شيبه، أبو بكر، مصنف ابن أبي شيبه: ٤/١١٥، برقم: ١٨٤٠٦، باب: مَنْ قَالَ: لَيْسَ فِي الطَّلَاقِ وَالْعَتَاقِ لَعِبٌ، وَقَالَ: هُوَ لَهُ لَأَزِيمٌ، كتاب الطلاق.

٤٨٤ - النمري، يوسف بن عبد البر، الاستدكار: ٥/٥٤٣، باب: جَامِعُ النِّكَاحِ، كتاب النكاح.

٤٨٥ - الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن: ٥/١٣، برقم: ٤٩٢٣، سورة البقرة، الآية: ٢٣١.

٤٨٦ - الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: ٢/٤٢٥، برقم: ٢٢٤٨، سورة البقرة، الآية: ٢٣١.

الأولى: عن عمرو بن عبيد عنه؛ عند ابن أبي شيبة، وهذا سند تالف، لحال عمرو بن عبيد صاحب البدع.

الثانية: عن سليمان بن أرقم عنه، عند الطبري، وهذا سند ضعيف جداً، سليمان بن أرقم؛ متروك الحديث.

الثالثة: عن المبارك بن فضالة عنه؛ عند ابن أبي حاتم، وسنده ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: مبارك بن فضالة مدلس، وقد عنعن، قال أبو زرعة: "يدلس كثيراً، فإذا قال: حَدَّثَنَا فهو ثقة".<sup>٤٨٧</sup>

الثانية: عصام بن رواد؛ فيه لين.<sup>٤٨٨</sup>

وهذا فالأثر لا يصح عن الحسن، لتسلسل الضعفاء في الأسانيد المذكورة.

ثالثاً: طرق الأثر

ليس للأثر طرق يتقوى بها، وتصلح للشواهد والمتابعات، فكل الطرق التي أوردناها عند ذكر مصادر الأثر،

ضعيفة جداً، زد على ذلك إرسال الحسن البصري في أسانيدنا.

٣، ٣٨، ١، ٤ درجة الأثر

الأثر ضعيف، ولم نجد للأثر له ما يعتضد به، فيبقى على ضعفه، وذلك للعلل المذكورة، والله أعلم.

---

٤٨٧ - المزني، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ١٨٧/٢٧، برقم: ٥٧٦٦.

٤٨٨ - الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال: ٦٦/٣، برقم: ٥٦٢٢.

٤، ٣٨، ١، ٤، فقه الأثر :

قال ابن كثير في تفسيره،<sup>٤٨٩</sup> بعد أن ذكر جل الروايات السالف دراستها، "وَالْمَشْهُورُ فِي هَذَا: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ،<sup>٤٩٠</sup> مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَرْدَك، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ جَدُّهُنَّ جَدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جَدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ)"، يقول الباحث مستعينا بربه: غير أن هذا الحديث رواياته كلها معلة وفيها مقال، ولكن الألباني؛ حسنها بمجموع طرقها.<sup>٤٩١</sup>

التساؤل المطروح هنا؛ هل يقع طلاق أو نكاح أو عتاق الهازل؟ والحال أن في تصحيح الحديث خلاف؟  
اختلف أهل العلم في المسألة على قولين:

القول الأول: أن من تلفظ ولو هازلاً بصريح لفظ الطلاق فإن طلاقه يقع، ودليلهم الحديث الآنف، وهذا قول الجمهور.

---

٤٨٩ - ٦٣١/١، سورة البقرة، الآية: ٢٣٢.

٤٩٠ - السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود: ٢/٢٥٩، برقم: ٢١٩٤، باب: فِي الطَّلَاقِ عَلَى الْهَزْلِ، كتاب الطلاق، والترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي: ٣/٤٨٢، برقم: ١١٨٤، باب: مَا جَاءَ فِي الْجِدِّ وَالْهَزْلِ فِي الطَّلَاقِ، أبواب الطلاق واللعان، وابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه: ١/٦٥٨، برقم: ٢٠٣٩، باب: مَنْ طَلَّقَ أَوْ نَكَحَ أَوْ رَاجَعَ لَاعِبًا، كتاب الطلاق.

٤٩١ - الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل: ٦/٢٢٤، برقم: ١٨٢٦، باب: ركني النكاح وشروطه، كتاب النكاح.

القول الثاني: أن اللفظ الصريح يفتقر إلى النية، ودليلهم حديث: (إنما الأعمال بالنيات)،<sup>٤٩٢</sup> وقول الله - عز

وجل: - ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.<sup>٤٩٣</sup>

قال ابن القيم: "وَتَضَمَّنَتْ أَنَّ الْمُكَلَّفَ إِذَا هَزَلَ بِالطَّلَاقِ أَوْ النِّكَاحِ أَوْ الرَّجْعَةِ لَزِمَهُ مَا هَزَلَ بِهِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ كَلَامَ الْهَازِلِ مُعْتَبَرٌ وَإِنْ لَمْ يُعْتَبَرَ كَلَامُ النَّائِمِ وَالنَّاسِي وَزَائِلِ الْعَقْلِ وَالْمُكْرَهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْهَازِلَ قَاصِدٌ لِلْفِظِ غَيْرِ مُرِيدٍ لِحُكْمِهِ، وَذَلِكَ لَيْسَ إِلَيْهِ فَإِنَّمَا إِلَى الْمُكَلَّفِ الْأَسْبَابُ، وَأَمَّا تَرْتُّبُ مُسَبَّبَاتِهَا وَأَحْكَامِهَا فَهُوَ إِلَى الشَّارِعِ قَصْدُهُ الْمُكَلَّفُ أَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ، وَالْعِبْرَةُ بِقَصْدِهِ السَّبَبِ اخْتِيَارًا فِي حَالِ عَقْلِهِ وَتَكْلِيفِهِ فَإِذَا قَصَدَهُ، رَتَّبَ الشَّارِعُ عَلَيْهِ حُكْمَهُ حُدُّ بِهِ أَوْ هَزَلَ، وَهَذَا بِخِلَافِ النَّائِمِ وَالْمُبْرَسَمِ وَالْمَجْنُونِ وَالسَّكَرَانَ وَزَائِلِ الْعَقْلِ فَإِنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ قَصْدٌ صَحِيحٌ، وَلَيْسُوا مُكَلَّفِينَ فَأَلْفَاظُهُمْ لَعُوٌّ بِمَنْزِلَةِ أَلْفَاظِ الطِّفْلِ الَّذِي لَا يَعْقِلُ مَعْنَاهَا وَلَا يَقْصِدُهَا".<sup>٤٩٤</sup>

٤٩٢ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٦/١، برقم: ١، باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كتاب بدء الوحي، والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٥١٥/٣، برقم: ١٩٠٧، باب: قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ)، وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْغُرُؤُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ، كتاب الإمارة.

٤٩٣ - سورة البقرة، الآية: ٢٢٧.

٤٩٤ - الجوزية، شمس الدين بن القيم، زاد المعاد: ١٨٦/٥، ذكر أحكام الرسول ﷺ في الطلاق، الطبعة السابعة والعشرون: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٤، ١، ٣٩ دراسة الأثر التاسع والثلاثين، [ج ١/ص ٢٢١، سورة البقرة، الآية: ٢٣٢]

يحيى: عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ،<sup>٤٩٥</sup> عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ زَوَّجَ أُخْتَهُ رَجُلًا، فَطَلَّقَهَا الرَّجُلُ تَطْلِيقَةً، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا حَطَبَهَا، فَأَزَادَتْ أَنْ تَنْزَوَّجَهُ، فَعَضِبَ مَعْقِلٌ، وَقَالَ: زَوَّجْتُهُ ثُمَّ طَلَّقَهَا؛ لَا تَرْجِعْ إِلَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ؛ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

٤، ١، ٣٩، ١ دراسة السند:

هذا الإسناد حسن لغيره، غير رواية يحيى وقد سبق بيان حاله، وأنه ضعيف، لكن يحتج بروايته، والمبارك بن فضالة يحتج بروايته عن الحسن البصري، وللأثر أصل في صحيح البخاري - كما سيأتي:-

٤، ١، ٣٩، ٢ الشواهد والمتابعات:

قال البخاري: "وحدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ، كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ حَلَّى عَنْهَا، حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ حَطَبَهَا، فَحَمِي مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْفًا، فَقَالَ: حَلَّى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَخْطُبُهَا، فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، (فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ)، فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ".<sup>٤٩٦</sup>

٤٩٥ - هو مبارك بن فضالة بن أبي أمية، قال أبو بكر المروزي عن أحمد بن حنبل: مروي عن الحسن بن يحيى، وقال عبد الله بن أحمد أيضا: سألت يحيى بن معين عن مبارك بن فضالة، فقال: ضعيف الحديث، وهو مثل الربيع بن صبيح في الضعف. ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ١٨٠/٢٧، رقم: ٥٧٦٦.

٤٩٦ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٥٨/٧، رقم: ٥٣٣١، باب ﴿وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾، في العدة، وَكَيْفَ يُرَاجِعُ الْمَرْأَةَ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ، كتاب الطلاق.

٤، ١، ٣٩، ٣: درجة الأثر:

الأثر صحيح، أصله في صحيح البخاري كما تقدم.

٤، ١، ٣٩، ٤: فقه الأثر:

يُحكي الحسنُ البصريُّ عن سببِ نُزولِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾؛ حَيْثُ قَالَ لَهُ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، أَيْ: فَلَمَّا انْتَهَتْ عِدَّتُهَا، وَبَانَتْ مِنْهُ، جَاءَنِي يَطْلُبُ إِرجَاعَهَا، فَيَقولُ البَاحِثُ مُستَعِينًا بِرَبِّهِ لهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَّشْتُكَ، أَيْ: جَعَلْتُهَا لَكَ فِرَاشًا، وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا. وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، أَيْ: حَسَنَ السُّمْعَةِ، لَا عَيْبَ فِي دِينِهِ أَوْ خُلُقِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، أَيْ: تَرْعُبُ فِي الْعُودَةِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهَا تُحِبُّهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾، أَيْ لَا تَمْنَعُوهُنَّ مِنَ الْعُودَةِ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ عِنْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهِنَّ، فَيَقولُ البَاحِثُ مُستَعِينًا بِرَبِّهِ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَزَوَّجْهَا يَا هُوَ، أَيْ: أَعَادَهَا إِلَيْهِ بِعَقْدٍ جَدِيدٍ.<sup>٤٩٧</sup>

٤، ١، ٤٠: دراسة الأثر الأربعين، [ج ١/ص ٢٢٢، سورة البقرة، الآية: ٢٣٣]

تفسير ابن عباس - رضي الله عنه: - ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾، قَالَ: هُوَ فِي الضَّرَارِ.

٤، ١، ٤٠، ١: دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده عن ابن عباس معلقاً، وقد رواه بنحوه ابن أبي شيبة في مصنفه، وابن

أبي حاتم في تفسيره - كما سيأتي: -

٤٩٧ - ينظر: <https://dorar.net/hadith/sharh/٧٤١١>، تاريخ الاقتباس: ١١-١٢-٢٠٢٠.

٢، ٤٠، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ قَالَ: "عَلَى الْوَارِثِ أَنْ لَا يُضَارَّ".<sup>٤٩٨</sup>

ومن نفس طريق حفص بن غياث عن أشعث به؛ رواه ابن أبي حاتم في تفسيره فقال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- "عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ؛ قَالَ: لَا يُضَارَّ".

وهذان الإسنادان ضعيفان، فيهما: أشعث بن سوار الكندي، ضعفه الجمهور.<sup>٤٩٩</sup>

٣، ٤٠، ١، ٤ درجة الأثر:

الأثر ضعيف، فقد انفرد به أشعث بن سوار الكندي، ضعفه جمهور أهل العلم من المحدثين.

٤٩٨ - ابن أبي شيبة، أبو بكر، المصنف: ٤/١٨٣، رقم: ٩١٥٧.

٤٩٩ - هو أشعث بن سوار الكندي النجار الكوفي مولى ثقيف ويقال له شعبة النجار وأشعث التابوتي وأشعث الأفرق ويقال الأثرم صاحب التوابيت وكان على قضاء الأهواز. روى عن الحسن البصري والشعبي وجماعة، وروى عنه شعبة وحفص بن غياث وجماعة، قال أحمد: "هو أمثل في الحديث من محمد بن سالم ولكنه على ذلك ضعيف الحديث" وقال العجلي: "أمثل من محمد بن سالم" وقال أبو زرعة "لين" وقال النسائي والدارقطني: "ضعيف" وقال ابن عدي: "ولأشعث بن سوار روايات عن مشائخه وفي بعض ما ذكرت يخالفونه وفي الجملة يكتب حديثه وأشعث بن عبد الملك خير منه ولم أجد له فيما يرويه متنا منكرًا إنما في الأحاديث يخلط في الإسناد ويخالف" قال عمرو بن علي مات سنة "١٣٦" قال الحافظ ابن حجر: "إنما أخرج له مسلم في المتابعات"، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٣٥٢/١، رقم: ٦٤٥.

احتفظت الشريعة بحقوق الورثة، وفصل الله -تعالى- أنصبة الورثة من مورثهم في كتابه وسنة نبيه ﷺ وجعل لكل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، وفي هذا الأثر معني صحيحاً -على الرغم من ضعف الإسناد- أن الوارث لا يضرار في حقه، بل يعطى كاملاً بلا منة ولا مزايمة، فحقه محفوظ بحفظ شريعة الله له، لذلك عطفه الله -تعالى- على تحريم الإضرار بالوالدة وولدها، فقال -عز وجل-: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾<sup>٥٠٠</sup> وقد ذكر هذا المعنى جمع من أهل العلم، فنقل عن الشعبي والضحاك بن مزاحم ومجاهد<sup>٥٠١</sup> والله أعلم.

#### ٤، ١، ٤١ دراسة الأثر الواحد والأربعين، [ج ١/ص ٢٢٣، سورة البقرة، الآية: ٢٣٤]

يحيى: عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،<sup>٥٠٢</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ،<sup>٥٠٣</sup> عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو،<sup>٥٠٤</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: "نُسِخَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْحَامِلُ الْمُتَوَقِّفُ عَنْهَا زَوْجُهَا؛ فَقَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ الْقُصْرَى": ﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أَي: انْقَضَتْ الْعِدَّةُ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

٥٠٠ - سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

٥٠١ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٦٣/٥، سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

٥٠٢ - يزيد بن إبراهيم: هو أبو سعيد يزيد بن إبراهيم التستري، قال وكيع: ثقة ثقة، ووثقه: أحمد وأبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهم، قال الخافظ ابن حجر: "ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين"، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٥٩٩، برقم: ٧٦٨٤.

٥٠٣ - هو أبو بكر محمد ابن سيرين الأنصاري ابن أبي عمرة البصري، ثقة، ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٤٨٣، برقم: ٥٩٤٧.

٥٠٤ - هو مالك بن عامر أو مالك بن عوف -كما في رواية البخاري-، ولعله وقع تحريف من الناسخ هنا، فكتبه: مالك بن عمرو.

٤١، ١، ٤١، ٤١ دراسة السند:

هذا الإسناد رجاله ثقات أثبات، غير يحيى بن سلام، فله أوهام، وقد خالف هنا من أوثق منه، فرواه البخاري في صحيحه من طريق عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، قال: "جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ..."، وذكره بنحوه، كما سيأتي.

٤١، ١، ٤١، ٢ الشواهد والمتابعات:

الحديث رواه البخاري بنحوه في صحيحه من طريق عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: "جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنَّ عَمَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقَيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ، أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ، يَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمَتَوِيِّ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "أَبْتَجَعُلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلَا أَبْتَجَعُلُونَ لَهَا الرُّحْصَةَ، لِنَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ، وَقَالَ أَيُّوبُ: عَنْ مُحَمَّدٍ، لَقَيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ. ٥٠٥"

رواه البخاري أيضاً من طريق أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين به، قال البخاري: وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو التُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُعْظِمُونَهُ، فَذَكَرُوا لَهُ فَذَكَرَ آخِرَ الْأَجَلِينَ، فَحَدَّثَتْ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ

٥٠٥ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٣٠/٦، رقم: ٤٥٣٢، باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَضَّنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَزْوَاجَهُنَّ وَعَشِيرًا فَإِذَا تَلَعْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾، كتاب: تفسير القرآن.

اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: فَضَمَّرَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَفَطِنْتُ لَهُ فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِهِ: إِيَّيَّ إِذَا جَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَاسْتَحْيَا وَقَالَ: لَكِنْ عَمُّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، فَلَقَيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ فَسَأَلْتُهُ فَذَهَبَ يُحَدِّثُنِي حَدِيثَ سُبَيْعَةَ، فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِهِ: هَلْ سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِيهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلَا تَجْعَلُونَ عَلَيْهَا الرُّحْصَةَ، لَنْزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>٥٠٦</sup>.

٤، ١، ٤١، ٣ درجة الأثر:

الأثر صحيح كما تقدم من رواية البخاري في صحيحه.

٤، ١، ٤١، ٤ فقه الأثر:

في هذا الأثر يبين الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود تفسير آيات كتاب الله تعالى الواردة في عدة المتوفى عنها زوجها، فمراده أن آية الطلاق ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾<sup>٥٠٧</sup> نزلت بعد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾<sup>٥٠٨</sup> فالحكم مبني على النسخ.

وفي الحديث حكمة عظيمة في رد صاحب العلم على العالم الذي يخطئ في المسألة الشرعية، وبيان وجه الصواب فيها بالحجة والدليل، مقرونًا بحسن الأدب في الرد، والحفاظ على كرامة المخطئ، وليس أحدا معصوم

٥٠٦ - سورة الطلاق، الآية: ٤، والحديث رواه البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٥٦/٦، برقم: ٤٩١٠، باب ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ، وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾، كتاب: تفسير القرآن.

٥٠٧ - سورة الطلاق، من الآية: ٤.

٥٠٨ - سورة البقرة، من الآية: ٢٣٤.

إلا رسول الله ﷺ قال الإمام مالك - رحمه الله - "كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ إِلَّا صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ

صلى الله عليه وسلم

٤٢، ٤١ دراسة الأثر الثاني والأربعين، [ج ١/ص ٢٣٤، سورة البقرة، الآية: ٢٥٥]

يَحْيَى: عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ هِلَالٍ،<sup>٥١٠</sup> عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ،<sup>٥١١</sup> عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،<sup>٥١٢</sup> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

"إِنَّ الْكُرْسِيَّ الَّذِي وَسَّعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَمْ يُضِعْ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا يَعْلَمُ قَدْرَ الْعَرْشِ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ."

٥٠٩ - السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، المقاصد الحسنة؛ ص: ٥١٣، رقم: ٨١٥، تحقيق: محمد عثمان الحشت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، وفيه قال: "هُوَ مِنْ قَوْلِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، بَلَغَ فِي الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُدْعَى، وَأُورِدَهُ الْعَزَلِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ بِلَفْظٍ: مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ عِلْمِهِ وَيَتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ."

٥١٠ - هو معلى بن هلال الجعفي الطحان كوفي، اتهموه بالكذب، قال الحافظ الذهبي: "كذاب وضاع باتفاق"، ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣٢/٨، رقم: ١٥٢٩، وقد تقدم في الأثر العاشر، وينظر: الذهبي، محمد بن أحمد، المغني في الضعفاء: ٦٧١/٢، رقم: ٦٣٦٢، تحقيق: نور الدين عتر، الطبعة الأولى: ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، دار المعارف، حلب، سوريا.

٥١١ - هو عمار بن معاوية الدهني بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون أبو معاوية البجلي الكوفي صدوق يتشيع من الخامسة مات سنة ثلاث وثلاثين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٤٠٨، رقم: ٤٨٣٣.

٥١٢ - هو سعيد ابن جبير الأسدي الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله قتل بين يدي الحجاج، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٢٣٤، رقم: ٢٢٧٨.

٤،٢،١،٤ دراسة السند:

هذا الإسناد تالف، فيه المعلى بن هلال، وضَّاعٌ، وعمار بن معاوية صدوق، لكن المعلى توبع، فرواه سفيان الثوري عن عمار الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس -رضي الله عنهما- به، موقوفاً عليه.

٤،٢،٢،١ الشواهد والمتابعات:

للأثر طرق عن المعلى بن هلال، وأخرى عن سفيان الثوري، ونكتفي بما صح وقفه في الآتي:

فروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-، قَالَ: "الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدَّرُ أَحَدٌ قَدْرُهُ"<sup>١٣</sup> وهذا الإسناد حسن فعمار الدهني صدوق كما مر معنا آنفاً.

وروى ابن خزيمة قال: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- قَالَ: "الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ"<sup>١٤</sup>.

وهذا الإسناد حسن كسابقه.

٥١٣ - الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، تفسير القرآن: ٢/٢٥١، سورة البقرة، الآية: ١٤.

٥١٤ - ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل: ١/٢٤٩، بَابُ ذِكْرِ اسْتِوَاءِ خَالِقِنَا الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْفَعَّالِ لِمَا يَشَاءُ، عَلَى عَرْشِهِ فَكَانَ فَوْقَهُ، وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ عَالِيًا كَمَا أَحْبَبَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلاَ فِي قَوْلِهِ، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، الطبعة الخامسة: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.

وروى الحاكم قال حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ"<sup>٥١٥</sup>، قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُجْرَجْهُ، وَوَفَّقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِصِ فَقَالَ: عَلَى شَرْطِ البَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

ورواه الطبراني فقال: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الكَثِيبِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: "وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ"، قَالَ: "مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا يُقَدَّرُ قَدْرُ عَرْشِهِ"<sup>٥١٦</sup>.

وهذا الإسناد حسن فعمار الدهني صدوق، وبقية رجاله ثقات.

ورواه الطبري مقطوعاً، من قول مسلم البطين، فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، قَالَ: الكُرْسِيُّ: مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ.<sup>٥١٧</sup>

وهذا الإسناد حسن، فيه عمار الدهني؛ صدوق، وأبو أحمد الزبيري؛ قد يخطئ في روايته عن سفیان الثوري كما

قال الحافظ.<sup>٥١٨</sup>

٥١٥ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین: ٢/٣١٠، برقم: ٣١١٦، تفسیر من سورة البقرة، کتاب التفسیر.

٥١٦ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٣٩/١٢، برقم: ١٢٤٠٤.

٥١٧ - الطبري، محمد بن جرير، تفسیر الطبري: ٥/٣٩٨، برقم: ٥٧٩٢، سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

٥١٨ - قال الحافظ ابن حجر: "محمد بن عبد الله ابن الزبير ابن عمر ابن درهم الأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في

حديث الثوري"، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤٨٧، برقم: ٦٠١٧.

٤،١،٤٢،٣ درجة الأثر:

الأثر حسن لذاته كما تقدم في عرض أصح طرقه.

٤،١،٤٢،٤ فقه الأثر:

لا شك أن عقيدة السلف في اعتقاد أسماء الله وصفاته؛ أن ثبت لله ما أثبتته لنفسه، وأن نقول: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾، وفي الأثر السابق إثبات صفة القدمين، وأن لله قدمين تليق بذاته سبحانه وتعالى من غير تكيف ولا تعطيل، كما ذكر الحافظ ابن حجر أن طريق السلف فيه: "أن تمر كما جاءت ولا يتعرض لتأويله بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله".<sup>٥١٩</sup>

٤،١،٤٣ دراسة الأثر الثالث والأربعين، [ج ١/ص ٢٣٥، سورة البقرة، الآية: ٢٥٦]

قال سعيد بن جبيرة: قَالَ: كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- اسْتَرَضَعُوا أَوْلَادَهُمْ فِي الْيَهُودِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَبَرُوا عَلَى الْيَهُودِيَّةِ؛ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَأَسْلَمَ الْأَبَاءُ، أَرَادُوا أَنْ يَكْرَهُوا أَبْنَاءَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾.

٤،١،٤٣،١ دراسة السند:

أورده المصنف معلقاً مقطوعاً من قول سعيد بن جبيرة، لكنه روي موقوفاً عن ابن عباس -رضي الله عنهما- وضح عنه كما سيأتي.

٤،١،٤٣،٢ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر روي مقطوعاً عن سعيد بن جبيرة وموقوفاً عن ابن عباس، فرواه أبو داود قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْني السَّجِسْتَانِيَّ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٥١٩ - العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري: ٥٩٦/٨.

ابن أبي عديٍّ - وهذا لفظه - وحدثنا الحسن بن عليٍّ، قال حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: "كانت المرأة تكون مقلاتاً فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أُجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأُنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾، قال أبو داود: المقلات: التي لا يعيش لها ولد،<sup>٥٢٠</sup> وقال الطحاوي: "اختلف شعبة وأبو عوانة على أبي بشر في إسناد هذا الحديث، فتجاوز به شعبة سعيد بن جبير إلى ابن عباس، وأوقفه أبو عوانة على سعيد بن جبير".<sup>٥٢١</sup>

فرواه الطحاوي في مشكل الآثار قال: حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ قال: "كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتخلف في الجاهلية: لئن عاش لها ولد لتهودته، فلما أُجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار، فقالت الأنصار: يا رسول الله أبناءنا، فأُنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، قال سعيد: فمن شاء لحق بهم، ومن شاء دخل في الإسلام".<sup>٥٢٢</sup>

٥٢٠ - السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود: ٥٨/٣، رقم: ٢٦٨٢، تاب: في الأسير يُكره على الإسلام، كتاب الجهاد.

٥٢١ - الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار: ٥٨/١١، رقم: ٤٢٧٩.

٥٢٢ - المصدر السابق.

وهذا الإسناد صحيح متصل، رجاله ثقات، إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي البصري نزيل مصر ثقة عمي قبل موته فكان يخطيء ولا يرجع،<sup>٥٢٣</sup> ووهب ابن جرير ابن حازم ابن زيد أبو عبد الله الأزدي البصري ثقة،<sup>٥٢٤</sup> وأبو بشر اليشكري جعفر بن إياس، ثقة، من أثبت الناس في شعبة.<sup>٥٢٥</sup>

وقال الطحاوي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُرَيْمَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْأَنْصَارِ خَاصَّةً، يقول الباحث مستعينا بربه: خَاصَّةٌ؟ قَالَ: خَاصَّةٌ، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَانَتْ مِقْلَاتًا تَنْذِرُ إِنْ وُلِدَتْ وَلَدًا تَجْعَلُهُ فِي الْيَهُودِ تَلْتَمِسُ بِذَلِكَ طَوْلَ بَقَائِهِ، فَجَاءَ الْإِسْلَامُ وَفِيهِمْ مِنْهُمْ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَبْنَاؤُنَا وَإِخْوَانُنَا مِنْهُمْ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾<sup>٥٢٦</sup> وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

ورواه ابن حبان في صحيحه، فقال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِيُسْتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يَكَادُ يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَتَحْلِفُ: لَيْسَ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ لَتَهَوِّدَنَّهُ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا فِيهِمْ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ

٥٢٣ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ١٩٧/٢، ١٩٨، رقم: ٢٤٢، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٩٤، رقم: ٢٤٨.

٥٢٤ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٥٨٥، رقم: ٧٤٧٢.

٥٢٥ - المصدر السابق ص: ١٣٩، رقم: ٩٣٠.

٥٢٦ - الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار: ٥٩/١١، رقم: ٤٢٨٠.

اللَّهِ، أَبْنَاؤُنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾<sup>٥٢٧</sup> قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَمَنْ شَاءَ لَحِقَ بِهِمْ، وَمَنْ شَاءَ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ.<sup>٥٢٨</sup>

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو بشر هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

ورواه الطبري في تفسيره فقال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقالاتا، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا! فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾<sup>٥٢٩</sup> وهذا الإسناد صحيح؛ رجاله ثقات على شرط الشيخين. وقال الطبري: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: كانت المرأة تكون مقلية ولا يعيش لها ولد قال شعبة، وإنما هو مقالات فتجعل عليها إن بقي لها ولد لتهودنه، قال: فلما أجليت بنو النضير كان فيهم منهم، فقالت الأنصار: كيف نصنع بأبنائنا؟ فنزلت هذه الآية: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي". قال: من شاء أن يقيم أقام، ومن شاء أن يذهب ذهب.<sup>٥٣٠</sup>

وهذا الإسناد صحيح؛ رجاله ثقات على شرط الشيخين.

---

٥٢٧ - سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

٥٢٨ - ابن حبان، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان: ٣٥٢/١، رقم: ١٤٠.

٥٢٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤٠٨/٥، رقم: ٥٨١٢، سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

٥٣٠ - المصدر السابق: ٤٠٨/٥، رقم: ٥٨١٣، سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

وقال الطبري: حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا داود وحديثي يعقوب قال: حدثنا ابن علي، عن داود عن عامر، قال: كانت المرأة من الأنصار تكون مقلا لا يعيش لها ولد، فتندر إن عاش ولدها أن يجعله مع أهل الكتاب على دينهم، فجاء الإسلام وطوائف من أبناء الأنصار على دينهم، فقالوا: إنما جعلناهم على دينهم، ونحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا! وإذ جاء الله بالإسلام فلنكرهناهم! فنزلت: "لا إكراه في الدين"، فكان فصل ما بين من اختار اليهودية والإسلام، فمن لحق بهم اختار اليهودية، ومن أقام اختار الإسلام، ولفظ الحديث لحמיד. ٥٣١ وهذا الإسناد صحيح؛ رجاله ثقات على صحيح مسلم.

٤، ٣، ١، ٤، ٣، ٣ درجة الأثر:

الأثر صحيح سواء من قول عبد الله بن عباس أو سعيد بن جبير كما تقدم في روايات أبي داود والطبري وابن حبان والطحاوي.

٤، ٣، ١، ٤، ٣، ٤ فقه الأثر:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ثبت أن هؤلاء كان آباؤهم موجودين تمودوا ومعلوم أن هذا دخول بأنفسهم في اليهودية قبل الإسلام وبعد مبعث المسيح صلوات الله عليه وهذا بعد النسخ والتبديل ومع هذا نهي الله - عز وجل - عن إكراه هؤلاء الذين تمودوا بعد النسخ والتبديل على الإسلام وأقرهم بالجزية وهذا صريح في جواز عقد الذمة لمن دخل بنفسه في دين أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل فعلم أن هذا القول هو الصواب دون الآخر ومتى ثبت أنه يعقد له الذمة ثبت أن العبرة بنفسه لا بنسبه وأنه تباح ذبيحته وطعامه بإتفاق المسلمين فإن المانع لذلك لم يمنعه إلا بناء

٥٣١ - المصدر السابق: ٤٠٨/٥، رقم: ٥٨١٤، سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

على أن هذا الصنف ليسوا من أهل الكتاب فلا يدخلون فإذا ثبت بنص السنة أنهم من أهل الكتاب دخلوا في الخطاب بلا نزاع".<sup>٥٣٢</sup>

٤٤، ١، ٤٤ دراسة الأثر الرابع والأربعين، [ج ١/ص ٢٥٤، سورة آل عمران، الآية: ٧]

قال يَحْيَى: وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ لَا يَسَعُ النَّاسَ جَهْلُهُ، وَتَفْسِيرِ يُعَلِّمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَعَرَبِيَّةٍ تَعْرِفُهَا الْعَرَبُ، وَتَأْوِيلٍ لَا يُعَلِّمُهُ إِلَّا اللَّهُ".

٤٤، ١، ٤٤، ١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وله أصل سيأتي بيانه في الآتي.

٤٤، ١، ٤٤، ٢ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر رواه الفريابي (ت: ٣٠١هـ) بنحوه في القدر،<sup>٥٣٣</sup> فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سُلَيْمَانَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي حَصِينِ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: "نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ، لَا يَسَعُ أَحَدًا جَهْلُهُمَا، وَوَجْهٍ عَرَبِيٍّ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ يُعَلِّمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ لَا يُعَلِّمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ انْتَحَلَ فِيهِ عِلْمًا، فَقَدْ كَذَبَ".

٥٣٢ - ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٢/٢٠٥، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد النجدي، الطبعة الثانية، (د.ت)، مكتبة ابن تيمية، الرياض، السعودية.

٥٣٣ - الفريابي، جعفر بن محمد، كتاب القدر؛ ص: ٢٢٩، برقم: ٤١٤، المحقق: عبد الله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، مكتبة أضواء السلف، القاهرة، مصر.

وهذا الإسناد ضعيف وفيه إعضال، وأبو صالح مولى أم هانئ، ضعيف، قال ابن حجر: "باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف مدلس يرسل من الثالثة"،<sup>٥٣٤</sup> ومن طريق أبي صالح كذلك؛ رواه الطبراني في مسند الشاميين:<sup>٥٣٥</sup> فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَسِّ بْنِ كَامِلِ السَّرَّاجِ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَعْدَادِيُّ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْمُسْتَمَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ وُجُوهِ: فَوَجْهٌ حَلَالٌ وَحَرَامٌ وَلَا يَسْعُ أَحَدًا جَهَالَتُهُ، وَوَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهٌ تَأْوِيلُ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهٌ تَأْوِيلٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنِ انْتَحَلَ مِنْهُ عِلْمًا فَقَدْ كَذَبَ"، وهذا الإسناد تالف، لأن الكلي كذاب، وقد اعترف بكذبه فيما رواه عن ابن عباس، وأبو صالح ضعيف.<sup>٥٣٦</sup>

ومن طريق ابن الزناد رواه الطبري في تفسيره،<sup>٥٣٧</sup> فقال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، قال: قال ابن عباس: "التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره".

٥٣٤ - تقدمت ترجمته في الأثر السابع عشر.

٥٣٥ - الطبراني، سليمان بن أحمد، مسند الشاميين: ٣٠٢/٢، رقم: ١٣٨٥، تحقيق: حمدي بن عبدالحجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٥٣٦ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ١٧٨/٩، رقم: ٢٦٦، و ٤١٦/١، رقم: ٧٧٠.

٥٣٧ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٧٥/١، رقم: ٧١، القول في الوجوه التي من قبلها يُوصَل إلى معرفة تأويل القرآن.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه مؤمل بن إسماعيل العدوي، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان، وروايته عن ابن عباس فيها انقطاع، فهو لم يسمع منه. قال الطبري: "وهذا الوجه الرابع الذي ذكره ابن عباس: من أن أحدًا لا يُعذر بجهالته، معنى غيرُ الإبانة عن وجوه مطالب تأويله، وإنما هو خبرٌ عن أن من تأويله ما لا يجوز لأحد الجهل به، وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أيضًا عن رسول الله ﷺ خبرٌ في إسناده نظر".<sup>٥٣٨</sup>

ورواه الطبري كذلك مرفوعاً،<sup>٥٣٩</sup> فقال: حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت عمرو بن الحارث يحدث، عن الكلبي، عن أبي صالح، مولى أم هانئ، عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما: - أن رسول الله ﷺ قال: (أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلالٌ وحرامٌ لا يُعذر أحدٌ بالجهالة به، وتفسيرٌ تفسره العرب، وتفسيرٌ تفسره العلماء، ومتشابهٌ لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره، ومن ادعى علمه سوى الله - تعالى ذكره؛ - فهو كاذب).

وهذا الإسناد تالف، كسابقه، وفيه الكلبي متهم بالوضع، قال أحمد شاکر: "إنما قال الطبري - فيه نظر؛ - لأن الذي رواه هو الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وقد رد الطبري آنفاً خبراً روى بمثل هذا الإسناد فقال: إنه ليس من رواية من يجوز الاحتجاج بنقله".<sup>٥٤٠</sup>

---

٥٣٨ - المصدر نفسه.

٥٣٩ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١/٧٦، برقم: ٧٢، القول في الوجوه التي من قبلها يُوصل إلى معرفة تأويل القرآن.

٥٤٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ١/٧٦، برقم: ٧٢، القول في الوجوه التي من قبلها يُوصل إلى معرفة تأويل القرآن.

### ٤،١،٤٤،٣ درجة الأثر

الأثر لا يصح من طريقه؛ طريق الكلبي وعنه أبي صالح باذام، وطريق أبي الزناد، فالأول متهم بالوضع والثاني ضعيف جداً، والثالث؛ إعضال إسناده، فأبو الزناد لم يسمع من ابن عباس.

### ٤،١،٤٤،٤ فقه الأثر:

على الرغم من ضعف هذا الأثر؛ فإن معناه صحيح، ويشهد لمعانيه كثير من النصوص في الكتاب والسنة وواقع الاستقراء، قال ابن عثيمين -رحمه الله- في أقسام التفسير التي وردت عن ابن عباس؛ "هذه أربعة أقسام: تفسير تعرفه العرب من كلامها، وهو ما يعرف في اللغة مثل: الكهف والعرش والسرر ومنضودة والطلح وما أشبه ذلك، والثاني تفسير لا يعذر أحد بجهالته وهو تفسير ما يجب اعتقاده أو العمل به، كتفسير قوله تعالى: (أَقِيمُوا الصَّلَاةَ) فيجب علينا أن نعرف معنى إقامة الصلاة التي أمرنا بها، وكذلك ما يجب علينا اعتقاده كالإيمان بالرسول ونحوهم، فإنه لا يعذر أحد بجهالته، والثالث تفسير يعلمه العلماء مثل العام والخاص والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ وما يتعلق بذلك من الأحكام، فإن هذا ليس كل أحد يعرفه، وليس واجباً على كل أحد بل هو فرض كفاية، وتفسير لا يعلمه إلا الله، فمن ادعى علمه فهو كاذب، كما جاء في بعض ألفاظ الأثر مثل العلم بحقائق صفات الله عز وجل وكيفيتها، وكذلك العلم بحقائق ما أخبر الله به عن اليوم الآخر وعن الجنة والنار وما أشبه ذلك مما لا يمكننا إدراكه، فهذا من ادعى علمه فإنه كاذب، لأنه لا يعلمه إلا الله".<sup>٥٤١</sup>

### ٤،١،٤٥ دراسة الأثر الخامس والأربعين، [ج ١/ص ٢٨٠، سورة آل عمران، الآية: ١٠٢]

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "حَقُّ تَقَاتِهِ أَنْ يَطَاعَ فَلَا يَعْصَى، وَيَشْكُرُ فَلَا يَكْفُرُ، وَيَذْكُرُ فَلَا يَنْسَى".

٥٤١ - العثيمين، محمد بن صالح، شرح مقدمة التفسير لابن تيمية، ص: ١٥٠، عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ -

١٩٩٥ م دار الوطن، الرياض، السعودية.

## ٤٥١، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً، وله أصل في كتب السنة - كما سيأتي -

## ٤٥٢، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

هذا الأثر رواه غير واحد موقوفاً على عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ورواه بعضهم مرفوعاً ولا يصح، قال الزيلعي: "رَوِيَ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا كَمَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ وَالْأَكْثَرُ عَلَيَّ وَقَفَهُ"<sup>٥٤٢</sup>، فرواه عبد الله بن المبارك في الزهد، عن مُرَّة؛ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، قَالَ: "حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَأَنْ يَشْكَرَ فَلَا يُكْفَرَ، وَأَنْ يُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى"<sup>٥٤٣</sup>.

ورواه الطبري في تفسيره من طرق مدارها عن زيد الياامي<sup>٥٤٤</sup> بها، فقال، حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا سفيان وحدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري عن زيد، عن مُرَّة، عن عبد الله: "اتقوا الله حق تقاته"، قال: أن يطاع فلا يعصى، ويُذكر فلا يُنسى، ويشكر فلا يُكفر"، وهذا الإسناد حسن، من أجل الحسن بن يحيى، وبقية رجاله ثقات، وقال الطبري: حدثنا ابن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا شعبة، عن زيد، عن مرة الهمداني، عن عبد الله مثله، وقال الطبري: حدثنا ابن المثني قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن زيد، عن مرة الهمداني، عن عبد الله مثله، وقال

٥٤٢ - الزيلعي، عبد الله بن يوسف، تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسیر الكشاف للزمخشري: ٢١٠/١، برقم: ٢٢٠، الحديث الثالث والثلاثون، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، دار ابن خزيمة، الرياض، السعودية.

٥٤٣ - ابن المبارك، عبد الله بن المبارك، الزهد: ٨/١، برقم: ٢٢، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (د.ط)، طبعة النسخة الهندية، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥٤٤ - هو أبو عبد الرحمن زُبَيْدُ بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب الياامي، الكوفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين أو بعدها، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢١٣، برقم: ١٩٨٩.

الطبري: حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالوا حدثنا ابن إدريس قال، سمعت لَيْثًا، عن زبيد، عن مرة بن شراحيل البكيلّي، عن عبد الله بن مسعود، مثله، وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا الحجاج بن المنهال قال، حدثنا جرير، عن زبيد، عن عبد الله، مثله، وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو نعيم قال، حدثنا مسعر، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، مثله، وقال الطبري: حدثني المثنى قال، حدثنا عمرو بن عون قال، أخبرنا هشيم، عن المسعودي، عن زبيد الأيامي، عن مرة، عن عبد الله، مثله، وقال الطبري: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن منصور، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، مثله. <sup>٥٤٥</sup>

وهذه الطرق صحيحة الأسانيد.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، <sup>٥٤٦</sup> وأبو داود في الزهد، <sup>٥٤٧</sup> والنسائي في السنن الكبرى، <sup>٥٤٨</sup> والبيهقي في القضاء والقدر، <sup>٥٤٩</sup> ورواه الحاكم في المستدرک كلهم من طريق زبيد عن مرة بن شراحيل، قال الحاكم: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا

٥٤٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٦٦/٧، أرقام: ٧٥٣٦، ٧٥٣٧، ٧٥٣٨، ٧٥٣٩، ٧٥٤٠، ٧٥٤١، ٧٥٤٢، ٧٥٤٣.

٥٤٦ - ابن أبي شيبة، أبوبكر بن عبد الله، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: ١٠٦/٧، رقم: ٣٤٥٥٣.

٥٤٧ - أبو داود، سليمان بن الأشعث، الزهد: ١/١٤٧، رقم: ١٤٥، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن غنيم، الطبعة الأولى: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، دار المشكاة، حلوان، القاهرة، مصر.

٥٤٨ - النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ١٠/٤٠٤، رقم: ١١٨٤٧، كتاب الموعظ، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٥٤٩ - البيهقي، أحمد بن الحسين، القضاء والقدر، ص: ٢٣٠، رقم: ٢٩٢، ٢٩٣، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية.

مَسْعُورٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَّاحِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فِي قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾<sup>٥٥٠</sup> قَالَ: "أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى".

قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ"<sup>٥٥١</sup> ووافقه الذهبي وقال: "على شرط البخاري ومسلم".

٤،١،٤٥،٣ درجة الأثر

الأثر صحيح كما تقدم من جل طرقة، قال ابن كثير: "إسناده صحيح موقوف".

٤،١،٤٥،٤ فقه الأثر

تنوعت أقوال أهل العلم في تعريفهم للتقوى على أقوال كثيرة، وعرفها هنا عبد الله ابن مسعود بقوله: "أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى"، وكلمة: "تقوى"؛ من جوامع الكلم، قال المناوي: "فإن التقوى وإن قل لفظها؛ كلمة جامعة، فحقه -تقدس- أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، -بقدر الإمكان- ومن ثم شملت خير الدارين، إذ هي تجنب كل منهي عنه، وفعل كل مأمور به، فمن فعل ذلك؛ فهو من المتقين الذين أثنى عليهم في كتابه المبين"<sup>٥٥٢</sup>.

٥٥٠ - سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

٥٥١ - الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین: ٢/٢٢٣، رقم: ٣١٥٩، كتاب التفسير، سورة آل عمران.

٥٥٢ - المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١/١٢٠، رقم: ١١٥، الطبعة الأولى: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر.

٤٦، ١، ٤ دراسة الأثر السادس والأربعين، [ج ١/ص ٢٨٩، سورة آل عمران، الآية: ١٣٣]

قَالَ كَرِيبُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: <sup>٥٥٣</sup> "سبع سموات وسبع أرضين يلفقن جميعاً كما تلفق الثياب بعضها إلى بعض، ولا يصف أحد طولها".

٤٦، ١، ٤ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأورده معلقاً عن كريب مولى ابن عباس، وقد رواه الطبري وسعيد بن منصور - كما سيأتي -.

٤٦، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

لم نظفر بشواهد لهذا الأثر، وقد روى الطبري في تفسيره عن محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: "وجنة عرضها السموات والأرض"، قال: قال ابن عباس: تُقرن السموات السبع والأرضون السبع، كما تُقرن الثياب بعضها إلى بعض، فذاك عرض الجنة". <sup>٥٥٤</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه أسباط بن نصر، كثير الخطأ، <sup>٥٥٥</sup> وينحوه مطوّلاً من طريق كريب؛ رواه سعيد بن منصور في التفسير من سننه، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الْحَدَّاءُ، قَالَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ الدُّهَيْثِيُّ: عَنْ حَمَّادِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: "دَعَانِي ابْنُ عَبَّاسٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَكْتُبُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى فُلَانٍ خَبْرَ تَيْمَاءَ، سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَيَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ:

٥٥٣ - هو أبو رشدين كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن عباس، ثقة من الثالثة مات قبل المائة سنة: ثمان وتسعين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب؛ ص: ٤٦١، رقم: ٥٦٣٨.

٥٥٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٢٠٧/٧، رقم: ٧٨٣٠، سورة آل عمران، الآية: ١٣٣.

٥٥٥ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٩٨، رقم: ٣٢١.

تَبَدُّوهُ فَتَقُولُ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، أَكْتَبُ سَلَامًا عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ مُسْتَقَرَّرٍ  
 وَمُسْتَوْدَعٍ وَعَنْ ﴿جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ قَالَ: فَذَهَبْتُ بِالْكِتَابِ إِلَى الْيَهُودِيِّ فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا  
 نَظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ: مَرَّحَبًا بِكِتَابِ خَلِيلِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَذَهَبَ بِي إِلَى بَيْتِهِ، فَفَتَحَ أَسْفَارًا لَهُ كَثِيرَةً، فَجَعَلَ يَطْرُحُ  
 تِلْكَ الْأَسْفَارَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، يَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: هَذِهِ أَسْفَارُ كَتَبَتْهَا الْيَهُودُ حَتَّى  
 أَخْرَجَ سِفْرَ مُوسَى، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: الْمُسْتَوْدَعُ: الصُّلْبُ، وَالْمُسْتَقَرَّرُ: الرَّحِمُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَتَقْرَأُ فِي  
 الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ﴾<sup>٥٥٦</sup> ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرَّرٌ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾<sup>٥٥٧</sup> قَالَ: هُوَ مُسْتَقَرَّرُهُ فِي الْأَرْضِ وَمُسْتَقَرَّرُهُ  
 فِي الرَّحِمِ، وَمُسْتَقَرَّرُهُ تَحْتَ الْأَرْضِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ نَظَرَ، فَقَالَ: ﴿جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ  
 وَالْأَرْضُ﴾<sup>٥٥٨</sup> قَالَ: سَبْعُ سَمَوَاتٍ، وَسَبْعُ أَرْضِينَ يُلْقَقْنَ كَمَا تُلْفَقُ النَّيَابُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: هَذَا عَرْضُهَا،  
 وَلَا يَصِفُ أَحَدٌ طُولَهَا.<sup>٥٥٩</sup>

وهذا الإسناد ضعيف فيه كريب وهو حميد بن زياد؛ ضعيف من قبل حفظه.

٥٥٦ - سورة الحج، الآية: ٥.

٥٥٧ - سورة البقرة، الآية: ٣٦.

٥٥٨ - سورة البقرة، الآية: ١٣٣.

٥٥٩ - ابن منصور، سعيد بن منصور، التفسير من سنن سعيد بن منصور: ٦١/٥، رقم: ٨٩٨، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، تحقيق:

سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصميعي، الرياض، السعودية.

٤،١،٤٦،٣ درجة الأثر:

الأثر ضعيف، وليس هناك شواهد ومتابعات يتقوى بها.

٤،١،٤٧ دراسة الأثر السابع والأربعين، [ج ١/ص ٢٨٩، سورة آل عمران، الآية: ١٣٣]

قَالَ الْكَلْبِيُّ: كَانُوا ثَلَاثِمِائَةَ مُنَافِقٍ؛ رَجَعُوا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سُلُولٍ؛ فَقَالَ لَهُمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنْشِدْكُمْ اللَّهُ فِي نَبِيِّكُمْ وَدِينِكُمْ وَذَرَارِيِّكُمْ، قَالُوا: وَاللَّهِ لَا يَكُونُ الْيَوْمَ قِتَالًا، وَلَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ.

٤،١،٤٧،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، ولم نظفر له برواية لنصه من قول جابر بن عبد الله، إنما دعى المنافقون عبد

الله بن جابر بن عبد الله الأنصاري، فقالوا: "ما نعلم قتالا ولئن أطعتمونا لترجعن معنا"، فقال: ﴿الَّذِينَ قَالُوا

لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾.

وهذا الأثر بتمامه: قال الطبري، قال: حدثنا محمد قال، حدثنا أحمد قال، حدثنا أسباط، عن السدي:

خرج رسول الله ﷺ - يعني يوم أحد - في ألف رجل، وقد وعدهم الفتح إن صبروا، فلما خرجوا، رجع عبد الله

بن أبي ابن سلول في ثلثمائة، فتبعهم أبو جابر السلمي يدعوهم، فلما غلبوه وقالوا له: ما نعلم قتالا ولئن أطعنا

لترجعن معنا! قال: فذكر الله أصحاب عبد الله بن أبي ابن سلول، وقول عبد الله بن جابر بن عبد الله الأنصاري

حين دعاهم فقالوا: "ما نعلم قتالا ولئن أطعتمونا لترجعن معنا"، فقال: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا

مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾. ٥٦٠ وهذا الإسناد ضعيف، فيه أسباط بن نصر، كثير الخطأ،

ويكتب حديثه. ٥٦١

٥٦٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٧٩/٧، رقم: ٨١٩٥، سورة آل عمران، الآية: ١٦٧.

٥٦١ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٩٨، رقم: ٣٢١.

٤، ١، ٤٧، ٢: الشواهد والمتابعات:

ليس للأثر شواهد أو متابعات، حيث انفرد به الكلبي، وقد ذكرنا أقرب ما ورد في بابه.

٤، ١، ٤٧، ٣: درجة الأثر:

ليس للأثر أصل فيما اطلعنا من قول جابر بن عبد الله الأنصاري، وقد ورد بنحوه عن حفيده عبد الله

بن جابر بن عبد الله الأنصاري، وإسناده ضعيف كذلك.

٤، ١، ٤٨: دراسة الأثر الثامن والأربعين، [ج ١/ص ٣٠١، سورة آل عمران، الآية: ١٦٩]

يَجِيءُ: عَنْ خَالِدٍ،<sup>٥٦٢</sup> عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "لَمَّا قَدِمَتْ أَرْوَاحُ أَهْلِ  
أَحُدٍ عَلَى اللَّهِ، جُعِلَتْ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضِرَ تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ  
يُجَابُ بِبَعْضِهَا بَعْضًا بِصَوْتٍ لَمْ تَسْمَعْ الْخَلَائِقُ بِمِثْلِهِ؛ يَقُولُونَ: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا الَّذِينَ خَلَفْنَا مِنْ بَعْدِنَا عِلْمُوا  
مِثْلَ الَّذِي عَلِمْنَا فَسَارَعُوا إِلَى مِثْلِ مَا سَارَعْنَا فِيهِ؛ فَإِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا، فَوَعَدَهُمُ اللَّهُ لِيُحْبِرَنَّ  
نَبِيَّهُ بِذَلِكَ حَتَّى يُخْبِرَهُمْ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾"

٥٦٢ - هو أبو خُلدة خالد بن دينار التميمي السعدي، مشهور بكنيته البصري الخياط صدوق، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب

التهذيب، ص: ١٨٧، رقم: ١٦٢٧.

٤٨١، ١، ٤٨١، ٤ دراسة السند:

هذا الإسناد ضعيف، فيه أبو صالح باذام أو باذان، مولى أم هانئ، قال ابن حجر: باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف مدلس يرسل،<sup>٥٦٣</sup> لكنه توبع، فرواه مسلم في صحيحه - كما سيأتي -.

٤٨٢، ١، ٤٨٢، ٤ الشواهد والمتابعات:

الأثر له طريق آخر رواه مسلم في صحيحه فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾<sup>٥٦٤</sup> قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "أَرَوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ حُضِرَ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رُبُّهُمْ اِطْلَاعَةً"، فَقَالَ: "هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ

٥٦٣ - ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٨٧/١٥، برقم: ٣٥١٣، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تفریب التهذيب، ص: ٣١٩، برقم: ٣٥٦٣.

٥٦٤ - سورة آل عمران، الآية: ١٦٩.

مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُزَكُّوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تَرَكُوا " ٥٦٥

٤، ١، ٤٨، ٣: درجة الأثر:

الأثر صحيح ثابت، فقد رواه بنحوه مسلمٌ في صحيحه من طريق آخر غير طريق المصنف.

٤، ١، ٤٨، ٤: فقه الأثر:

في هذا الأثر دليل على علو مرتبة الشهداء، وأهم من شدة نعيمهم في جنات الخلد؛ يتمنون الشهادة والموت في سبيل الله تعالى مرات أخرى، وفيه بيان أن الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب أهل السنة والجماعة، وهي التي أهبط منها آدم وهي التي يُنعَّم فيها المؤمنون في الآخرة، قال النووي: هذا إجماع أهل السنة... وفيه أن الأرواح باقية لا تنفنى، فينعَّم المحسن ويُعذب المسيء" ٥٦٦، وفي الأثر: فضل الشهادة في سبيل الله - تعالى -.

٥٦٥ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٥٠٢/٣، رقم: ١٢١، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأهم أحياء عند ربهم يُرزقون، كتاب الإمارة.

٥٦٦ - النووي، يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٠/١٣، رقم: ١٢١.

٤٩، ١، ٤٩ دراسة الأثر التاسع والأربعين، [ج ١/ص ٣١٤، سورة النساء، الآية: ٦]

يحيى: عَنْ ابْنِ لُهَيْعَةَ،<sup>٥٦٧</sup> عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ<sup>٥٦٨</sup> عَنْ أَبِي الْخَيْرِ<sup>٥٦٩</sup> أَنَّهُ سَأَلَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فَقَالُوا: فِينَا وَاللَّهِ أَنْزَلَتْ، كَانَ الرَّجُلُ يَلِي مَالَ الْيَتِيمِ لَهُ النَّخْلُ، فَيَقُومُ لَهُ عَلَيْهَا؛ فَإِذَا طَابَتِ الثَّمَرَةُ، كَانَتْ يَدُهُ مَعَ أَيْدِيهِمْ مِثْلَ مَا كَانُوا مُسْتَأْجِرِينَ بِهِ غَيْرَهُ فِي الْقِيَامِ عَلَيْهَا. ﴿

٤٩، ١، ٤٩، ١ دراسة السند:

هذا الإسناد حسن من أجل ابن لهيعة، صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، تقدمت ترجمته.

٤٩، ١، ٤٩، ٢ الشواهد والمتابعات

روى الطبري في تفسيره،<sup>٥٧٠</sup> قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة: "ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف"، ذكر لنا أن عمَّ ثابت بن رفاعة وثابت يومئذ يتيم في حجره من الأنصار، أتى نبيَّ الله ﷺ فقال: يا نبي الله، إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يجعل لي من ماله؟ قال: (أن تأكل بالمعروف،

٥٦٧ - هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي المصري القاضي، صدوق من السابعة اختلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين، ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال: ٤٨٧/١٥، برقم: ٣٥١٣، والعسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣١٩، برقم: ٣٥٦٣.

٥٦٨ - هو أبو رجاء يزيد بن أبي حبيب المصري واسم أبيه سويد، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة: ثمان وعشرين، وقد قارب الثمانين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٦٠٠، برقم: ٧٧٠١.

٥٦٩ - هو مرثد ابن عبد الله البيهقي بفتح التحتانية والراي بعدها نون أبو الخير المصري، ثقة فقيه من الثالثة مات قبل المائة، سنة تسعين، نظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥٢٤، برقم: ٦٥٤٧.

٥٧٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥٩٠/٧، سورة النساء، الآية: ٦.

من غير أن تقي مالك بماله، ولا تتخذ من ماله وَفْرًا)، وكان اليتيم يكون له الحائط من النخل، فيقوم وليه على صلاحه وسقيه، فيصيب من تمرته، أو تكون له الماشية، فيقوم وليه على صلاحها، أو يلي علاجها ومؤنتها، فيصيب من جُزْأها وَعوارضها وِرْسَلها، فأما رقاب المال وأصول المال، فليس له أن يستهلكه.

وهذا الإسناد حسنٌ من أجل بشر، وهو مقطوع من قول قتادة، وبشر صالح الحديث صدوق، ويزيد بن

زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.

قال الحديث أحمد شاكر: "ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة، في ترجمة: "ثابت بن رفاعه"، ولم ينسبه لابن جرير، ونسبه لابن مندة، وابن فتحون، من طريق عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، وقال: "هذا مرسل، رجاله ثقات" <sup>٥٧١</sup> ويقصد الرواية المرفوعة ضمناً.

٤، ١، ٤٩، ٣ درجة الأثر

هذا الأثر حسن بطريقه مقطوع من قول قتادة وأبي الخير، وهما يحكيان حال الصحابة وحالهم مع الأيتام، فكان اليتيم يكون له الحائط من النخل، فيقوم وليه على صلاحه وسقيه، فيصيب من تمرته، أو تكون له الماشية، فيقوم وليه على صلاحها، أو يلي علاجها ومؤنتها، فيصيب من جُزْأها وَعوارضها وِرْسَلها، فأما رقاب المال وأصول المال، فليس له أن يستهلكه.

٥٧١ - المصدر السابق: ٥٩١/٧، سورة النساء، الآية: ٦.

روى البخاري في صحيحه؛ عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾؛<sup>٥٧٢</sup> أَنْزَلَتْ فِي وَايِ الْيَتِيمِ الَّذِي يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ.<sup>٥٧٣</sup>

لَمَّا كَانَ الْيَتِيمُ لَا يَسْتَطِيعُ تَدْبِيرَ شُؤُونِهِ، شُرِعَ تَعْيِينُ وَايِّ عَلَيْهِ، يَقُومُ بِتَصْرِيفِ أُمُورِهِ وَمَبَاشَرَةِ أَمْوَالِهِ وَالْعِنَايَةِ بِهَا، وَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى وَايِ الْيَتِيمِ بِعَدَمِ تَبَدُّدِ أَمْوَالِهِ، أَوْ تَبَدُّلِ الْحَبِيثِ بِالطَّيِّبِ مِنْ أَمْوَالِهِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ نُحْبِرُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، فَتَذَكَّرُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي وَايِ الْيَتِيمِ، الَّذِي يُلَازِمُهُ وَيَعْتَكِفُ عَلَيْهِ، وَيَرْعَى مَالَهُ وَيُحَافِظُ عَلَيْهِ، وَمَعْنَى الْآيَةِ: إِذَا كَانَ وَايُ الْيَتِيمِ، وَالْيَتِيمُ: هُوَ مَنْ مَاتَ أَبُوهُ وَلَمْ يَلْغُ سِنَّ التَّكْلِيفِ لَدَيْهِ مَا يَسْتَغْنِي بِهِ عَنِ الْأَخْذِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا أَجْرًا عَلَى قِيَامِهِ بِشُؤُونِهِ، وَلِيَتَعَفَّفَ عَنِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْوَايُ فَقِيرًا مُحْتَاجًا، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْهُ قَدْرَ مَا يَكْفِيهِ دُونَ تَعَدُّدِ مَا يُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ أَمْوَالِ الْيَتِيمِ.

٥٧٢ - سورة النساء، الآية: ٦.

٥٧٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ٧٩/٣، برقم: ٢٢١٢، باب: مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ: فِي الْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ وَالْوَزْنِ، وَشَنَبَهُمْ عَلَى نِيَّتِهِمْ وَمَدَاهِبِهِمْ الْمَشْهُورَةِ، كِتَابُ الْبَيْعِ، كِتَابُ الْبَيْعِ.

٤، ١، ٥٠، دراسة الأثر الخمسين، [ج ١/ص ٣٢٣، سورة النساء، الآية: ٢٤]

يَحْيَى: عَنِ الْمُعَلَّى،<sup>٥٧٤</sup> عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَيْمٍ،<sup>٥٧٥</sup> عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ،<sup>٥٧٦</sup> عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "أَصَبْنَا يَوْمَ أُوطَاسٍ سَبَايَا نَعْرِفُ أَنْسَابَهُنَّ وَأَزْوَاجَهُنَّ، فَاُمْتَنَعْنَا مِنْهُنَّ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ من السبايا".

٤، ١، ٥٠، ١، دراسة السند:

هذا الإسناد تالف، فيه المعلى بن هلال؛ متهم بالكذب.

٤، ١، ٥٠، ٢، الشواهد والمتابعات:

تابع أبا الخليل؛ قتادة، كما في صحيح مسلم،<sup>٥٧٧</sup> قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - قَالَ: "أَصَابُوا سَبَايَا يَوْمَ أُوطَاسٍ لَهْنٌ أَزْوَاجٌ، فَتَحَوُّفُوا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾".<sup>٥٧٨</sup>

٥٧٤ - هو المعلى بن هلال الجعفي الطحان كوفي، اتهموه بالكذب، ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٢٣٢/٨، برقم: ١٥٢٩، تقدمت ترجمته في الأثر العاشر.

٥٧٥ - هو أبو عمرو عثمان بن مسلم البصري ويقال اسم أبيه سليمان، صدوق، عابوا عليه الإفتاء بالرأي، من الخامسة، مات سنة ثلاث وأربعين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهليل، ص: ٣٨٦، برقم: ٤٥١٨.

٥٧٦ - هو أبو الخليل صالح بن أبي مريم الضبعي البصري، والد دخيل بن أبي الخليل، قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، وأبو داود، والنسائي: ثقة، ينظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال ٩٠/١٣، برقم: ٢٨٣٧.

٥٧٧ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٠٨٠/٢، برقم: ١٤٥٦، باب: جَوَازِ وَطْءِ الْمُسَبَّبَةِ بَعْدَ الْإِسْتِبْرَاءِ، وَإِنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ انْفَسَخَ نِكَاحُهَا بِالسَّبِيِّ، كتاب النكاح.

٥٧٨ - سورة النساء، الآية: ٢٤.

٤،١،٥٠،٣ درجة الأثر

الأثر صحيح، فأصله في صحيح مسلم.

٤،١،٥٠،٤ فقه الأثر

يستفاد من هذا الأثر إباحة الشارع الحكيم وطء السبي -وهن الأسيرات بعد الغزو- اللاتي كن لهن أزواج، فالصحابه -رضي الله عنهم- خافوا الوقوع في الإثم إذا وطئوهن، فالشارع الحكيم أباح ذلك، شرط أن يستبرئن أرحامهن بحيضة واحدة.

٤،١،٥١،١ دراسة الأثر الواحد والخمسين، [ج ١/ص ٣٣٥، سورة النساء، الآية: ٤٢]

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ تفسير ابن عباس: يَغْنِي بِهَذَا: جوارحهم.

٤،١،٥١،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وأصله في صحيح البخاري معلقاً ووصله الحافظ ابن حجر -كما سيأتي-.

٤،١،٥١،٢ الشواهد والمتابعات:

قال البخاري: "وَقَالَ الْمِنْهَالُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما:- إني

أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ... إلى أن قال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾<sup>٥٧٩</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ

الإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولْ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَحُتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَتَنَطَّقُ أَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ

ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكْتَمُ حَدِيثًا".<sup>٥٨٠</sup>

٥٧٩ - سورة النساء، الآية: ٢٤.

٥٨٠ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٢٧/٦، باب قَوْلِهِ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا مَنْ

شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾، كتاب تفسير القرآن.

وقد وصل ابن حجر هذا الأثر المعلق، فقال - بعد سرده للرواية: - "كَذَا وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَوَقَعَ

فِي أَصْلِ سَمَاعِنَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي ذَرٍّ وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْني

البُخَارِيُّ حَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ عَدِي ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنيسَةَ عَنِ الْمُنْهَالِ بِهَذَا فَهُوَ عَلَى

هَذَا مَوْصُولٌ" ٥٨١.

ثم قال: "وَقَدْ وَصَلَهُ أَيْضًا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْبَرْقَانِيُّ فِي كِتَابِ الْمَصَافِحَةِ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ

حَمْدَانَ حَدَّثَكُمْ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ الْبُوشَنجِيُّ ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ يُوسُفُ بْنُ عَدِي بِتَمَامِهِ وَقَالَ بَعْدَهُ قَالَ لِي

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأُرْدَسْتَانِيُّ قَالَ شَاهَدْتُ نُسخَةَ مِنْ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ عَلَى حَاشِيَتِهِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا

يُوسُفُ بْنُ عَدِي" ٥٨٢.

٣، ١، ٤، ٥١، ٤ درجة الأثر

الأثر أصله في صحيح البخاري معلقاً، وقد صح وصله كما ذكر ابن حجر في تغليق التعليق، وقد تقدم.

٤، ١، ٤، ٥١، ٤ فقه الأثر

لا شك أن الجوارح وهي الأيدي والأرجل والعيون والجلود ستشهد يوم القيامة على أعمال العبد، كما

قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ يَوْمَئِذٍ يُؤْفِقِهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾، ٥٨٣ وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ حَتَّى إِذَا مَا

جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وَقَالُوا لِمَ لُجُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقْنَا

٥٨١ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تغليق التعليق: ٤/٣٠٠.

٥٨٢ - المصدر نفسه.

٥٨٣ - سورة النور، الآيتان: ٢٤، ٢٥.

اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٨٤﴾ وروى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: "كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَّحَ، فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟" قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (مِنْ مُحَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْرِبْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُحْنَمُ عَلَى فِيهِ، فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فَيَقُولُ: بُعِدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكَرَ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ).<sup>٥٨٥</sup>

فهذه الشهادة التي جعلها الله على الخلق من جوارحه يوم الحساب مخوفة مهولة، تستحق الوقوف عندها، والخوف من مقتضاها، وما تقول به كل عبد، فيحاسب نفسه، ويحسن عمله ويخلصه الله، ويختتم به حياته، فالأعمال بالخواتيم.

٤،١،٥٢ دراسة الأثر الثاني والخمسين، [ج ١/ص ٣٣٥، سورة النساء، الآية: ٤٣]

﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، تفسير ابن عباس: "هُوَ الْمُسَافِرُ إِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ تَيَمَّمْ وَصَلَى".

٤،١،٥٢،١ دراسة السند:

لم يسند المصنف هذا الأثر، وله أصل في كتب السنة - كما سيأتي -.

٥٨٤ - سورة فصلت، الآيات: ١٩ - ٢٢.

٥٨٥ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٤/٢٢٨٠، رقم: ٢٩٦٩، كتاب الزهد والرفائق.

## ٢، ٥٢، ١، ٤ الشواهد والمتابعات:

روى ابن المنذر في تفسيره<sup>٥٨٦</sup> قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ لَاحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ وَهُوَ أَبُو مَجْلَزٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَأَوَّلُهَا "﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾، يَقُولُ: تَحْرِيماً أَنْ لَا يَقْرَبَ الصَّلَاةَ وَهُوَ جُنُبٌ، إِلَّا وَهُوَ مُسَافِرٌ، وَلَا يَجِدُ مَاءً فَيَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّيَ".

وهذا الإسناد حسن من أجل أحمد بن شيب، صدوق.<sup>٥٨٧</sup>

وقال الطبري: حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله: "ولا جنباً إلا عابري سبيل"، قال: المسافر، وقال ابن المثنى: في السفر<sup>٥٨٨</sup> وهذا الإسناد رجاله ثقات، وسنده متصل على شرط مسلم.

وقال الطبري: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله أو: عن زر عن علي -رضي الله عنه:- "ولا جنباً إلا عابري سبيل"، قال: "إلا أن تكونوا مسافرين فلم تجدوا الماء، فتيمموا".<sup>٥٨٩</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه المنهال متكلم فيه، عباد بن عبد الله الأسدي الكوفي؛ متروك، وابن وكيع ضعيف.

٥٨٦ - ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، كتاب تفسير القرآن: ٧٢١/٢، رقم: ١٨٠٤، سورة النساء، الآية: ٤٣، تحقيق: سعد السعد، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، دار المآثر، المدينة النبوية، السعودية.

٥٨٧ - هو أبو عبد الله أحمد بن شيب ابن سعيد الحطّبي البصري صدوق من العاشرة مات سنة تسع وعشرين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التقريب، ص: ٨٠، رقم: ٤٦.

٥٨٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٧٩/٨، رقم: ٩٥٣٥، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٥٨٩ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٣٧، سورة النساء، الآية: ٤٣.

وقال الطبري: حدثنا ابن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن

ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، قال: "المسافر".<sup>٥٩٠</sup>

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، وسنده متصل.

وروي هذا الأثر موقوفاً كذلك من قول علي - رضي الله عنه -، قال الطبري: حدثنا ابن حميد قال،

حدثنا هارون بن المغيرة، عن عنبسة، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله، عن علي

رضي الله عنه قال: نزلت في السفر: "ولا جنباً إلا عابري سبيل"، "وعابر السبيل"، المسافر، إذا لم يجد ماء

تيمم.<sup>٥٩١</sup>

وهذا الإسناد ضعيف، فيه عباد بن عبد الله الأسدي؛ متروك، لكنه توبع، فرواه زر بن حبیش عن علي

به، - كما روى البيهقي في السنن الكبرى،<sup>٥٩٢</sup> فقال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

مُحَمَّدِ الْمِصْرِيِّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْسَ

هُوَ الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ - رضي الله عنه -، قَالَ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ

فِي الْمَسَافِرِ ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾<sup>٥٩٣</sup> قَالَ: "إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ تَيَمَّمَ وَصَلَّى حَتَّى

يُذْرِكَ الْمَاءَ، فَإِذَا أَدْرَكَ الْمَاءَ اغْتَسَلَ".

٥٩٠ - المصدر السابق، ٣٨٠/٨، برقم: ٩٥٣٩، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٥٩١ - المصدر السابق، برقم: ٩٥٤٠، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٥٩٢ - البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى: ٣٣٢/١، برقم: ١٠٣٧، باب: الْجُنُبُ يَكْفِيهِ التَّيْمُمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، كتاب الطهارة.

٥٩٣ - سورة النساء، الآية: ٤٣.

وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه أبو غسان، مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك البكريّ السوسي، من أهل

البصرة يزوي عن أبيه روى عنه يعقوب بن سفيان والعراقيون، قال ابن حبان: "منكر الحديث جداً".<sup>٥٩٤</sup>

ويجدين الطريقين يتقوى الأثر بهما، فترقى رواية علي -رضي الله عنه- إلى درجة الحسن لغيره، والله أعلم.

٣، ٥٢، ١، ٤ درجة الأثر

الأثر صحيح بحمد الله، فقد روي بأسانيد صحيحة، وأحدها على شرط مسلم، كما مر معنا عند الطبري،

وروي من قول علي كذلك، وهو حسن لغيره بطريقه، والله أعلم.

٤، ٥٢، ١، ٤ فقه الأثر

فقه الصحابة -رضي الله عنهم- وفهمهم لكتاب الله -تعالى-؛ لا يستغني عنه مسلم ألبتة، فهم الأنوار

التي اقتبست ضوءها من نور رسول الله ﷺ ففهموا الدين على مراد الله، وبثوه في خلق الله، -فرضي الله عنهم

أجمعين وأرضى عنهم الناس-، وفي هذا الأثر يتفق فهم ابن عباس -رضي الله عنهما- مع فهم علي بن أبي

طالب -رضي الله عنه- لقوله تعالى: ﴿وَلَا حُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، من أن عابر السبيل هو

المسافر، قال الطبري: و"العابر السبيل": المجتاز مرًا وقطعًا، يقال منه: "عبرتُ هذا الطريق فأنا أعبرُهُ عَبرًا وعبورًا"،

ومنه قيل: "عبر فلان النهر"؛ إذا قطعه وجازه، ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار: "هي عَبرُ أسفار، وعَبرُ

أسفار"، لقوتها على الأسفار، ... وقال: "فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا، لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين

فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، ولا تقربوها أيضًا جنبًا حتى تغتسلوا، إلا عابري سبيل".<sup>٥٩٥</sup>

٥٩٤ - ابن حبان، محمد بن حبان، المروحين: ٣/٣٧، برقم: ١٠٨٤.

٥٩٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٨/٣٨٥، برقم: ٩٥٣٥، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٤، ١، ٥٣ دراسة الأثر الثالث والخمسين، [ج ١/ص ٣٣٦، سورة النساء، الآية: ٤٣]

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ الْمَلَامَسَةُ فِي قَوْلِ عَلِيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ: الْجَمَاعَ وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: هُوَ الْمَسُّ بِالْيَدِ، وَيَرَى مِنْهُ الْوَضُوءَ.

٤، ١، ٥٣، ١ دراسة السند

لم يسند المصنف هذا التأويل، وإنما عزاه إلى علي وابن عباس وابن مسعود -رضي الله عنهم- والحسن البصري -رحمه الله- وسنذكر مروياتهم -كما سيأتي-.

٤، ١، ٥٣، ٢ الشواهد والمتابعات

أولاً: ما روي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-.

قال ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّعْثِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيٍّ، ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، قَالَ: هُوَ الْجَمَاعُ.<sup>٥٩٦</sup> وهذا الإسناد ضعيف، فيه أشعث بن سوار، وفيه جهالة أصحاب علي. وقال الطبري: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن أشعث، عن الشعبي، عن علي -رضي الله عنه- قال: الجماعة.<sup>٥٩٧</sup> وهذا الإسناد ضعيف، فيه ابن وكيع وأشعث بن سوار؛ ضعيفان.

ثانياً: ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

وقال الطبري: حدثنا حميد بن مسعدة قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: ذكروا اللمس، فقال ناس من الموالى: ليس بالجماع، وقال ناس من العرب: اللمس الجماع، قال: فأتيت ابن عباس فيقول الباحث مستعينا بربه: إن ناساً من الموالى والعرب اختلفوا في "اللمس"، فقالت

٥٩٦ - ابن أبي شيبة، أبوبكر بن عبد الله، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: ١/١٥٣، برقم: ١٧٦٠.

٥٩٧ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٨/٣٩٢، برقم: ٩٦٠٢، سورة النساء، الآية: ٤٣.

الموالي: ليس بالجماع، وقالت العرب: الجماع، قال: من أيّ الفريقين كنت؟ يقول الباحث مستعينا بربه: كنت من الموالي، قال: غلب فريق الموالي، إن "المس" و"اللمس"، و"المباشرة"، الجماع، ولكن الله يكتفي ما شاء بما شاء.<sup>٥٩٨</sup>

وهذا الإسناد حسن، فحميد بن مسعدة: صدوق.

وقال الطبري: حدثنا ابن بشار قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن أبي قيس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مثله.<sup>٥٩٩</sup> وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثنا محمد بن المثنى قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق

قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس: أنه قال: "أو لامستم النساء"، قال: "هو الجماع".<sup>٦٠٠</sup>

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات. وقال الطبري: حدثنا ابن بشار قال، حدثنا وهب بن جرير قال،

حدثنا أبي، عن قتادة، عن سعيد بن جبير قال: اختلفت أنا وعطاء وعبيد بن عمير في قوله: "أو لامستم

النساء"، فقال عبيد بن عمير: هو الجماع، ويقول الباحث مستعينا بربه أنا وعطاء: هو اللمس. قال: فدخلنا

على ابن عباس فسألناه فقال: غلب فريق الموالي، وأصابت العرب، هو الجماع، ولكن الله يعفُّ ويكتفي.<sup>٦٠١</sup>

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

٥٩٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٨٩/٨، رقم: ٩٥٨١، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٥٩٩ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٨٢، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٠ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٨٣، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠١ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٨٤، سورة النساء، الآية: ٤٣.

وقال الطبري: حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا عبد الأعلى قال، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وعبيد بن عمير: اختلفوا في الملامسة، فقال سعيد بن جبير وعطاء: الملامسة ما دون الجماع. وقال عبيد: هو النكاح. فخرج عليهم ابن عباس فسأله، فقال: أخطأ الموليّان وأصاب العربيّ، الملامسة النكاح، ولكن الله يَكْنِي ويعفّ. ٦٠٢ وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا محمد بن عثمة قال، حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة قال، قال سعيد بن جبير وعطاء في التماس: الغمز باليد وقال عبيد بن عمير: الجماع. فخرج عليهم ابن عباس فقال: أخطأ الموليّان وأصاب العربيّ، ولكنه يعفّ ويكْنِي. ٦٠٣ وهذا الإسناد حسن، فيه محمد بن عثمة؛ صدوق. وقال الطبري: حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم قالوا قال ابن عباس: اللمس، الجماع. ٦٠٤ وهذا الإسناد متصل صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا هشيم قال، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "اللمس" و"المس" و"المباشرة"، الجماع، ولكن الله يَكْنِي بما شاء. ٦٠٥ وهذا الإسناد صحيح رجاله ثقات.

---

٦٠٢ - المصدر السابق: ٣٩٠/٨، رقم: ٩٥٨٥، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٣ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٨٧، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٤ - المصدر السابق، رقم: ٩٥٨٨، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٥ - المصدر السابق: ٣٩١/٨، رقم: ٩٥٩٠، سورة النساء، الآية: ٤٣.

وقال الطبري: حدثنا عبد الحميد بن بيان قال، حدثنا إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن عاصم الأحول،

عن بكر بن عبد الله، عن ابن عباس قال: الملامسة الجماع، ولكن الله كريم يكتفي بما شاء.<sup>٦٠٦</sup>

وهذا الإسناد حسن من أجل عاصم الأحول، فهو صدوق.

وقال الطبري: حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال، حدثنا أيوب بن سويد، عن سفيان، عن

عاصم، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عباس مثله.<sup>٦٠٧</sup> وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الطبري: حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا ابن أبي عدي، عن داود، عن جعفر بن أبي وحشية، عن

سعيد بن جبيرة قال: اختلفت العرب والموالي في "الملامسة" على باب ابن عباس، قالت العرب: الجماع، وقالت

الموالي: باليد. قال: فخرج ابن عباس فقال: غلب فريق الموالي، الملامسة الجماع.<sup>٦٠٨</sup> وهذا الإسناد صحيح،

رجالهم ثقات.

ثالثاً: ما روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-

وقال الطبري: حدثنا محمد بن المثنى قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن مخارق، عن

طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود أنه قال، شيئاً هذا معناه: "الملامسة ما دون الجماع".<sup>٦٠٩</sup> وهذا

الإسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط البخاري.

---

٦٠٦ - المصدر السابق: برقم: ٩٥٩١، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٧ - المصدر السابق: برقم: ٩٥٩٢، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٨ - المصدر السابق: برقم: ٩٥٩٣، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦٠٩ - المصدر السابق: ٣٩٨/٨، برقم: ٩٦٠٦، سورة النساء، الآية: ٤٣.

وقال الطبري: حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال، عن أبي عبيدة، عن عبد الله أو: عن أبي عبيدة، منصور الذي شك قال: القبلة، من المس. ٦١٠ وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم.

وقال الطبري: حدثنا ابن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن قال، حدثنا سفيان، عن مخارق، عن طارق، عن عبد الله قال: للمس، ما دون الجماع. ٦١١ وهذا الإسناد صحيح على شرط البخاري.

وقال الطبري: حدثنا أبو السائب قال، حدثنا أبو معاوية وحدثنا ابن وكيع قال، حدثنا ابن فضيل عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: القبلة، من اللمس، وفيها الوضوء. ٦١٢ وهذا الإسناد حسن، وابن وكيع توبع.

وقال الطبري: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي قال: أخبرنا سليم بن أخضر قال، أخبرنا ابن عون، عن محمد قال: سألت عبيدة عن قوله: "أو لامستم النساء"، قال: فأشار بيده هكذا وحكاه سليم وأرأناه أبو عبد الله، فضم أصابعه. ٦١٣

وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم.

وقال الطبري: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله مثله. ٦١٤ وهذا الإسناد صحيح.

---

٦١٠ - المصدر السابق: برقم: ٩٦٠٧، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦١١ - المصدر السابق: برقم: ٩٦٠٨، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦١٢ - المصدر السابق: برقم: ٩٦١١، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦١٣ - المصدر السابق: برقم: ٩٦١٣، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦١٤ - المصدر السابق: برقم: ٩٦٢٤، سورة النساء، الآية: ٤٣.

رابعاً: ماروي عن الحسن البصري

وقال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة والحسن قالا غشيان النساء. ٦١٥.

وهذا الإسناد حسن من أجل بشر بن معاذ، صدوق، صالح الحديث، كما قاله أبو حاتم الرازي،<sup>٦١٦</sup> ويزيد بن زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

٣، ٥٣، ١، ٤. درجة الأثر

ما روي عن عبد الله بن عباس أنه يرى ملامسة النساء المقصود في الآية هو الجماع، وما روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنهم- أنه يرى الملامسة المقصودة في الآية اللمس الحقيقي، فهاتان الروايتان صحيحتان متواترتان عنهما -كما تقدم في وفرة ما صح عنهم في هذا الباب- ولم يصح من قول علي بن أبي طالب لضعف المرويات عنه في ذلك، وصح من قول الحسن أنه يرى أن ملامسة النساء المقصود بها الجماع، موافقة -لابن عباس- كما تقدم في الإسناد الحسن الذي رواه الطبري.

٤، ٥٣، ١، ٤. فقه الأثر

اختلف أهل العلم في اللمس المقصود في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، في مسائل مشهورة، فذهب الأحناف إلى عدم النقص مطلقاً، سواء بشهوة أو بغير شهوة، وفصل المالكية في ذلك، فقالوا: اللمس لا ينقض إلا إذا قصد التلذذ، فإذا قصد ولم يجد تلذذاً؛ انتقض كذلك، ومذهبهم مختصر في أربع حالات:

٦١٥ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٣٩٢/٨، برقم: ٩٦٠٥، سورة النساء، الآية: ٤٣.

٦١٦ - ينظر: ابن أبي حاتم، محمد الرازي، الجرح والتعديل: ٣٦٨/٢، برقم: ١٤١٧.

١- قصد ووجد؛ ينتقض.

٢- لم يقصد ووجد؛ ينتقض.

٣- قصد ولم يجد؛ ينتقض.

٤- لم يقصد ولم يجد؛ لا ينتقض.

وذهب الشافعية إلى النقض مطلقاً؛ قال النووي: "إِذَا تَقَتَّ بَشَرَتَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ أَجَنَبِيَّةٍ تُشْتَهَى انْتَقَضَ  
وُضُوءُ اللَّامِسِ مِنْهُمَا سَوَاءٌ كَانَ اللَّامِسُ الرَّجُلَ أَوْ الْمَرَّةَ وَسَوَاءٌ كَانَ اللَّامِسُ بِشَهْوَةٍ أَمْ لَا، تَعْقِبُهُ لَذَّةٌ أَمْ لَا،  
وَسَوَاءٌ قَصَدَ ذَلِكَ أَمْ حَصَلَ سَهْوًا أَوْ اتِّفَاقًا، وَسَوَاءٌ اسْتَدَامَ اللَّامِسُ أَمْ فَارَقَ بِمُجَرَّدِ التَّقَاءِ الْبَشَرَتَيْنِ، وَسَوَاءٌ لَمَسَ  
بَعْضُهُ مِنْ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ أَمْ بَعْضِهِ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْمَلْمُوسُ أَوْ الْمَلْمُوسُ بِهِ صَحِيحًا أَوْ أَشَلَّ زَائِدًا أَمْ أَصْلِيًّا،  
فَكُلُّ ذَلِكَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ عِنْدَنَا وَفِي كُلِّهِ خِلَافٌ لِلْسَّلَفِ" <sup>٦١٧</sup> وذهب الحنابلة إلى أن اللبس لا ينقض إلا إذا  
وجد لذة، والراجح؛ قول الجمهور، وهو عدم النقض بمجرد الملامسة، إلا إذا تلذذ، قال أبو جعفر الطبري:  
"وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: "عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، الجماع دون غيره من  
معاني اللبس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قَبِلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ" <sup>٦١٨</sup>.

٦١٧- النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب: ٢/٢٦٦، الطبعة الأولى: ١٩٨٠م - ١٤٠٠هـ، دار الفكر، القاهرة، مصر.

٦١٨ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٨/٣٩٦، سورة النساء، الآية: ٤٣.

فقد روى أحمد في مسنده بإسناد صحيح على شرط الشيخين، قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ" قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ قَالَ: فَضَحِكْتُ". ٦١٩

٤،١،٥٤ دراسة الأثر الرابع والخمسين، [ج ١/ص ٣٣٨، سورة النساء، الآية: ٤٣]

عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "الْجُرْحُ وَالْمَجْدُورُ وَالْمَقْرُوحُ؛ إِذَا حَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ، تَيَمَّمَ".

٤،١،٥٤،١ دراسة السند

هذا الإسناد حسن، فعطاء ابن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي صدوق اختلط،<sup>٦٢٠</sup> لكنه توبع - كما سيأتي -.

٤،١،٥٤،٢ الشواهد والمتابعات

قال ابن أبي حاتم في تفسيره: ٦٢١ حَدَّثَنَا الْأَشْجُعُ، حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾؛ قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ الْمَحْدُودُ أَوْ بِهِ الْجُرْحُ، فَيَحَافُ أَنْ يَغْتَسِلَ فَيَمُوتَ فَلْيَتَيَمَّمِ الصَّعِيدَ - وَرُويَ عَنِ عِكْرِمَةَ وَمُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ وَالسُّدِّيِّ وَعَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَالْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ نَحْوَ ذَلِكَ.

٦١٩ - الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند: ٤٢/٤٩٧، رقم: ٢٥٧٦٦.

٦٢٠ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٩١، رقم: ٤٥٩٢.

٦٢١ - المصدر السابق: ٣/٣٦٠، رقم: ٥٣٦٢.

يقول الباحث مستعينا بربه: وذلك الإسناد حسن، فيه عطاء بن السائب الثقفي وهو صدوق حسن الحديث.

رواه ابن أبي حاتم في تفسيره،<sup>٦٢٢</sup> فقال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، ثنا ابْنُ مُنِيرٍ، عَنْ شَرِيكِ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قال: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ قَالَ: الْمَرِيضُ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ تَيَمَّمْ".

وهذا الإسناد حسن، فأبو سعيد الأشج؛ صدوق، وقد وثقه بعضهم،<sup>٦٢٣</sup> وشريك صدوق كذلك، ووثقه بعضهم إلا فيما انفرد فيه، والسدي صالح الحديث.

وروي موقوفاً عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -، لكنه لا يصح، قال الطبري:<sup>٦٢٤</sup> حدثنا ابن حميد قال، حدثنا يحيى بن واضح قال، حدثنا أبو المنبّه الفضل بن سليم، عن الضحاك، عن ابن مسعود قوله: "وإن كنتم مرضى أو على سفر"، قال: المريض الذي قد أُرخص له في التيمم، هو الكسير والجريح، فإذا أصابت الجنابة الكسير اغتسل، والجريح لا يحل جراحته، إلا جراحة لا يخشى عليها. وهذا الإسناد ضعيف؛ فالضحاك لم يسمع من ابن مسعود، فروايته عنه منقطعة.

٦٢٢ - ابن أبي حاتم، محمد الرازي، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: ٣/٣٦٩، رقم: ٥٣٧١.

٦٢٣ - ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٠٥، رقم: ٣٣٥٤.

٦٢٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٨/٣٨٥، رقم: ٩٥٧٠، سورة النساء، الآية: ٤٣.

وروي مرفوعاً، ولكنه لا يصح كذلك، والصواب وقفه، قال ابن أبي حاتم في العلل: ٦٢٥ "وسألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَجْدُورِ وَالْمَرِيضِ - : إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ، تَيْمَّمَ؟ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَرَوَاهُ جَرِيرٌ أَيْضًا، فَقَالَ: عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَفَعَهُ - فِي الْمَجْدُورِ، قَالَ: إِنَّ هَذَا خَطَأٌ؛ أَحْطَأَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَوَرَفَاءُ، وَغَيْرُهُمَا، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَوْقُوفٌ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ".

٣، ٤، ١، ٥٤، ٤ درجة الأثر

الأثر حسنٌ موقوفٌ من قول عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، والموقوف على عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، ضعيفٌ، وقد روي مرفوعاً ولا يصح، والصواب وقفه كما ذكر ابن أبي حاتم.

٤، ١، ٥٤، ٤ فقه الأثر

أباح الشارع الحكيم التيمم لمن لم يجد الماء، أو تعذرت استطاعته استعمال الماء، كمرض يخاف زيادته إذا استعمل الماء، لذلك يقول الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، ٦٢٦ وقال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ٦٢٧ وقال -عز وجل:- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ ٦٢٨ وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ ٦٢٩ وقال جل

٦٢٥ - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، العلل: ٤٦٠/١، برقم: ٤٠، بيانُ عللِ أخبارِ رُوِيَتْ فِي الطَّهَارَةِ.

٦٢٦ - سورة الحج، الآية: ٧٨.

٦٢٧ - سورة المائدة، الآية: ٦.

٦٢٨ - سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

٦٢٩ - سورة النساء، الآية: ٢٨.

شأنه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾،<sup>٦٣٠</sup> وقال ﷺ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ،

فَسَيِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّجَةِ).<sup>٦٣١</sup>

٥٥، ١، ٤ دراسة الأثر الخامس والخمسين، [ج ١/ص ٣٤٣، سورة النساء، الآية: ٦١]

قَالَ الْكَلْبِيُّ: إِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ حُصُومَةٌ؛ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ نَحْتَصِمَ إِلَيْهِ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: بَلْ إِلَى كَعْبِ ابْنِ الْأَشْرَفِ؛ وَهُوَ الطَّاعُوتُ هَا هُنَا، قَالَ الْكَلْبِيُّ: فَأَبَى الْمُنَافِقُ أَنْ يَخَاصِمَهُ إِلَى النَّبِيِّ، وَأَبَى الْيَهُودِيُّ إِلَّا أَنْ يَخَاصِمَهُ إِلَى النَّبِيِّ؛ فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ، فَقَضَى لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ الْمُنَافِقُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَخَا صَمَكٍ إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ مَعَهُ الْيَهُودِيُّ؛ فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا عُمَرُ إِنِّي اخْتَصَمْتُ أَنَا وَهَذَا الرَّجُلُ إِلَى مُحَمَّدٍ؛ فَقَضَى لِي عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرْضَ هَذَا بِقَضَائِهِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ يَخَاصِمُنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُنَافِقِ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: رَوَيْدِكَمَا؛ حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكُمَا؛ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَاسْتَمَلَ عَلَى السَّيْفِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمُنَافِقِ فَضْرِبَهُ حَتَّى بَرَدَ.

٥٥، ١، ٤ دراسة السند

لم يسند المصنف هذا الأثر وحكاها عن الكلبي تعليقا، والكلبي متروك الحديث، واتهموه بالوضع، قال معتمر بن سليمان: كان الكلبي كذابا، وقال أبو حاتم الرازي: أجمعوا على ترك حديثه، وقال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت أبا جزء يقول: قال الكلبي: كان جبريل يوحى إلى النبي ﷺ؛ فقام لحاجة وجلس عليّ فأوحى جبريل إلى علي، وقال زائدة بن قدامة: كنت أختلف إلى الكلبي أقرأ عليه القرآن؛ فأتيته يوما فسمعتة يقول:

٦٣٠ - سورة البقرة، الآية: ٢٨.

٦٣١ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١/١٦، برقم: ٣٩، باب: الدِّينُ يُسْرٌ، كتاب الإيمان.

مرضت مرضة؛ فنسيت ما كنت أحفظ؛ فأنتيت آل محمد فتفلوا في فيّ فحفظت ما كنت نسيت، فيقول الباحث مستعينا بربه: لا والله، ما أروي عنك بعد هذا شيئاً؛ فتركته، وقال أبو جناب الكلبي: حلف أبو صالح أي لم أقرأ على الكلبي من التفسير شيئاً، وقال عبد الرحمن بن مهدي: سمعت سفيان الثوري يقول: قال الكلبي: "كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب".<sup>٦٣٢</sup>

#### ٤،١،٥٥،٢ الشواهد والمتابعات

مدار هذا الأثر على الكلبي، وقد روي مقطوعاً عن الشعبي ومجاهد، قال ابن حجر: "وقد روى إسحاق بن راهويه في تفسيره بإسناد صحيح عن الشعبي قال: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ خُصُومَةٌ فَدَعَا الْيَهُودِيُّ الْمُنَافِقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الرِّشْوَةَ وَدَعَا الْمُنَافِقُ الْيَهُودِيَّ إِلَى حُكَّامِهِمْ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَأَخْرَجَهُ بَنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ بَنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ وَرَوَى الطَّبْرِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ حَاكِمَ الْيَهُودِ يَوْمَئِذٍ كَانَ أَبَا بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ وَيُصْحَبَ وَرَوَى بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ آخَرَ صَحِيحٍ إِلَى مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ".<sup>٦٣٣</sup>

#### ٤،١،٥٥،٣ درجة الأثر

الأثر يبقى على ضعفه، وما روي عن مجاهد والشعبي فهو مقطوع من قولهما، مع إرسالهما للخبر، ففيه انقطاع.

٦٣٢ - ينظر: الذهبي، أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ٩٦٠/٣، رقم: ٣٧٩، تحقيق: بشار عواد معروف الطبعة الأولى: ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

٦٣٣ - العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري: ٣٧/٥.

وقد روى الشيخان أن سبب نزول الآية قصة ابن الزبير، قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ، كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاحٍ مِنَ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْتَقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: (اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ)، فَعَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: "اسْقِ، ثُمَّ احْسِنْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ"، فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: "وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ": ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾. ٦٣٤

#### ٥٦، ١، ٤ دراسة الأثر السادس والخمسين، [ج ١/ص ٣٤٤، سورة النساء، الآية: ٦٦]

قَالَ الْكَلْبِيُّ: كَانَ رَجَالٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَجَالٌ مِنَ الْيَهُودِ جُلُوسًا فَقَالَتِ الْيَهُودُ: لَقَدْ اسْتَتَابَنَا اللَّهُ مِنْ أَمْرِ فِتْنَتِنَا إِلَيْهِ مِنْهُ، وَمَا كَانَ لِيَفْعَلَهُ أَحَدٌ غَيْرَنَا قَتَلْنَا أَنْفُسَنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ حَتَّى رَضِيَ عَنَّا، فَقَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ: إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُ لَوْ أَمَرْنَا مُحَمَّدًا أَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا لَقَتَلْتِ نَفْسِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ احْرَبُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾. ٦٣٥

٦٣٤ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٨٧/٣، برقم: ٢٧٠٨، باب إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى، حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيِّنِ، كتاب الصلح، والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ١٨٢٩/٤، برقم: ٢٣٥٧، باب: وَجُوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ، كتاب الفضائل.

٦٣٥ - سورة النساء، الآية: ٦٦.

## ٤،١،٥٦،١ دراسة السند

لم يسند المصنف هذا الأثر وحكاه عن الكلبي تعليقا، والكلبي متروك الحديث، - كما تقدم في الاثر السابق.

## ٤،١،٥٦،٢ الشواهد والمتابعات

٩٩٢٠ - حدثنا محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: "ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم"، افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم، فقتلنا أنفسنا! فقال ثابت: والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم، لقتلنا أنفسنا! أنزل الله في هذا: "ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تبيها".<sup>٦٣٦</sup>

وهذا الإسناد ضعيف من أجل أسباط بن نصر.

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا أُسْبَاطُ عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: افْتَخَرَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْنَا أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، فَقَتَلْنَا أَنْفُسَنَا، قَالَ ثَابِتٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُتِبَ عَلَيْنَا أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَتَلْنَا أَنْفُسَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبِيهًا﴾.<sup>٦٣٧</sup>

وهذا الإسناد ضعيف - كسابقه - من أجل أسباط بن نصر.

٦٣٦ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٥٢٦/٨، برقم: ٩٩٢٠، سورة النساء، الآية: ٦٦.

٦٣٧ - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير ابن أبي حاتم: ٩٩٦/٣، برقم: ٥٥٦٨، سورة النساء، الآية: ٦٦.

٤،١،٥٦،٣ درجة الأثر

الأثر ضعيف، ومداره على أسباط بن نصر.

٤،١،٥٧ دراسة الأثر السابع والخمسين، [ج/١ ص/٣٥٤، سورة النساء، الآية: ٩٣]

قَالَ يَحْيَى: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الْمَوْجِبَاتِ الَّتِي أَوْجِبَ عَلَيْهَا النَّارُ؛ لَمَنْ عَمِلَ بِهَا: وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا (أَوْ أَشْبَاهَهُ) ذَلِكَ كُنَّا نَبِثُ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فَكَفَفْنَا عَنِ الشَّهَادَةِ.

٤،١،٥٧،١ دراسة السند

أسند ابن أبي زمنين هذا الأثر في مصنفه أصول السنة، فقال: "وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ..."، فذكره، يقول الباحث مستعينا بربه: وهذا الإسناد ضعيف، فوالد ابن أبي زمنين لم يُذكر بجرح ولا تعديل، فهو مجهول الحال، ومما يزيدُه ضعفاً أنه من بلاغات يحيى بن سلام، إضافة إلى أن الخبر موقوف على عبد الله بن عمر بن الخطاب وليس موقوفاً على والده عمر -رضي الله عنهما-، وبهذا قد يكون من أوهام يحيى بن سلام، فقد ذكر السُّنْكَي أن يحيى بن سلام كثير الوهم،<sup>٦٣٨</sup> وقال أبو زُرْعَةَ: "لا بأس به ربما وهم".<sup>٦٣٩</sup>

٦٣٨ - السبكي، علي بن عبد الكافي، الإجماع في شرح المنهاج: ٢٢٦/٣، طرق ترجيح الأخبار، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٦٣٩ - أبو زُرْعَةَ، عبيد بن عبد الكريم، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي: ٣٣٩/٢، تحقيق: سعدي الهاشمي، الطبعة الأولى: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، السعودية.

## ٢، ٥٧، ١، ٤ الشواهد والمتابعات

رواه الطبري - بنحوه - في تفسيره،<sup>٦٤٠</sup> فقال: "حدثني محمد بن خلف العسقلاني قال، حدثنا آدم قال، حدثنا الهيثم بن جَمَّاز قال، حدثنا بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر قال: كنا معشر أصحاب النبي ﷺ لا نَشْكُ في قاتلِ النفس، وآكلِ مالِ اليتيم، وشاهدِ الزور، وقاطعِ الرَّحم، حتى نزلت هذه الآية: "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"، فأمسكنا عن الشهادة".

وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه الهيثم بن جَمَّازٍ: ضعيف، ضعفه أحمد، وابن معين، والنسائي، وغيرهم.<sup>٦٤١</sup>  
ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره<sup>٦٤٢</sup> فقال: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَبِيبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ الْمُوجِبَاتُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا نَحْوَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾، كُنَّا نَشْهَدُ عَلَى مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ هَذَا أَنْ لَهُ النَّارَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾،<sup>٦٤٣</sup> فَلَمَّا نَزَلَتْ كَفَفْنَا عَنِ الشَّهَادَةِ، وَلَمْ نَشْهَدْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ وَخَفْنَا عَلَيْهِمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمْ.

٦٤٠ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٨/٤٥٠، رقم: ٩٧٣٢، سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٤١ - ٦/٢٠٤، رقم: ٧٢٧.

٦٤٢ - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٧٩، رقم: ٤٨٨٥، سورة النساء، الآية: ١٠.

٦٤٣ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه عبد الله ابن لهيعة<sup>٦٤٤</sup> صدوق، لكنه اختلط باحترق كتبه، وأصح الرواية عنه، ما رواه ابن المبارك وابن وهب.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>٦٤٥</sup> فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَضَرِ الْخَزَاعِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَرْوَزِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ الْمُوجِبَاتُ مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾<sup>٦٤٦</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَمِثْلَ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾<sup>٦٤٧</sup> وَمِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾<sup>٦٤٨</sup>، قَالَ: "كُنَّا نَشْهَدُ عَلَى مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ هَذَا أَنَّهُ فِي النَّارِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>٦٤٩</sup> كَفَفْنَا، عَنِ الشَّهَادَةِ فَخَفْنَا عَلَيْهِمْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمْ".

قال ابن حجر الهيتمي عقب هذه الرواية: "رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ أَبُو عِصْمَةَ، وَهُوَ مَثْرُوكٌ"، يقول الباحث

مستعينا بربه: وعلي بن الحسين بن واقد المروزي صدوق بهم!<sup>٦٥٠</sup>

٦٤٤ - هو أبو عبد الرحمن، ابن عقبة الحضرمي المصري القاضي، صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها وله في مسلم بعض شيء مقرون مائة سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣١٩، برقم: ٣٥٦٣.

٦٤٥ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٣٥٧/١٢، برقم: ١٣٣٣٣، زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٦٤٦ - سورة النساء، الآية: ١٠.

٦٤٧ - سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

٦٤٨ - سورة النساء، الآية: ٩٣.

٦٤٩ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٥٠ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤٠٠، برقم: ٤٧١٧.

وقال الطبراني: ٦٥١ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا عمر بن المغيرة، حدثنا غالب القطان، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر، قال: كنا نقول لقاتل المؤمن إذا مات: إنه في النار، ونقول لمن أصاب كبيرة مات عليها: إنه في النار، حتى أنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، ٦٥٢ فلم نوجب لهم؛ كنا نرجو لهم ونخاف عليهم.

قال ابن حجر الهيثمي: "فيه عمر بن المغيرة، وهو مجهول، وبقية رجاله رجال الصحيح"، يقول الباحث مستعينا بره: قال الذهبي: هو "صالح الحديث". ٦٥٣

وقال الطبراني: ٦٥٤ حدثنا الحسن بن علي المعمرى، حدثنا عمر بن يزيد السيارى، حدثنا مسلم بن خالد الرزقي، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: "كنا نبت على القاتل حتى نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾". ٦٥٥

٦٥١ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٢٧١/١٣، رقم: ١٤٠٢٨، زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

٦٥٢ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٥٣ - الذهبي، أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ٦٩٩/٤، رقم: ٢١٦، وفيه قال: "عمر بن المغيرة، أبو حفص البصري، نزيل المصيبة، عن: أيوب السخيتي، وأبي هارون العبدى، وعمرو بن دينار قهرمان ابن الزبير، وعنه: بقية، وأبو مسهر، وأبو توبة الحلبي، وهشام بن عمار، وآخرون، وكان أحد الفقهاء بالثغر، وكان يلقب بمفتي المساكين، لم يورده البخاري في تاريخه، وقال ابن المديني: لا أعرفه، وقال ابن سعد: كان فقيها عالمًا يقدمه أبو إسحاق الفزاري وغيره لعلمه، وقال أبو حاتم: شيخ، قلت: هو صالح الحديث، مات سنة ثمان وسبعين".

٦٥٤ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ٣٦٧/١٢، رقم: ١٣٣٦٤، زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

٦٥٥ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

قال ابن حجر الهيثمي في هذه الرواية: " ... وَرَوَاهُ الطبراني بِإِسْنَادٍ آخَرَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ بُرَيْدَةَ السِّيَّارِيُّ وَمُ أَعْرَفُهُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، وَقَدْ وَثَّقَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ، يَقُولُ الْبَاحِثُ مُسْتَعِينًا بِرَبِّهِ: عَمْرُ بْنُ بُرَيْدَةَ السِّيَّارِيُّ هُوَ الصَّفَّارُ الْبَصْرِيُّ نَزِيلُ الثَّغْرِ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "صَدُوقٌ مِنَ الْعَاشِرَةِ مَاتَ سَنَةَ بَضْعِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ"،<sup>٦٥٦</sup> وَمُسْلِمُ الزُّنْجِيُّ هُوَ ابْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَكِّيِّ، مَشْهُورٌ بِالزُّنْجِيِّ، فَفِيهِ صَدُوقٌ كَثِيرٌ الْأَوْهَامِ.<sup>٦٥٧</sup>

وبهذا يكون الإسناد حسناً -إن شاء الله-.

ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار،<sup>٦٥٨</sup> فقال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرِيَّابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّلَقَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: "كُنَّا مَعَاشِرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ نَرَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَسَنَاتِنَا إِلَّا مَقْبُولًا، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾.<sup>٦٥٩</sup> فَتَأَمَّلْنَا مَا هَذَا الَّذِي يُبْطِلُ أَعْمَالَنَا، فَقُلْنَا: الْكِبَائِرُ الْمَوْجِبَاتُ وَالْفَوَاحِشُ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾،<sup>٦٦٠</sup> فَلَمَّا نَزَلَتْ كَفَفْنَا عَنِ الْقَوْلِ، وَكُنَّا نَخَافُ عَلَى مَنْ أَصَابَ الْكِبَائِرَ وَنَرْجُو لِمَنْ لَمْ يُصِبْهَا".

٦٥٦ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٤١٨، رقم: ٤٩٨٣.

٦٥٧ - المصدر السابق، ص: ٥٢٩، رقم: ٦٦٢٥.

٦٥٨ - الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار: ٣٨٣/٥، رقم: ٢١٣٧، بَابُ بَيَانِ مُشْكِلي مَا رُوِيَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا نُحِيطُ عَلِمًا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوهُ إِلَّا بِتَوْقِيفِهِ ﷺ، إِيَّاهُمْ عَلَيْهِ فِي مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾، سورة محمد، الآية: ٣٣.

٦٥٩ - سورة محمد، الآية: ٣٣.

٦٦٠ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

وهذا الإسناد حسن، بكير ابن معروف الأسدي النيسابوري، قال أحمد: "ما أرى به بأساً"،<sup>٦٦١</sup> قال ابن حجر: "بكير ابن معروف الأسدي أبو معاذ أو أبو الحسن الدامغاني قاضي نيسابور ثم نزيل دمشق صدوق فيه لين".<sup>٦٦٢</sup>

ورواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة،<sup>٦٦٣</sup> فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَهْرَازِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا بُكَيْرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: "كُنَّا مَعَشَرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَرَى أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ حَسَنَاتِنَا إِلَّا مَقْبُولٌ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾،<sup>٦٦٤</sup> فَقُلْنَا: مَا هَذَا الَّذِي يُبْطِلُ أَعْمَالَنَا؟ فَقُلْنَا: الْكِبَائِرُ الْمُوجِبَاتُ، وَالْفَوَاحِشُ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>٦٦٥</sup> فَلَمَّا نَزَلَتْ كَفَفْنَا عَنِ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ فَكُنَّا نَخَافُ عَلَى مَنْ أَصَابَ الْكِبَائِرَ وَالْفَوَاحِشَ، وَنَرْجُو لِمَنْ لَمْ يُصِبْهَا".

وهذا الإسناد حسن، وهو كسابقه غير أنه من طريق عبدالله بن المبارك، وفيه بكير ابن معروف؛ قال عنه

ابن حجر: "صدوق، فيه لين"، تقدم.<sup>٦٦٦</sup>

٦٦١ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٤٩٥/١، برقم: ٩١٥.

٦٦٢ - المصدر السابق، ص: ١٢٨، برقم: ٧٦٨.

٦٦٣ - المروزي، محمد بن نصر، تعظيم قدر الصلاة: ، تحقيق: ٦٤٦/٢، برقم: ٦٩٩، عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، مكتبة الدار، المدينة النبوية، السعودية.

٦٦٤ - سورة محمد، الآية: ٣٣.

٦٦٥ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٦٦ - العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٢٨، برقم: ٧٦٨.

ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء،<sup>٦٦٧</sup> فقال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد، حدثنا محمد بن عبيد الأزدي بمكة، حدثنا الحسين بن ميمون، حدثنا الهذلي بن حبيب، عن مقاتل بن سليمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما قال: "لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ الْمُوجِبَاتُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى النَّارَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾،<sup>٦٦٨</sup> الآية، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾،<sup>٦٦٩</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾<sup>٦٧٠</sup> وَخَوَّهَا، كُنَّا نَشْهَدُ عَلَى مَنْ يَعْمَلُ شَيْئًا مِنْ هَذَا أَنَّ لَهُ النَّارَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾،<sup>٦٧١</sup> فَلَمَّا أَنْزَلْتَ كَفَفْنَا عَنِ الشَّهَادَةِ، فَلَمْ نَشْهَدْ أَهْمٌ فِي النَّارِ، وَحَقَّقْنَا عَلَيْهِمْ لِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ".

وهذا الإسناد تالف، فيه مقاتل بن سليمان ابن بشير الأزدي الخراساني أبو الحسن البلخي، نزيل مرو، ويقال له، ابن دوال دوز كذبه وهجره ورمى بالتجسيم.

٣، ٥٧، ١، ٤ درجة الأثر

الأثر صحيح لغيره لكثرة ما روي في معناه بأسانيد حسان عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - كما روى المرزوي والطبراني والطحاوي، وهنا ننقل فائدة للعلامة أحمد شاعر عند تحقيقه لحديث الطبري؛ حيث قال

٦٦٧ - أبو نعيم، الأصبهاني أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ٦/٢٠٥، باب سعيد بن إياس الجري ومثهم الموقن بالمعبود المقيم على رعاية العهود سعيد بن إياس الجري أبو مسعود، الطبعة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، دار السعادة، القاهرة، مصر.

٦٦٨ - سورة النساء، الآية: ٢٩.

٦٦٩ - سورة النساء، الآية: ٩٣.

٦٧٠ - سورة النساء، الآية: ١٠.

٦٧١ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

"ومعناه ثابت عن ابن عمر من روايات أخر: ففي الدر المنثور: ٦٧٢ "أخرج ابن الضريس، وأبو يعلى، وابن المنذر، وابن عدي - بسند صحيح، - عن ابن عمر، قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، ٦٧٣ وقال: إني ادخرت دعوتي، شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي، فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا، ثم نطقنا بعد ورجونا"، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير حرب بن سريج، وهو ثقة، وفي مجمع الزوائد عن ابن عمر، قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول (إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)، وقال: أخرت شفاعتي لأهل الكبائر يوم القيامة. رواه البزار، وإسناده جيد". ٦٧٤

٤، ١، ٥٧، ٤، ٤ فقه الأثر

حرص الصحابة -رضوان الله عليهم- على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث كانوا ينكرون على من يأتي المنكرات، فينكرون باليد إن استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، ثم بالقلب، ثم باللسان، وعندما يرون مرتكب الكبائر كانوا يخشون عليه غضب الله وعقابه الأليم، ولكن عندما نزلت آية سورة النساء؛ طمأنتهم بأن الله يغفر لمن يشاء لمن لم يشرك به شيئاً - كما حصل مع ابن عمر - رضي الله عنهما - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطحاوي: ٦٧٥

٦٧٢ - السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور: ٥٥٧/٢، سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٧٣ - سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٧٤ - الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري: ٤٥٠/٨، رقم: ٩٧٣٢، سورة النساء، الآية: ٤٨.

٦٧٥ - الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار: ٣٨٣/٥، رقم: ٢١٣٧، بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا حُبِطَ عَلِمًا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوهُ إِلَّا بِتَوْقِينِهِ ﷺ إِنَّا هُمْ عَلَيْهِ فِي مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبْطَلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾، سورة محمد، الآية: ٣٣.

"قَدَلَّ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْبَدءِ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، أَنَّ مَنْ كَانَتْ مِنْهُ الْكِبَائِرُ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الْحَسَنَاتُ بَعْدَ ذَلِكَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ الْمَتْلُوءَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَعَلِمُوا بِهَا أَنَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، فَعَقَلُوا بِذَلِكَ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ إِذَا كَانُوا مَعَهَا لَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ".

٤،١،٥٨ دراسة الأثر الثامن والخمسين، [ج ١/ص ٣٥٥، سورة النساء، الآية: ٩٤]

يَحْيَى: عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَكِيمٍ،<sup>٦٧٦</sup> عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ،<sup>٦٧٧</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسُورٍ،<sup>٦٧٨</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ،<sup>٦٧٩</sup> عَنْ عَلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "لَا تُنْزِلُوا الْعَارِفِينَ الْمُحَدِّثِينَ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَقْضِي فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٤،١،٥٨،١ دراسة السند

هذا الإسناد ضعيف، عبد الله بن ميسور مجهول الحال، ولم أظفر له بترجمة، ولعل اسمه أو لقبه فيهما تحريف أو وهم من يحيى بن سلام.

٦٧٦ - هو أبو محمد عاصم بن حكيم، روى عن يحيى بن أبي عمرو السيباني وموسى بن علي بن رباح وعنه ضمرة بن ربيعة وابن وهب قال أبو حاتم ما أرى بحديثه بأساً وذكره ابن حبان في الثقات قلت وزاد روى عنه أيوب بن سويد وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء قدم مصر فروى عنه عبد العزيز بن منصور اليحصبي ويحيى بن سلام، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٤٠/٥، رقم: ٦٨.

٦٧٧ - هو أبو عبد الرحمن خالد بن أبي كريمة الأصبهاني الإسكافي نزيل الكوفة صدوق يخطيء ويرسل، من السادسة، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ١٩٠، رقم: ١٦٧٠.

٦٧٨ - لم أظفر له بترجمة.

٦٧٩ - هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو القاسم ابن الحنفية المدني ثقة عالم، من الثانية مات بعد الثمانين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب: ص: ٤٩٧، رقم: ٦١٥٧.

## ٤، ١، ٥٨، ٢ الشواهد والمتابعات

هذا الأثر لم نظفر به موقوفاً عن علي - رضي الله عنه، - إنما رواه أبو الحسن الحريري والطبراني مرفوعاً على النحو الآتي: رواه الطبراني في المعجم الكبير،<sup>٦٨٠</sup> فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى زُنْبُورٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الصُّبْحِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُنْزِلُوا عِبَادِي الْعَارِفِينَ الْمُؤَحِّدِينَ مِنَ الْمُذْنِبِينَ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَنْزَلْتُهُمْ بَعْلَمِي فِيهِمْ وَلَا تَكْلَفُوا مِنْ ذَلِكَ مَا لَمْ تَكْلَفُوا وَلَا تُحَاسِبُوا الْعِبَادَ دُونَ رَبِّهِمْ).

قال ابن حجر الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ،<sup>٦٨١</sup> وَهُوَ ضَعِيفٌ".<sup>٦٨٢</sup>

٦٨٠ - الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ١٩٧/٥، رقم: ٥٠٧٦، نُفَيْعُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ.

٦٨١ - هو أبو داود نفع بن الحارث الأعمى الهمداني الدارمي، ويقال السبيعي الكوفي القاص، ويقال اسمه نافع، روى عن عمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وزيد بن أرقم، وغيرهم. قال أحمد بن أبي يحيى: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أبو داود الأعمى يقول: سمعت العبادة ولم يسمع منهما شيئاً!، وقال أيضاً: سمعت ابن معين يقول: أبو داود الأعمى يضع، ليس بشيء! وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال الترمذي: يضعف في الحديث، وقال السنائي: متروك الحديث، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال العقيلي: كان ممن يعلو في الرفض، وقال ابن عدي: هو في جملة الغالية بالكوفة، وقال ابن حبان في الضعفاء: نفع أبو داود الأعمى يروي عن الثقات الموضوعات توهماً، لا يجوز الاحتجاج به، وقال في الثقات نفع بن الحارث عن أنس وعنه إسماعيل بن أبي خالد فكأنه جعله اثنين قلت هو وهم منه بلا ريب، قال الساجي: كان منكر الحديث بكذب، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٤٧١/١٠، رقم: ٨٤٧.

٦٨٢ - الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ١٩٣/١٠، رقم: ١٧٤٨١، بَابُ فِي الْمُذْنِبِينَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، كتاب التوبة.

يقول الباحث مستعينا بربه: وفيه كذلك: عمر بن الصبح<sup>٦٨٣</sup> متروك، وكذبه ابن راهويه، ومحمد بن يعلى<sup>٦٨٤</sup>

ضعيف كذلك، فالإسناد ضعيف جداً.

ورواه الحرابي في الفوائد المنتقاة،<sup>٦٨٥</sup> فقال: أَحْبَرَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الصُّبْحِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنَّهُ قَالَ: "لَا تُتْرَلُوا عِبَادِي الْعَارِفِينَ الْمُؤَحِّدِينَ الْمُذْنِبِينَ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ حَتَّى

أَكُونَ أَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلْتُمْ، وَلَا تَكَلَّفُوا مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ مَا لَمْ تَكَلَّفُوا، وَلَا تُحَاسِبُوا الْعِبَادَ دُونَ رَبِّهِمْ".

وهذا الإسناد كسابقه؛ ضعيف جداً؛ فيه عمر بن الصبح كذبه ابن راهويه، ونفيع بن الحارث متروك،

ومحمد بن يعلى: ضعيف.

---

٦٨٣ - هو أبو نعيم عمر بن الصبح بن عمران التميمي العدوي الخراساني السمرقندي، قال إسحاق بن راهويه أخرج خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير في البدعة والكذب، جهم بن صفوان وعمر بن الصبح ومقاتل بن سليمان، وقال البخاري في التاريخ الأوسط حدثني يحيى البشكري عن علي بن جرير سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي ﷺ، وقال أبو حاتم وابن عدي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، لا يجل كتب حديثه، إلا على وجه التعجب، وقال الأزدي: كذاب، وقال الدارقطني: متروك له حديث في الجهاد، وقال الذهبي: قال السلیماني: عمر بن الصبح وضع آخر خطب النبي ﷺ، وقال ابن عدي أيضاً: عامة ما يرويه غير محفوظ لا متناً ولا إسناداً، وقال النسائي في الكنى: ليس بثقة، وقال العقيلي ليس حديثه بالقائم وليس بمعروف بالنقل، وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى عن قتادة ومقاتل الموضوعات، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب: ٤٦٣/٧، برقم: ٧٧١.

٦٨٤ - هو أبو ليلى محمد ابن يعلى السلمى الكوفي، لقبه زُنبور؛ ضعيف، من التاسعة مات بعد المائتين، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٥١٤، برقم: ٦٤١٢.

٦٨٥ - الحرابي، علي بن عمر، الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي، ص: ١٨٧، برقم: ١٧، تحقيق: تيسير بن سعد أبو حيمد، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، دار الوطن، الرياض، السعودية.

الأثر موضوع، ففي إسناده يحيى بن سلام مجهول الحال، وفي إسنادي أبي الحسن الحرابي والطبراني من اتهم بالكذب، وقد جاء في فتاوى الشبكة الإسلامية أن لفظ "العارفين" وكذا "الواصلين" لم يثبت عن النبي ﷺ استعماله في الكلام، وإنما ورد ذكر استخدام لفظ "العارفين" في أحاديث موضوعة؛ كحديث: لكل شيء معدن، ومعدن التقوى قلوب العارفين، وحديث: لا تنزلوا عبادي العارفين الموحدين من المذنبين الجنة ولا النار حتى أكون أنا الذي أنزلهم بعلمي فيهم وكلاهما حديث موضوع كما قال المحققون من العلماء وقد رواهما الطبراني في الأوسط، وقد استعمل هذان اللفظان بكثرة، لا سيما لفظ العارفين، عند المتأخرين من العلماء ولا سيما الصوفية منهم، وفي الغالب أنه يطلق على العارفين بالله -تعالى- والواصلين إليه بطاعته، وقد يختلف المعنى المراد من هذا اللفظ بحسب قائله، فأهل وحدة الوجود وغيرهم من الضالين يطلقونه ويعنون به من كان على معتقدهم الضال، كما زعم الإسماعيلية فيما ذكره شيخ الإسلام عنهم حيث قال: "مثل زعمهم أن لهم أحوالاً لا يقاومهم فيها أحد من الأولياء، وأن لهم طريقاً لا يعرفها أحد من العلماء، وهم الواصلون إلى كنه التحقيق وأشباه هذه الدعاوى ذات الزخرف والتزويق".<sup>٦٨٦</sup>

٦٨٦ - فتاوى الشبكة الإسلامية على شبكة "الإنترنت": ٥٩١/٧، على الموقع: Ketabonline.com، وينظر: الحرابي، أحمد بن عبد

الحليم، مجموع الفتاوى: ٤٥٦/١١، فصل: مناظرة ابن تيمية العلنية لدجاجلة البطائحية الرفاعية.

٤،١،٥٩ دراسة الأثر التاسع والخمسين، [ج/١ ص/٣٦٥، سورة النساء، الآية: ١٢٧]

يَحْيَى: عَنْ سُهَيْبَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، <sup>٦٨٧</sup> عَنْ خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ، <sup>٦٨٨</sup> عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الْآيَةَ، قَالَ: تَكُونُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الرَّجُلِ بِنْتُ عَمِّهِ يَتِيمَةً فِي حِجْرِهِ، وَهَلَا مَالٌ فَلَا يَتَزَوَّجُهَا لِذِمَامَتِهَا، وَلَكِنْ يَحْبِسُهَا حَتَّى يَرِثَهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَنُهِوا عَنْ ذَلِكَ ﴿﴾".

٤،١،٥٩،١ دراسة السند

هذا الإسناد حسنٌ -لولا ضعف يحيى بن سلام- فسماك بن حرب؛ صدوق، وخالد بن عرعة ثقة، وروايته عن علي -رضي الله عنه- موصولة، وللأثر شاهد آخر موقوف عن عائشة -رضي الله عنها- في الصحيحين؛ نكتفي بذكرهما في الآتي.

٤،١،٥٩،٢ الشواهد والمتابعات:

قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ، اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ، وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، <sup>٦٨٩</sup> قَالَتْ: "هَذَا فِي

٦٨٧ - هو أبو المغيرة سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أَوْسِ بْنِ خَالِدِ الْذَهَلِيِّ الْبَكْرِيِّ الْكُوفِيِّ؛ صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما يلقن، ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٢٥٥، برقم: ١٦٢٤.

٦٨٨ - هو خالد بن عرعة، السهمي، وقيل: التيمي، الكوفي، تابعي، من الثانية أو الثالثة، وثقه العجلي، وابن حبان، وسكت عنه ابن أبي حاتم، والبخاري، ينظر: الفالوجي، أكرم بن محمد، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، الدار الأثرية، عمان، الأردن، دار ابن عفان، القاهرة، مصر.

٦٨٩ - سورة النساء، الآية: ١٢٧.

الْيَتِيمَةَ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتُهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا، فَيَعْضُلُهَا لِمَالِهَا، وَلَا يُنْكِحَهَا غَيْرَهُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا". ٦٩٠

وقال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُنَالِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ، وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، ٦٩١ قَالَتْ: "أُنزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرَكَهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرَكَهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضُلُهَا فَلَا يَنْزَوِّجَهَا وَلَا يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ". ٦٩٢

٣، ١، ٥٩، ٤ درجة الأثر

الأثر صحيح، فهو متفق عليه من قول عائشة -رضي الله عنها-، دون ذكر "بنت عمه".

٤، ١، ٥٩، ٤ فقه الأثر

حث الشارع الحكيم العباد على إحسان معاملة اليتامى والحفاظ على أموالهم التي تركها لها والداها، وجعل رسول الله ﷺ بينه وبين كافل اليتيم في الجنة مرتبة قريبة، ونبّه القرآن في معاملة يتامى النساء على إعطائهنَّ حَقَّهنَّ وعدم ظلمهنَّ.

وفي هذا الأثر سأل التابعي عروة بن الزبير خالته أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- عن هذه الآية:

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُنَالِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُوهُنَّ

٦٩٠ - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ١٦/٧، برقم: ٥١٢٨، باب مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، كتاب النكاح.

٦٩١ - سورة النساء، الآية: ١٢٧.

٦٩٢ - القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ٤/٢٣١٥، برقم: ٣٠١٨، كتاب التفسير.

مَا كُنْتُ لَهْنٍ وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴿٦٩٣﴾ فَأَخْبَرْتَهُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:- أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي مَاتَ أَبُوهَا قَبْلَ سِنِّ التَّكْلِيفِ، وَتَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فِي رِعَايَتِهِ وَيَكُونُ قَائِمًا بِأَمْرِهَا، وَهُوَ وَارِثُهَا إِنْ مَاتَتْ، وَلَعَلَّهَا تَكُونُ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا مِنْ غَيْرِهِ، فَلَا يَرَعَبُ فِي أَنْ يَتَزَوَّجَهَا إِذَا كَانَتْ قَلِيلَةَ الْجَمَالِ، فَيَعْضُلُهَا، أَيْ يَمْنَعُهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ مِنْ غَيْرِهِ مِمَّنْ هُوَ كُفَاءٌ لَهَا، فَلَا هُوَ يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يَتَزَكُّ غَيْرَهُ يَتَزَوَّجُهَا، وَذَلِكَ كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ شُرَكَاءُ فِي مَالِهَا الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا؛ حَتَّى يَظَلَّ الْمَالُ تَحْتَ يَدَيْهِ إِلَى أَنْ تَمُوتَ فَيَرِثَهَا، فَوَاجِبُ وِلْيَةِ الْيَتِيمَةِ أَنْ يُقَسِّطَ إِلَيْهَا؛ فِيمَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا إِنْ رَضِيَتْ وَيُوقِفُهَا حَقَّهَا كَامِلًا، وَإِنَّمَا أَنْ يُزَوِّجَهَا مِنْ كُفَاءٍ لَهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَفِي الْأَثَرِ: أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ مُسْتَأْمِنُونَ عَلَى مَنْ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ وَفِي حَجْرِهِمْ، وَأَنْ ظَلَمَهُمْ تَضْيِيعٌ لِلْأَمَانَةِ. ٦٩٤

---

٦٩٣ - سورة النساء، الآية: ١٢٧.

٦٩٤ - ينظر: موقع الدرر السنية، على الرابط: <https://dorar.net/hadith/sharh/150979>، تاريخ الاقتباس: ١١-٩-٢٠٢١م.